

التقرير الإحصائي السنوي لنشاط مندوبي حماية الطفولة 2016

مارس 2017

الوطنية

يأتي إعداد التقرير الإحصائي السنوي لنشاط مندوبي حماية الطفولة لسنة 2016 في إطار إثراء المشهد الإحصائي في مجال الطفولة من خلال تسليط الضوء على بعض الفئات الهشة ورصد وإبراز آخر المستجدات على علاقة بمظاهر تهديد الأطفال والنيل من حقوقهم. ويساهم بذلك هذا التقرير في تمكين صناع القرار من الاستئناس به لتصويب التوجهات الوطنية وأخذ التدابير اللازمة للوقوف على واقع حماية الطفولة في تونس.

تُغطي البيانات الواردة بهذا التقرير وضعيات الأطفال التي تمّ تلقيها من قبل مكاتب مندوبي حماية الطفولة عن كامل ولايات الجمهورية ومختلف التدابير التي تمّ أخذها بشأنهم خلال سنة 2016. وتشمل هذه الوضعيات الأطفال المهددين الذين تمّ تلقي إشعارات بشأنهم والأطفال في نزاع مع القانون الوارد بشأنهم مطالب وساطة.

تمّ إنتاج الإحصائيات والمؤشرات الواردة بهذا التقرير عن طريق معطيات قاعدة بيانات المنظومة المعلوماتية الخاصة بنشاط مندوبي حماية الطفولة التي تمّ تركيزها سنة 2009، والتي تمت تغذيتها من قبل كافة الإطارات العاملة بسلك مندوبي حماية الطفولة.

وتجدر الإشارة إلى أنّ كل الإحصائيات المتداولة بهذا التقرير تُعبّر عن حقيقة الأرقام الواردة فيها وفقاً للفترة الزمنية الممتدة من 2016/01/01 إلى 2016/12/31 وفقاً لقاعدة بيانات المنظومة المعلوماتية الخاصة بنشاط مندوبي حماية الطفولة بتاريخ 2017/02/15.

الفهرس

2	التوطئة
3	الفهرس
6	قائمة الجداول
7	قائمة الرسوم
8	قائمة الخرائط
9	المقدمة
10	الباب الأول: سلك مندوبي حماية الطفولة
10	1- الإطار التشريعي
10	2- المهام
11	3- التغطية الجغرافية وحجم العمل
13	الباب الثاني: الطفولة المهددة
13	1- خصائص الإشعارات
14	1-1- التوزيع الجغرافي للإشعارات
15	2-1- التوزيع الزمني للإشعارات
17	3-1- توزيع الإشعارات حسب طريقة التبليغ
19	4-1- توزيع الإشعارات حسب مصدر التبليغ
21	5-1- توزيع الإشعارات حسب المتسبب في التهديد
23	6-1- توزيع الإشعارات حسب مكان التهديد
27	7-1- الإشعارات ومدّة الصمت
27	8-1- توزيع الإشعارات حسب صنف التهديد
31	1-8-1- فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي
32	2-8-1- تعريض الطفل للإهمال والتشرد
33	3-8-1- التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية
34	4-8-1- اعتياد سوء معاملة الطفل
35	5-8-1- الاستغلال الجنسي للطفل
36	6-8-1- استغلال الطفل في الإجرام المنظم
37	7-8-1- تعريض الطفل للتسول أو للاستغلال الاقتصادي
38	8-8-1- العجز عن الإحاطة والتربية
39	9-1- خصائص الفئات المهددة
39	1-9-1- توزيع الإشعارات حسب جنس الطفل
40	2-9-1- توزيع الإشعارات حسب جنسية الطفل
40	3-9-1- توزيع الإشعارات حسب الفئة العمرية
44	4-9-1- توزيع الإشعارات حسب إطار الولادة
45	2- الاستقصاء والتحري
48	3- تقدير حالة التهديد
49	4- الإشعارات غير المتعمّد بها

51	5- الإشعارات المتعمّدة بها
51	1-5- توزيع التعهّدات حسب جنس الطفل
52	2-5- توزيع التعهّدات حسب الفئة العمرية للطفل
56	3-5- توزيع التعهّدات حسب الوضعية التربوية للطفل
57	4-5- توزيع التعهّدات حسب الحالة الصحية للطفل
58	5-5- توزيع التعهّدات حسب الوضعية العلائقية للأبوين
58	6-5- توزيع التعهّدات حسب المستوى التعليمي للأبوين
60	7-5- توزيع التعهّدات حسب المستوى المادي
61	8-5- توزيع التعهّدات حسب وسط الإقامة
63	9-5- توزيع التعهّدات حسب صنف التهديد
66	1-9-5- فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي
67	2-9-5- تعريض الطفل للإهمال والتشرد
68	3-9-5- التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية
69	4-9-5- اعتياد سوء معاملة الطفل
70	5-9-5- الاستغلال الجنسي للطفل
71	6-9-5- استغلال الطفل في الإجرام المنظم
71	7-9-5- تعريض الطفل للتسول وللإستغلال الاقتصادي
72	8-9-5- عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية
73	10-5- العنف المسلط على الحالات المتعمّدة بها
74	1-10-5- أصناف العنف
75	2-10-5- مصادر العنف
78	3-10-5- أماكن التعرض للعنف
80	11-5- محاولات الانتحار
80	6- الحماية الاجتماعية
81	1-6- التدابير المتخذة
84	2-6- متابعة نتائج التدابير
88	الباب الثالث : الطفولة في نزاع مع القانون
88	1- خصائص مطالب الوساطة
89	1-1- التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة
90	2-1- التوزيع الزمني لمطالب الوساطة
92	3-1- توزيع مطالب الوساطة حسب صفة من رفع المطلب
93	4-1- توزيع مطالب الوساطة حسب نوع الفعل المرتكبة
94	5-1- توزيع مطالب الوساطة حسب طور التقاضي
95	6-1- خصائص الفئات في نزاع مع القانون
95	1-6-1- توزيع مطالب الوساطة حسب جنس الطفل
97	2-6-1- توزيع مطالب الوساطة حسب الفئة العمرية
99	3-6-1- توزيع مطالب الوساطة حسب الوضعية التربوية للطفل
100	4-6-1- توزيع مطالب الوساطة حسب الوضعية العلائقية للأبوين
101	5-6-1- توزيع مطالب الوساطة حسب المستوى المادي
102	6-6-1- توزيع مطالب الوساطة حسب وتيرة العود

102.....	1-6-7- توزيع مطالب الوساطة حسب وضع الطفل.....
105.....	2- نتيجة الوساطة.....
106.....	الملاحق.....
106.....	ملحق 1 : أهم المؤشرات الإحصائية خلال سنة 2016.....
108.....	ملحق 2: أصناف التهديد وفروعها.....
109.....	ملحق 3 : المنظومة المعلوماتية الخاصة بنشاط مندوبي حماية الطفولة.....
111.....	ملحق 4 : تطور عدد الإشعارات التي تمّ تلقّيها من قبل مكاتب مندوبي حماية الطفولة.....
112.....	ملحق 5 : تطور عدد مطالب الوساطة التي تمّ إبرامها من قبل مكاتب مندوبي حماية الطفولة.....

قائمة البداول

12	جدول 1: التوزيع الجغرافي لإطارات مكاتب مندوبي حماية الطفولة.....
14	جدول 2: توزيع الإشعارات حسب الأقاليم.....
16	جدول 3: التوزيع الشهري للإشعارات.....
18	جدول 4: توزيع الإشعارات حسب طريقة التبليغ.....
20	جدول 5: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب مصدر الإشعار.....
22	جدول 6: توزيع الإشعارات حسب المتسبب في التهديد.....
23	جدول 7: توزيع الإشعارات حسب الإطار المكاني للتهديد.....
26	جدول 8: ترتيب المعتمديات حسب عدد الإشعارات المسجلة بها.....
28	جدول 9: توزيع الإشعارات حسب صنف التهديد الرئيسي.....
29	جدول 10: توزيع أصناف التهديد التي تمّ رصدها بالإشعارات.....
31	جدول 11: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي ".....
32	جدول 12: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " تعريض الطفل للإهمال والتشرد ".....
33	جدول 13: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية ".....
34	جدول 14: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " اعتياد سوء معاملة الطفل ".....
35	جدول 15: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " استغلال الطفل ذكرا كان أو أنثى جنسيا ".....
36	جدول 16: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " استغلال الطفل في الإجرام المنظم ".....
37	جدول 17: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصاديا ".....
38	جدول 18: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية ".....
39	جدول 19: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب جنس الطفل.....
40	جدول 20: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب جنسية الطفل.....
41	جدول 21: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعار - مجموع الجنسين.....
42	جدول 22: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعار - فتيان.....
43	جدول 23: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعار - فتيات.....
45	جدول 24: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب أصل المولد.....
47	جدول 25: التوزيع الجغرافي لإجراءات الاستقصاء والتحري.....
49	جدول 26: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب مراحل تقدير التهديد.....
50	جدول 27: التوزيع الجغرافي للإشعارات غير المتعمّد بها حسب سبب الحفظ.....
51	جدول 28: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب جنس الطفل.....
53	جدول 29: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعار - مجموع الجنسين.....
54	جدول 30: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعار - فتيان.....
55	جدول 31: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعار - فتيات.....
56	جدول 32: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب الوضعية التربوية للطفل.....
57	جدول 33: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب الحالة الصحية للطفل.....
58	جدول 34: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب الوضعية العلائقية للأبوين.....
59	جدول 35: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب المستوى التعليمي للأبوين.....
61	جدول 36: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب المستوى المادي.....
62	جدول 37: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب وسط إقامة الطفل.....
64	جدول 38: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب صنف التهديد الرئيسي.....
65	جدول 39: توزيع أصناف التهديد التي تمّ رصدها بالتعهدات.....
66	جدول 40: التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف " فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي ".....

67	جدول 41: التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "تعريض الطفل للإهمال والتشرد".
68	جدول 42: التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية".
69	جدول 43: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "اعتقاد سوء معاملة الطفل".
70	جدول 44: التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "استغلال الطفل ذكرا كان أو أنثى جنسيا".
71	جدول 45: التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "استغلال الطفل في الإجرام المنظم".
72	جدول 46: التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصاديا".
73	جدول 47: التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية".
74	جدول 48: التوزيع الجغرافي لحالات التعنيف حسب جنس الطفل.
75	جدول 49: التوزيع الجغرافي لحالات التعنيف حسب صنف العنف وجنس الطفل.
77	جدول 50: التوزيع الجغرافي لحالات التعنيف حسب مصدر العنف.
78	جدول 51: التوزيع الجغرافي لحالات التعنيف حسب مكان التعرض للعنف.
79	جدول 52: مدة الصمت/الاستقصاء للحالات المُعتَفة (يوم).
80	جدول 53: توزيع تعهدات محاولات الانتحار حسب جنس الطفل.
82	جدول 54: التوزيع الجغرافي للتدابير الجماعية المتخذة حسب نوع التدبير.
83	جدول 55: التوزيع الجغرافي للتدابير الاتفاقية المتخذة حسب نوع التدبير.
84	جدول 56: التوزيع الجغرافي لتدابير الإيداع حسب مكان الإيداع.
85	جدول 57: التوزيع الجغرافي لمتابعة التعهدات في مرحلة الحماية الاجتماعية.
86	جدول 58: التوزيع الجغرافي لمتابعات الاجتماعية حسب وضعية الحالة.
87	جدول 59: التوزيع الجغرافي لنتائج المتابعات الاجتماعية.
89	جدول 60: توزيع مطالب الوساطة حسب الأقاليم.
91	جدول 61: التوزيع الشهري لمطالب الوساطة.
93	جدول 62: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب صفة من رفع المطلب.
94	جدول 63: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب نوع الفعلة المرتكبة.
95	جدول 64: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب طور التقاضي.
96	جدول 65: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب جنس الطفل.
98	جدول 66: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب سن الطفل عند اقتراف الفعلة.
99	جدول 67: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب الوضعية التربوية للطفل.
100	جدول 68: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب الوضعية العلانية للأبوين.
101	جدول 69: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب المستوى المادي.
102	جدول 70: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة/الأطفال في نزاع مع القانون موضوع عود.
103	جدول 71: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب وضع الطفل.
104	جدول 72: التوزيع الجغرافي لحالات الإيقاف حسب وتيرة الزيارة.
105	جدول 73: التوزيع الجغرافي لنتائج الوساطة.

قائمة الرسوم

13	رسم 1: التطور السنوي لعدد الإشعارات.
14	رسم 2: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب الولايات.
15	رسم 3: معدل عدد الإشعارات لكل ألف طفل حسب الولايات.
15	رسم 4: التوزيع الشهري للإشعارات.
16	رسم 5: المعدل الشهري لعدد الإشعارات.
17	رسم 6: التوزيع اليومي للإشعارات.

رسم 7: توزيع الإشعارات حسب طريقة التبليغ	17
رسم 8: توزيع الإشعارات حسب مصدر الإشعار	19
رسم 9: توزيع الإشعارات حسب المتسبب في التهديد	21
رسم 10: توزيع الإشعارات حسب مكان التهديد	24
رسم 11: معدل مدة الصمت (يوم)	27
رسم 12: توزيع الإشعارات حسب صنف التهديد الرئيسي	30
رسم 13: نسبة الإشعارات في صفوف الفتيات	39
رسم 14: توزيع الإشعارات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعار	44
رسم 15: نسبة الإشعارات حسب إطار الولادة	44
رسم 16: توزيع طلبات الحصول على تقارير/بحوث اجتماعية نفسانية حسب الجهة	46
رسم 17: معدل مدة الحصول على التقارير/البحوث الاجتماعية النفسية	46
رسم 18: معدل مدة الاستقصاء	48
رسم 19: توزيع الإشعارات حسب مرحلة التعهد	48
رسم 20: توزيع الإشعارات غير المتعهد بها حسب سبب الحفظ	50
رسم 21: نسبة التعهدات في صفوف الفتيات	52
رسم 22: توزيع التعهدات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعار	52
رسم 23: توزيع التعهدات المصريح بالمستوى التعليقي للأب/الأم	60
رسم 24: توزيع التعهدات حسب المستوى المادي	60
رسم 25: توزيع التعهدات حسب وسط الإقامة	61
رسم 26: توزيع التعهدات حسب صنف التهديد الرئيسي	63
رسم 27: توزيع حالات التعنيف حسب صنف العنف	74
رسم 28: توزيع حالات التعنيف حسب مصدر العنف	76
رسم 29: توزيع التدابير الاجتماعية حسب نوع التدبير	81
رسم 30: توزيع عمليات المتابعة حسب نتائج المتابعة	86
رسم 31: التطور السنوي لعدد مطالب الوساطة	88
رسم 32: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب الولايات	89
رسم 33: معدل عدد مطالب الوساطة لكل 10 آلاف طفل حسب الولايات	90
رسم 34: التوزيع الشهري لمطالب الوساطة	90
رسم 35: التوزيع اليومي لمطالب الوساطة	92
رسم 36: توزيع مطالب الوساطة حسب صفة من رفع المطلب	92
رسم 37: توزيع مطالب الوساطة حسب نوع الفعلة المرتكبة	93
رسم 38: نسبة مطالب الوساطة في صفوف الفتيات	96
رسم 39: توزيع مطالب الوساطة حسب سن الطفل عند اقتراف الفعلة	97
رسم 40: توزيع مطالب الوساطة حسب الوضعية التربوية للطفل	99
رسم 41: توزيع مطالب الوساطة حسب المستوى المادي	101

قائمة الفرائض

خارطة 1: توزيع الإشعارات حسب مكان التهديد	25
---	----

القائمة

مثل إحداث سلك مندوبي حماية الطفولة إضافة نوعية دعمت منظومة حماية الطفولة بتونس وعززت دور بقية الهيئات والمصالح الاجتماعية الأخرى القائمة والمعتنية بشؤون الطفولة. وقد سلط الباب الأول من هذا التقرير الضوء على الإطار التشريعي لسلك مندوبي حماية الطفولة والمهام الموكولة له، إلى جانب واقع الموارد البشرية بمكاتب مندوبي حماية الطفولة وحوصله عن أهم الأنشطة الموازية التي شهدتها.

وانطلاقاً من المهام التي منحها المشرع له، يقوم مندوب حماية الطفولة بالتدخل الوقائي في جميع الحالات التي يتبين فيها أنّ صحة الطفل أو سلامته البدنية أو المعنوية مهددة أو معرضة للخطر. وينطلق مجال تدخل مندوب حماية الطفولة بمجرد إشعاره بالوضعية المعنية. لذلك، يبقى مجال تدخله مقتصرًا على ما تمّ التبليغ عنه ولا يُغطي فعلياً كافة مظاهر تهديد الأطفال. ويبقى دور المجتمع حاسماً في هذه النقطة علماً وأتّه على كل شخص، بمن في ذلك الخاضع للسر المهني، واجب إشعار مندوب حماية الطفولة بحالات التهديد في صفوف الأطفال دون ضرورة الإفصاح عن هويته وأنه لا يمكن مؤاخذه قضائياً من أجل قيامه عن حسن نية وإن نتج ذلك عن سوء تقدير لحقيقة الوضع الخاص بالطفل. وقد تناول الباب الثاني من هذا التقرير عرضاً لنشاط مكاتب مندوبي حماية الطفولة بخصوص وضعيات الأطفال المهددين، باستثناء مكاتب ولاية سليانة وولاية تطاوين أين لم يتوفر الإطار البشري لمباشرة الحالات المرصودة بالولايتين.

من جهته، تطرق الباب الثالث من هذا التقرير إلى وضعيات الأطفال في نزاع مع القانون الوارد بشأنهم مطالب وساطة على مكاتب مندوبي حماية الطفولة قصد السعي إلى إبرام الصلح بينهم والمتضررين. ويرمي هذا الإجراء إلى إيقاف مفعول التتبعات الجزائية أو المحاكمة أو التنفيذ وكبديل للإجراءات الجزائية التقليدية ما لم يرتكب الطفل جناية. لكن ورغم ما توفره هذه الآلية من امتيازات للطفل، يبقى اللجوء إليها محدوداً ولا يعكس واقع الطفولة في نزاع مع القانون بالرجوع إلى الأعداد المسجلة سنوياً لدى المحاكم.

الباب الأول: سلك مندوبي حماية الطفولة

1- الإطار التشريعي

تم إحداث سلك مندوب حماية الطفولة بمقتضى القانون عدد 92 لسنة 1995 المؤرخ في 9 نوفمبر 1995 المتعلق بإصدار مجلة حماية الطفل. وتم تنظيم عمله وطرق تعامله بمقتضى الأمر عدد 1134 لسنة 1996 المؤرخ في 17 جوان 1996 المنقح والمتمم بالأمر عدد 3287 لسنة 2005 المؤرخ في 17 جوان 2005، أين تم بمقتضى هذا التنقيح إحداث خطة مندوب حماية طفولة مساعد يكلف بالمهام الموكولة إلى مندوب حماية الطفولة المنصوص عليها بمجلة حماية الطفولة. كما أُحدثت خطة المندوب العام لحماية الطفولة بمقتضى قرار رئاسي وإثر انعقاد الدورة الاستثنائية الثانية لمنظمة الأمم المتحدة حول الطفولة في نيويورك ماي 2002. وبمقتضى الأمر عدد 1159 لسنة 2002 مؤرخ في 14 ماي 2002 المتعلق بتنقيح وإتمام الأمر عدد 135 لسنة 2000 المؤرخ في 18 جانفي 2000، تم الإحداث القانوني لهذه الخطة وإلحاقها بالإدارة العامة للطفولة ثم في مرحلة ثانية وإثر تنقيح الأمر المنظم لهيكله وزارة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والمسنين سنة 2005 تم إحداث مكتب المندوب العام لحماية الطفولة وإلحاقه بديوان الوزارة.

ويضطلع مندوب حماية الطفولة بمهامه تحت إشراف كل من :

- المندوب العام لحماية الطفولة، المكلف بالإشراف والتنسيق المتابعة لنشاط مندوبي حماية الطفولة وتقييمه ووضع برامج تكوينهم،
- الوزارة المختصة بشؤون الطفولة والسلطة والى الجهة،
- الهياكل القضائية المختصة ترابيا في إطار تنفيذ أحكام مجلة حماية الطفل.

2- المهام

- يشرف على مكتب المندوب العام لحماية الطفولة مندوب عام برتبة وامتيازات مدير إدارة مركزية، الذي يسهر على:
 - الإشراف والتنسيق والمتابعة لنشاط مندوبي حماية الطفولة،
 - وضع برامج لتكوين مندوبي حماية الطفولة،
 - المساهمة في تطوير قدرات العاملين في مجال حماية وحقوق الطفل باقتراح البرامج التكوينية وتنفيذها.
- من جهة أخرى، خول المشرع لمندوب حماية الطفولة تلقي الإشعارات بخصوص الأطفال المهددين وتقدير التهديد من عدمه وتحديد الحاجات الحقيقية للطفل المهدد، ورسم الأولويات لوضع خطة دقيقة للتدخل أساسها حسن التصرف في الموارد الخاصة بكل متدخل وتكامل الأدوار بهدف رفع التهديد.
- كما أسند المشرع لمندوب حماية الطفولة صفة مأمور الضابطة العدلية بمقتضى الفصل 36 من مجلة حماية الطفل، إضفاء للصبغة الرسمية على أعماله وإعطائه الحجة القانونية اللازمة بهدف توسيع هامش تحركه وعمله وتلافيا للصعوبات التي يمكن أن تعترضه عند قيامه بمهامه في إطار وظيفته حيث تمكنه هذه الصفة من الاستنجاد بالقوة العامة في حالات الخطر الملم حتى يتمكن من الوصول إلى الهدف الذي يصبو إليه والمتمثل في تحقيق خطة فعلية للطفل. وعلى غرار الضابطة العدلية سمح له المشرع صلب أحكام الفصل 35 من المجلة من جمع الأدلة الكافية وإجراء التحقيقات الخاصة بتقدير وضعية الطفل.

ويُعتبر مندوب حماية الطفولة محرك العمل الوقائي ومنسقه داخل المنظومة التونسية لحماية الطفل المهديد والطفل في نزاع مع القانون من خلال إطار قانوني وأخلاقي، متمثلاً في فصول الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل ومجلة حماية الطفل والقوانين الوطنية الأخرى ذات الصلة والأوامر والمناشير الإدارية المنظمة للسلك.

وتتمثل مهام مندوب حماية الطفولة في التدخل الوقائي في جميع الحالات التي يتبين فيها أنّ صحّة الطفل أو سلامته البدنية أو المعنوية مهددة أو معرضة للخطر نتيجة للوسط الذي يعيش فيه الطفل، أو للأنشطة والأعمال التي يقوم بها، أو لشبّات أنواع الإساءة التي تسلط عليه، وخاصة في الحالات الصعبة على معنى الفصل 20 من مجلة حماية الطفل. ويسعى مندوب حماية الطفولة في إطار المشمولات التي تخولها له مجلة حماية الطفل إلى توقي التدابير الرامية إلى رفع التهديد عن الطفل من خلال تقديم الدعم والتوجيه للأسرة ومساعدتها على تخطي الصعوبات التي تواجهها باتخاذ التدابير الحماية التي تقتضيها الوضعية (تدابير اتفاقية، تدابير عاجلة أو تدابير ذات صبغة قضائية).

ويستند عمل المندوب إلى مبدأ هام يتمثل في إبقاء الطفل داخل محيطه العائلي وعدم فصله عنه إلا استثنائياً مع العمل على إعادته إليه في أقرب الآجال وبعد التأكد من زوال التهديد خدمة لمصلحته الفضلى.

من جهة أخرى، يطلع مندوب حماية الطفولة بدور هام في مجال الطفولة في نزاع مع القانون من خلال قبول مطالب الوساطة والسعي لإبرام كتب الصلح ورفعها إلى الجهة القضائية المعنية حسب طور التقاضي لا كسائه الصبغة القانونية.

3- التغطية الجغرافية وحجم العمل

تغطي مكاتب مندوبي حماية الطفولة كامل ولايات الجمهورية، لكن شهدت سنة 2016 شغور مكاتب مندوبي حماية الطفولة بكل من ولايتي سليانة وتطاوين. وبالتالي لم يتم التعمد بوضعيات أطفال مهددين بهاتين الولايتين¹ باستثناء ما تمّ تسجيله من مطالب وساطة عن مكتب مندوب حماية الطفولة بسليانة والتي تمّ التعمد بها عن طريق الإنابة.

خلال سنة 2016، بلغ عدد مندوبي حماية الطفولة 37 مندوباً، 6 منهم مندوبي حماية طفولة رتبة 2 و 31 مندوب حماية طفولة مساعد، ليبلغ المعدل الوطني لعدد مندوبي حماية الطفولة 1.7 مندوباً عن كل مكتب (دون اعتبار مكاتب ولاية سليانة وتطاوين). من جهة أخرى، لا يوجد سوى مندوب حماية طفولة وحيد بـ 11 ولاية. كما تشكو 4 مكاتب من غياب الكتبة على غرار ولايات منوبة ونابل و صفاقس وقابس.

كما تفتقر جل مكاتب مندوبي حماية الطفولة للإطارات المختصة (أخصائي نفسي، أخصائي اجتماعي،...) والتي من شأنها أن تساعد مندوب حماية الطفولة على مزيد الإحاطة بالوضعيات المتعمد بها والتركيز على المهام الأساسية المنوطة بعهدته من جهة أخرى، حيث لا تغطي هذه الإطارات سوى 9 مكاتب.

وتبعاً للمعطيات الديمغرافية والجغرافية، ناهزت نسبة التغطية الوطنية بمندوبي حماية الطفولة 1.1 مندوب حماية طفولة لكل 100 ألف طفل (0-17 سنة) (تراوحت بين 4.1 مندوباً بولاية قبلي و 0.4 مندوباً بولاية صفاقس)، في حين بلغت نسبة التغطية الجغرافية لكل ألف كلم² حوالي 0.2 مندوباً على الصعيد الوطني سنة 2016 (تراوحت بين 10.0 مندوباً بولاية تونس و 0.1 مندوباً بولايات القيروان وسيدي بوزيد و صفاقس وقفصة وقبلي وقابس لكل ألف كلم²).

ووفقاً لحجم العمل من خلال كمّ الإشعارات ومطالب الوساطة الواردة على مكاتب مندوبي حماية الطفولة سنة 2016، بلغ المعدل الشهري للإشعارات لكل مندوب حماية طفولة 23 إشعاراً على الصعيد الوطني (89 إشعاراً كأقصى معدل بصفاقس)، في حين لم يتجاوز المعدل الشهري لمطالب الوساطة لكل مندوب حماية طفولة الواحد (ليبلغ 5 مطالب وساطة شهرياً لكل مندوب بولاية صفاقس).

¹ تمّ توجيه الإشعارات الواردة على المندوبية الجهوية للمرأة والأسرة والطفولة إلى الجهات القضائية المختصة أو المصالح الاجتماعية للتعمد.

جدول 1: التوزيع الجغرافي لإطارات مكاتب مندوبي حماية الطفولة

المعدل الشهري لمطالب الوساطة لكل م.ح.ط.	المعدل الشهري للإشعارات لكل م.ح.ط.	نسبة التغطية ب م.ح.ط. لكل ألف كلم ²	نسبة التغطية ب م.ح.ط. لكل 100 ألف طفل	مجموع الإطارات	الإطارات الأخرى	مندوب حماية طفولة				الكتبة	
						المجموع	رتبة 2	رتبة 1	مساعد		
2	30	10,0	1,1	4	0	3	0	0	3	1	تونس
0	33	2,0	0,6	4	2	1	0	0	1	1	أريانة
1	12	3,8	1,6	5	1	3	1	0	2	1	بن عروس
0	13	1,7	1,9	3	1	2	0	0	2	0	منوبة
1	17	1,4	1,7	4	0	4	1	0	3	0	نابل
1	25	0,3	1,8	3	1	1	0	0	1	1	زغوان
0	29	0,5	1,2	3	0	2	0	0	2	1	بنزرت
1	30	0,3	1,2	2	0	1	1	0	0	1	باجة
1	14	0,3	0,9	3	1	1	0	0	1	1	جندوبة
0	28	0,2	1,6	4	0	1	0	0	1	3	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	8	0,1	0,5	2	0	1	0	0	1	1	القبروان
0	18	0,2	1,4	7	0	2	1	0	1	5	القصرين
1	48	0,1	0,7	5	2	1	0	0	1	2	سيدي بوزيد
1	36	0,7	1,0	3	0	2	0	0	2	1	سوسة
2	16	1,9	1,1	3	0	2	1	0	1	1	المنستير
1	7	0,7	1,5	3	0	2	0	0	2	1	المهدية
5	89	0,1	0,4	2	1	1	0	0	1	0	صفافس
1	46	0,1	1,0	2	0	1	0	0	1	1	قفصة
1	12	0,2	2,9	4	2	1	0	0	1	1	توزر
2	11	0,1	4,1	3	0	2	0	0	2	1	قبلي
4	26	0,1	0,9	2	1	1	0	0	1	0	قابس
0	14	0,2	1,3	3	0	2	1	0	1	1	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
1	23	0,2	1,1	74	12	37	6	0	31	25	المجموع

الباب الثاني: الطفولة المهددة

في إطار التعهد بالطفل المهدد، يتمثل دور مندوب حماية الطفولة في القيام بالمهام الأساسية التالية:

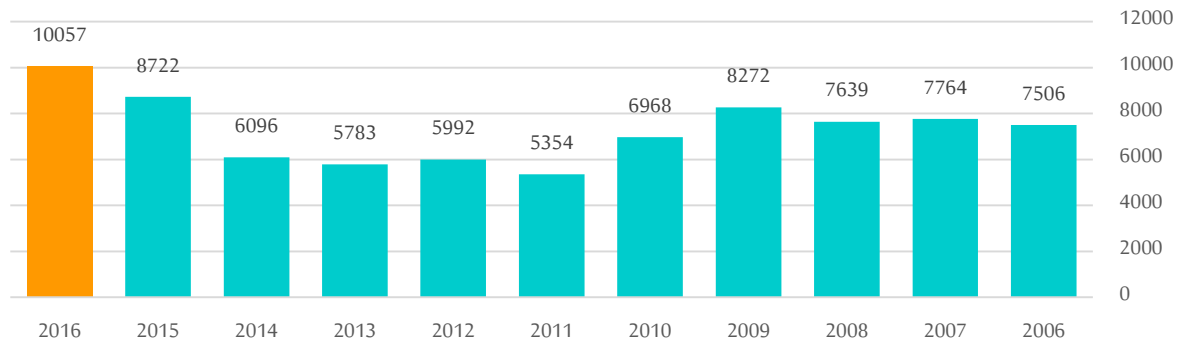
- تلقي الإشعارات وضبطها إداريا وأخذ البيانات الأولية،
- التقصي حول مدى جدية التهديد بالقيام بإجراءات وأبحاث في الغرض بصفة شخصية أو عن طريق جهات أخرى للوقوف على حقيقة الوضعية،
- تقدير جدية التهديد وتحديد قرار التعهد بالحالة من عدمه على معنى حالات التهديد المنصوص عليها بالفصل 20 من مجلة حماية الطفل،
- توفير الحماية الاجتماعية الملائمة للطفل بأخذ التدابير والإجراءات الضرورية إذا ثبت لمندوب حماية الطفولة وجود تهديد من شأنه أن يمس بصحة الطفل أو بسلامته البدنية أو المعنوية،
- مساعدة قاضي الأسرة في توفير الحماية القضائية الملائمة عند الاقتضاء باقتراح وتقديم الملاحظات الضرورية ومتابعة تنفيذ الأحكام والتدابير المتخذة بشأن الطفل المهدد،

1- - فئات الإشعارات

وفقا لأحكام مجلة حماية الطفل، وجب على كل شخص إعلام مندوب حماية الطفولة في جميع الحالات الصعبة المشار إليها بالفصل 20² دون أن يتحمل في المقابل أي مؤاخذة قضائية في هذا الشأن³ مع إمكانية التحفظ على هويته⁴. في هذا الإطار، بلغ عدد الإشعارات التي تمّ تلقيها من قبل مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2016 ما يناهز 10057 إشعارا بزيادة حوالي 15% مقارنة بسنة 2015، ما يُعادل 1335 إشعارا. وللإشارة فإن هذه الإشعارات تخص 22 ولاية فقط باعتبار شغور خطة مندوب حماية الطفولة بكل من ولاية سليانة وولاية تطاوين.

ومثلت الإشعارات في صفوف الفتيات 48.1% من جملة الإشعارات الواردة من خلال 4893 إشعارا. من جهة أخرى، شملت هذه الإشعارات 9822 طفلا، 97.8% منهم (9604 طفلا) لم يرد بشأنهم سوى إشعار وحيد خلال سنة 2016، في حين تعددت الإشعارات بخصوص 172 طفلا مهددا خلال نفس الفترة سواء لورود أكثر من إشعار بخصوصهم لدى نفس مكتب مندوب حماية الطفولة أو لتلقي إشعارات بخصوصهم على أكثر من مكتب.

رسم 1: التطور السنوي لعدد الإشعارات



² الفصل 31 من مجلة حماية الطفل

³ الفصل 33 من مجلة حماية الطفل

⁴ الفصل 34 من مجلة حماية الطفل

1-1- التوزيع الجغرافي للإشعارات

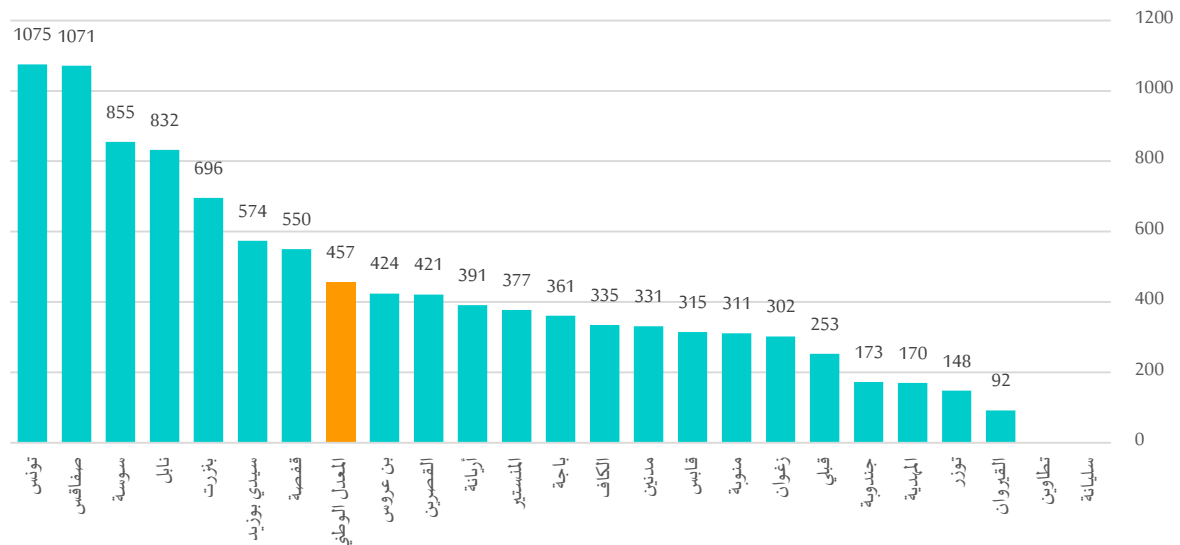
بلغ المعدل الوطني لعدد الإشعارات 457 إشعاراً عن كل ولاية خلال سنة 2016. وصدرت 24.6% من الإشعارات عن ولايات إقليم الوسط الشرقي، فولايات إقليم تونس الكبرى بـ 21.9% من مجموع الإشعارات. في حين، لم تمثل الإشعارات الواردة على مكاتب مندوبي حماية الطفولة بولايات إقليم الجنوب الشرقي والشمال الغربي سوى 6.4% و 8.6% على التوالي.

جدول 2: توزيع الإشعارات حسب الأقاليم

الإقليم	عدد الإشعارات	نسبة الإشعارات
تونس الكبرى	2201	21,9%
الشمال الشرقي	1830	18,2%
الشمال الغربي	869	8,6%
الوسط الغربي	1087	10,8%
الوسط الشرقي	2473	24,6%
الجنوب الغربي	951	9,5%
الجنوب الشرقي	646	6,4%
المجموع:	10057	100,0%

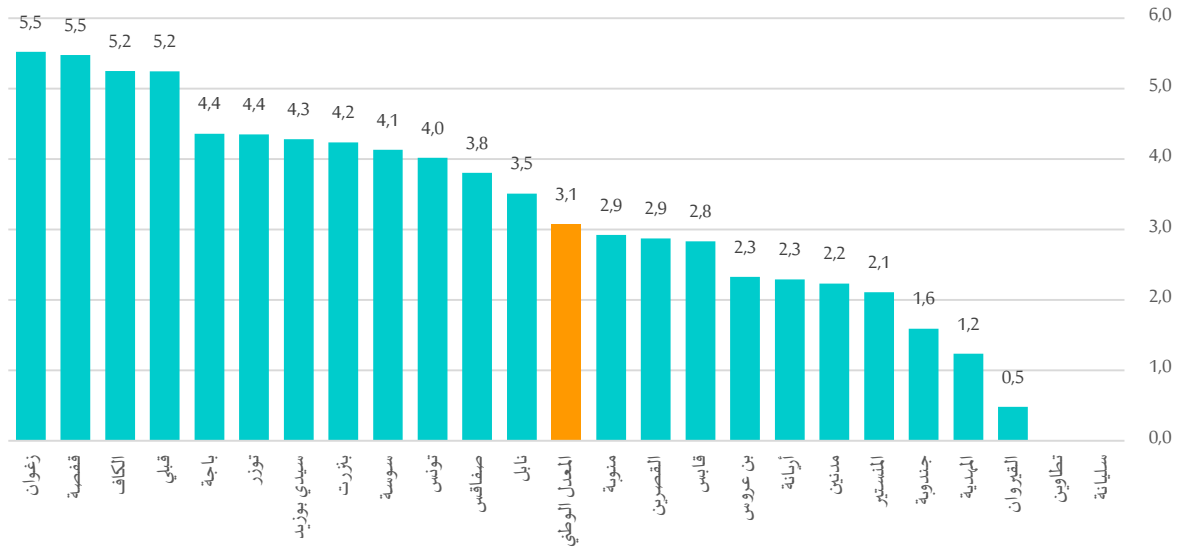
على الصعيد المحلي، تصدرت ولايات تونس و صفاقس وسوسة ونابل وبنزرت رأس القائمة من خلال تلقي 1075 إشعاراً و 1071 إشعاراً و 855 إشعاراً و 832 إشعاراً و 696 إشعاراً على التوالي خلال سنة 2016. في المقابل، لم يتجاوز عدد الإشعارات بكل من ولاية القيروان وولاية توزر 150 إشعاراً بكل منهما خلال نفس الفترة. ذلك أنّ عدد الإشعارات يتأثر أساساً بالكثافة السكانية للأطفال بكل ولاية ومدى انتشار ثقافة التبليغ بحالات التهديد بها والآليات المتاحة لذلك خاصة أمام تباين التشتت السكاني والمساحات الجغرافية. وللإشارة، فإنّ ولايتي سليانة وتطاوين لم تشهدا ورود إشعارات في الغرض نظراً لشغور مكاتب مندوبي حماية الطفولة بهذه الولايات خلال سنة 2016.

رسم 2: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب الولايات



ووفقا للتوزيع الجغرافي للأطفال من الفئة العمرية (0-17) سنة، ناهز المعدل الوطني لعدد الإشعارات سنة 2016 حوالي 3.1 إشعارا لكل ألف طفل (مقابل 2.7 إشعارا لكل ألف طفل سنة 2015)، 12 ولاية فاق معدل عدد الإشعارات لكل ألف طفل بها المعدل الوطني، على غرار ولايات زغوان وقفصة والكاف وقبلي أين بلغ معدل الإشعارات بها 5.5 إشعارا و5.5 إشعارا و5.2 إشعارا و5.2 إشعارا على التوالي.

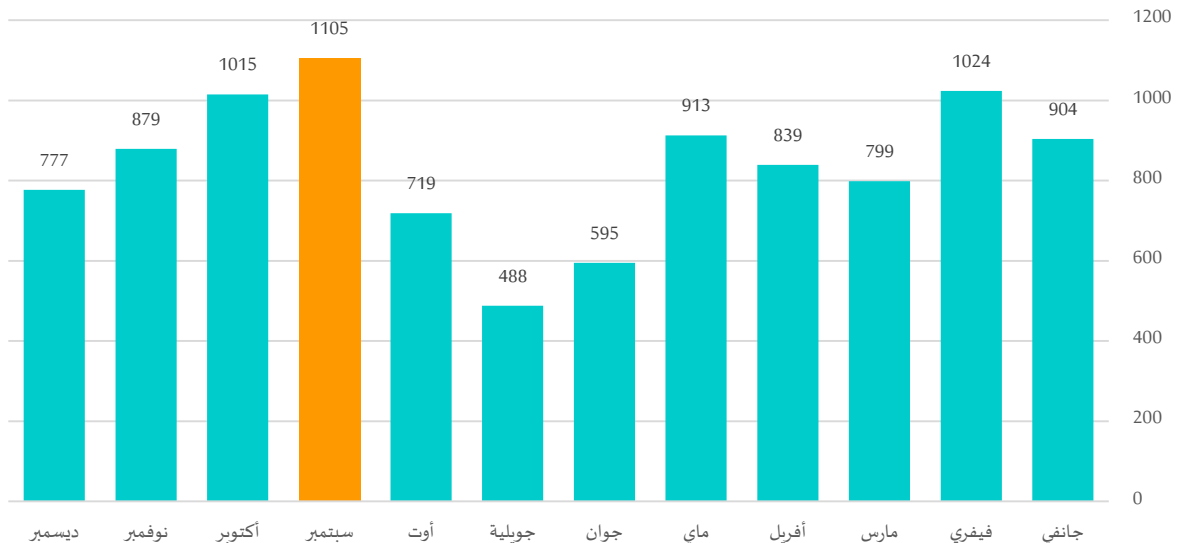
رسم 3: معدل عدد الإشعارات لكل ألف طفل حسب الولايات



2-1- التوزيع الزمني للإشعارات

بلغ المعدل الوطني لعدد الإشعارات الواردة على مكاتب مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2016 حوالي 838 إشعارا شهريا (مقابل 727 إشعارا شهريا سنة 2015). ومن خلال التوزيع الزمني للإشعارات، تزامنت فترة انخفاض الإشعارات مع العطلة الصيفية، في حين تضاعف نسق تلقي الإشعارات مع العودة المدرسية وخاصة خلال شهري سبتمبر وأكتوبر أين تم تلقي 1105 إشعارا و1015 إشعارا على التوالي.

رسم 4: التوزيع الشهري للإشعارات

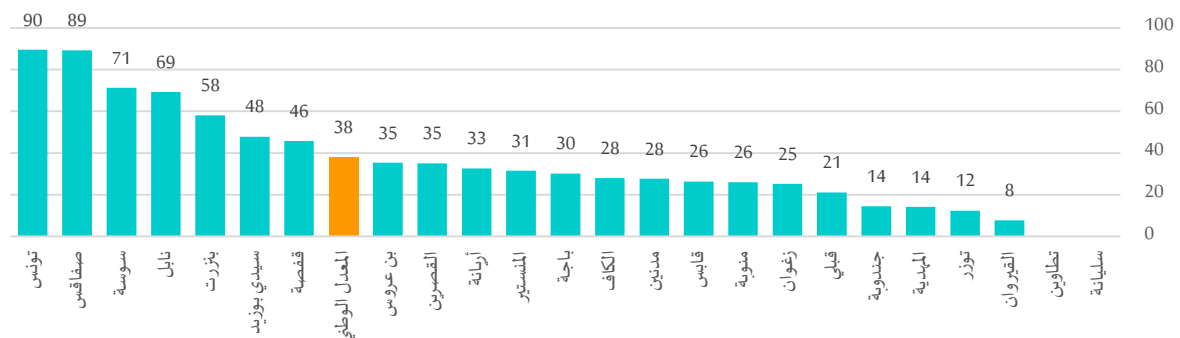


جدول 3: التوزيع الشهري للإشعارات

تونس	جانفي	فيفري	مارس	أفريل	ماي	جوان	جويلية	أوت	سبتمبر	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر	المجموع
95	120	72	67	107	75	50	87	113	114	86	89	1075	
45	46	34	58	43	41	8	30	48	26	2	10	391	
73	48	38	27	28	27	18	35	56	38	36	0	424	
25	42	29	30	29	20	24	25	20	14	24	29	311	
65	74	94	67	65	52	47	48	76	86	84	74	832	
18	30	14	42	20	9	12	14	24	40	37	42	302	
59	63	52	36	65	43	49	66	84	55	70	54	696	
30	41	35	40	33	15	10	19	37	38	34	29	361	
18	13	3	17	9	5	7	8	16	25	31	21	173	
36	37	30	36	22	14	17	6	63	20	25	29	335	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	
16	14	6	1	9	6	2	8	22	8	0	0	92	
38	43	39	41	30	18	28	42	34	49	40	19	421	
50	53	41	44	36	37	31	40	47	99	58	38	574	
66	89	53	80	74	32	40	74	136	80	66	65	855	
36	39	32	37	37	24	21	29	23	38	37	24	377	
14	8	15	16	20	8	10	14	23	23	15	4	170	
32	94	72	75	181	76	35	46	119	104	102	135	1071	
38	48	37	30	43	39	23	55	62	49	59	67	550	
20	14	10	15	14	6	6	4	13	24	11	11	148	
24	44	31	20	11	10	2	11	27	38	14	21	253	
74	36	43	31	13	17	14	16	30	17	13	11	315	
32	28	19	29	24	21	34	42	32	30	35	5	331	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	
904	1024	799	839	913	595	488	719	1105	1015	879	777	10057	

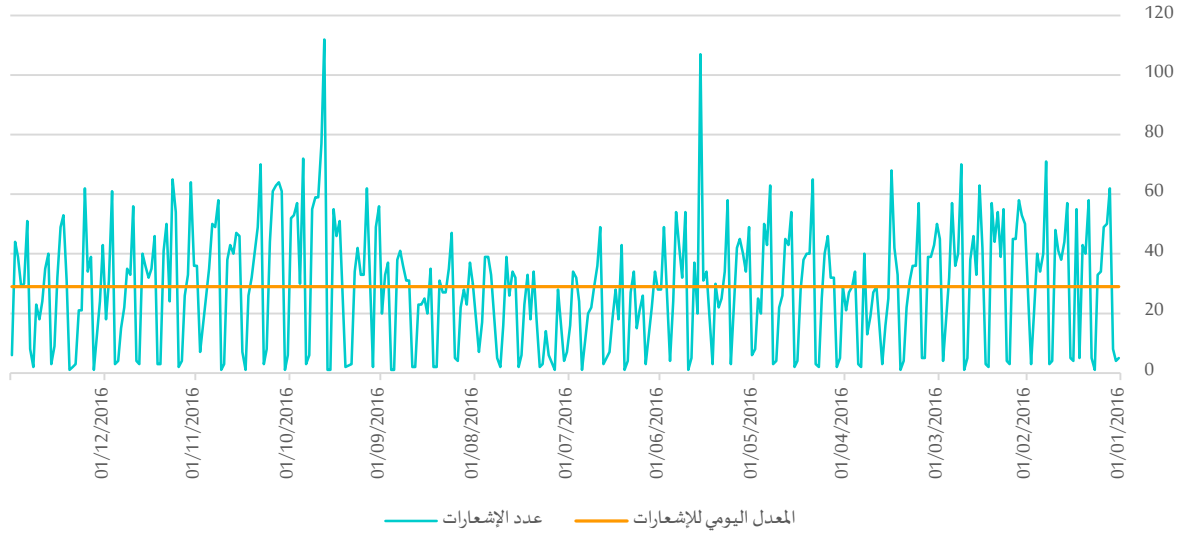
وعلى المستوى المحلي، بلغ المعدل الشهري الوطني لعدد الإشعارات 38 إشعارا شهريا عن كل ولاية، ليتجاوز هذا المعدل 60 إشعارا على غرار ما شهدته مكاتب مندوبي حماية الطفولة بولايات تونس و صفاقس وسوسة ونابل التي سجلت 90 و 89 و 71 و 69 إشعارا شهريا على التوالي خلال سنة 2016. في المقابل، لم يتجاوز المعدل الشهري لعدد الإشعارات بكل من مكتب مندوب حماية الطفولة بولايات جندوبة والمهدية وتوزر والقيروان 20 إشعارا شهريا.

رسم 5: المعدل الشهري لعدد الإشعارات



من جهة أخرى، تباين عدد الإشعارات الواردة على مكاتب مندوبي حماية الطفولة من يوم إلى آخر. ففي حين بلغ المعدل الصافي اليومي لعدد الإشعارات⁵ خلال سنة 2016 حوالي 29 إشعاراً يومياً على الصعيد الوطني (مقابل 26 إشعاراً يومياً سنة 2015)، تجاوز العدد عتبة الـ 100 إشعاراً في بعض الأيام (خلال شهري ماي وسبتمبر).

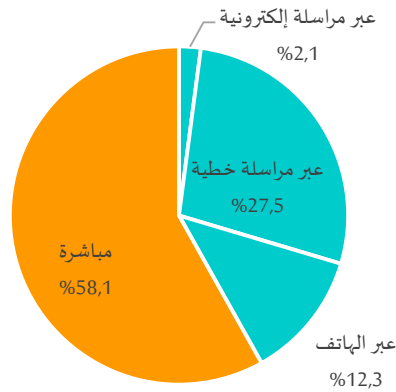
رسم 6: التوزيع اليومي للإشعارات



3-1- توزيع الإشعارات حسب طريقة التبليغ

مثل الاتصال المباشر بمكاتب مندوبي حماية الطفولة والمراسلات الخطية الموجهة عبر المسالك والمسارات الإدارية من أهم الطرق التي تمّ اعتمادها خلال سنة 2016 في إشعار مندوبي حماية الطفولة بحالات التهديد حيث ورد في هذا الصدد 8614 إشعاراً، أي ما يناهز 85.7% من مجموع الإشعارات. في المقابل، ارتفع عدد الإشعارات الواردة عبر المراسلات الإلكترونية خلال سنة 2016 مقارنة بسنة 2015، إذ تمّ تسجيل 209 إشعاراً في الغرض مقابل 103 إشعاراً خلال السنة المنقضية.

رسم 7: توزيع الإشعارات حسب طريقة التبليغ



⁵ المعدل اليومي الصافي لا يأخذ بعين الاعتبار أيام العطل الرسمية وأيام العطل الأسبوعية التي لا يشتغل فيها مندوبو حماية الطفولة.

جدول 4: توزيع الإشعارات حسب طريقة التبليغ

عبر مراسلة إلكترونية	عبر مراسلة خطية	عبر الهاتف	مباشرة	
5	536	70	464	تونس
0	118	10	263	أريانة
1	57	10	356	بن عروس
102	61	6	142	منوبة
5	207	153	467	نابل
0	65	42	195	زغوان
7	135	57	497	بئررت
1	63	88	209	باجة
0	91	6	76	جندوبة
9	53	28	245	الكاف
-	-	-	-	سليانة
19	35	0	38	القيروان
1	56	9	355	القصرين
7	60	74	433	سيدي بوزيد
38	201	220	396	سوسة
3	42	93	239	المنستير
2	20	36	112	المهدية
7	668	183	213	صفاقس
0	63	39	448	قفصة
0	39	7	102	توزر
0	64	16	173	قبلي
0	23	47	245	قابس
2	111	40	178	مدنين
-	-	-	-	تطاوين
209	2768	1234	5846	المجموع

على المستوى المحلي، تباينت طرق التبليغ من ولاية إلى أخرى وذلك حسب خصوصيات كل ولاية من ثراء نسيجها المؤسساتي وامتدادها الجغرافي ووعي متساكنيها وغيرها من الأسباب.

ومثلت الإشعارات الواردة مباشرة على مكتب مندوب حماية الطفولة أغلب إشعارات كل من مكاتب مندوبي حماية الطفولة بولايات القصرين وبن عروس وقفصة حيث مثلت 84.3% و 84.0% و 81.5% على التوالي من مجموع الإشعارات الواردة بكل منها.

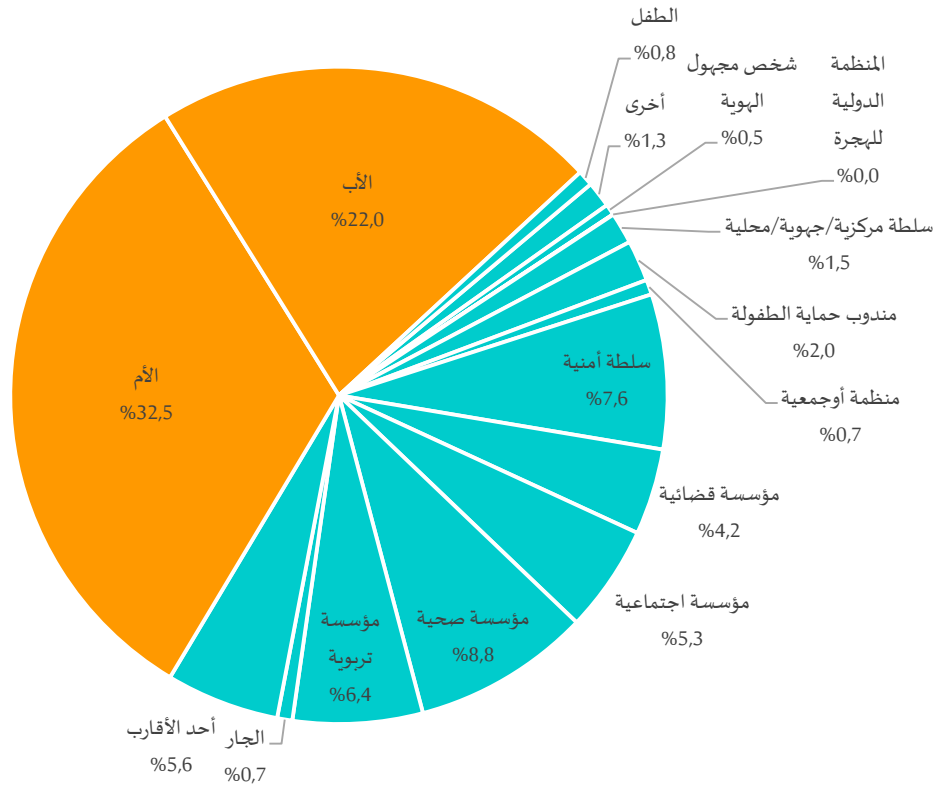
في المقابل، وردت 62.4% من الإشعارات التي تلقاها مندوب حماية الطفولة بولاية صفاقس عبر مراسلات خطية. كما تمّ اعتماد هذه الطريقة في الإبلاغ عن 52.6% و 49.9% من الإشعارات التي وردت على مكاتب مندوبي حماية لطفولة بكل من ولاية جندوبة وولاية تونس على التوالي.

وانتشرت طريقة الإبلاغ عن حالات التهديد عبر الهاتف خاصة بولايات سوسة والمنستير وباجة، أين بلغت نسب الإشعارات في الصدد 25.7% و 24.7% و 24.4% على التوالي.

4-1- توزيع الإشعارات حسب مصدر التبليغ

قامت الأم بالتبليغ عن 32.5% من الإشعارات التي تلقاها مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 (من خلال 3272 إشعاراً)، فالأب بنسبة 22.0% من مجموع الإشعارات (2212 إشعاراً). في المقابل، مثلت الإشعارات الواردة من طرف مؤسسات الدولة باختلاف مجالاتها (الصحي، القضائي، الاجتماعي، الأمني، التربوي،...) 35.8% من مجموع الإشعارات الواردة، من خلال 3601 إشعاراً.

رسم 8: توزيع الإشعارات حسب مصدر الإشعار



على الصعيد الجهوي، اختلفت مصادر التوجيه من ولاية إلى أخرى وفقاً لعدة اعتبارات. فقد ساهمت الأم في الإبلاغ عن 58.3% من الإشعارات الواردة على مكتب مندوب حماية الطفولة بولاية بن عروس وعن 42.0% و 41.5% من إشعارات ولاية القصيرين وولاية بزررت على التوالي. في المقابل، ناهزت نسبة الإشعارات الواردة عن الأب بمكتب مندوب حماية الطفولة بكل من ولاية قابس وولاية قفصة حوالي 48.3% و 38.2% على التوالي من مجموع الإشعارات التي تم تلقيها بكل منهما. وتميزت مصادر الإشعار بكل من ولاية جندوبة وولاية القيروان ببروز ملفت لدور المؤسسات القضائية في الإبلاغ عن حالات التهديد من خلال 38.2% و 23.9% من الإشعارات على التوالي في الصدد.

من جهة أخرى، وبحكم حجم التغطية والضغط المسلط على المؤسسات الصحية، صدرت 20.3% من الإشعارات الواردة على ولاية تونس من قبل هذه المؤسسات، والتي ساهمت كذلك في الإبلاغ عن 19.5% و 19.4% من مجموع الإشعارات الواردة على ولاية سوسة وولاية المنستير على التوالي. وصدرت 22.9% من مجموع الإشعارات التي تم تلقيها من قبل مكتب مندوب حماية الطفولة بولاية قبلي عن المؤسسات التربوية.

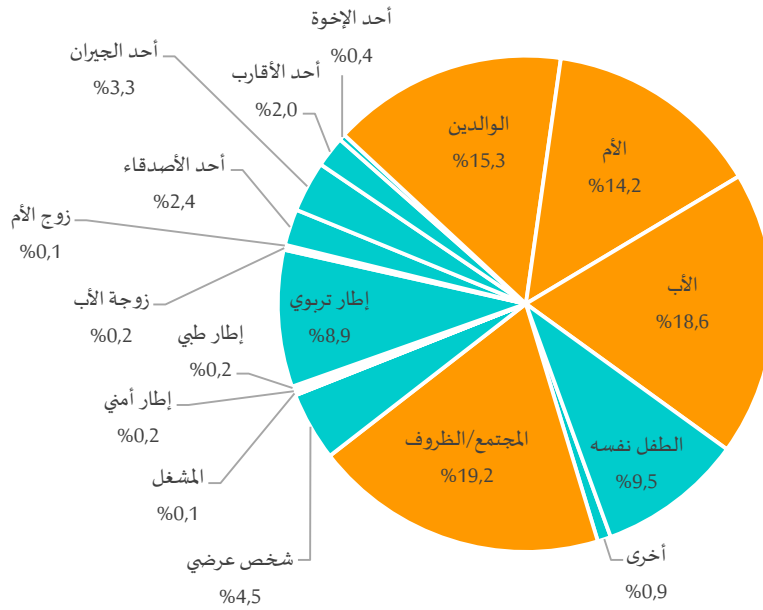
جدول 5: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب مصدر الإشعار

أخرى	شخص مجهول الهوية	المنظمة الدولية للهجرة	سلطة مركزية / جهوية / محلية	مندوب حماية الطفولة	منظمة أو جمعية	سلطة أمنية	مؤسسة قضائية	مؤسسة اجتماعية	مؤسسة صحية	مؤسسة تربوية	الجار	أحد الأقارب	الأم	الأب	الطفل	
1	10	1	26	28	25	124	85	47	218	37	1	32	292	140	8	تونس
2	4	0	4	9	3	8	22	20	50	13	2	38	144	70	2	أريانة
5	1	0	0	5	0	12	0	27	19	9	0	22	247	73	4	بن عروس
18	1	0	0	2	1	32	4	34	34	39	0	6	85	50	5	منوبة
5	0	0	32	10	2	61	49	37	92	75	12	75	244	129	9	نابل
5	5	0	9	4	4	17	3	37	16	18	1	5	104	73	1	زغوان
22	1	0	6	3	0	61	28	33	52	23	8	54	289	110	6	بنزرت
23	5	0	6	5	4	5	4	13	18	46	0	24	130	74	4	باجة
1	0	0	2	9	1	3	66	17	3	6	1	6	32	22	4	جندوبة
1	2	0	4	19	6	13	10	25	7	14	9	23	119	80	3	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	0	0	0	1	0	1	22	17	10	3	0	4	24	9	1	القيروان
9	0	0	3	15	3	7	3	22	4	16	1	29	177	129	3	القصرين
17	0	0	3	30	2	28	9	24	19	30	3	38	176	191	4	سيدي بوزيد
4	4	0	30	12	3	135	9	30	167	78	13	41	183	144	2	سوسة
0	1	1	4	9	4	22	4	5	73	27	2	20	113	89	3	المنستير
4	2	0	4	1	0	6	17	8	16	5	3	12	44	48	0	المهدية
0	15	0	13	13	8	188	18	43	31	82	11	49	358	233	9	صفاقس
1	0	0	3	12	0	9	16	32	7	13	1	44	200	210	2	قفصة
0	0	0	1	0	0	9	17	6	9	6	6	9	52	32	1	توزر
1	3	0	3	5	0	5	8	15	3	58	0	11	94	46	1	قبلي
0	0	0	0	4	7	15	0	11	12	40	0	0	72	152	2	قابس
10	0	0	2	7	1	5	32	26	20	4	1	19	93	108	3	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
129	54	2	155	203	74	766	426	529	880	642	75	561	3272	2212	77	المجموع

1-5- توزيع الإشعارات حسب المتسبب في التهديد

وفقا للإفادات الأولية، فإن 48.9% من الإشعارات التي تمّ تلقّيها خلال سنة 2016 من قبل مندوبي حماية الطفولة كان المتسبب الرئيسي في تهديد أصحابها أحد أفراد الأسرة، وعلى وجه التحديد الوالدان أو أحدهما من خلال رصد 4832 إشعارا في الغرض. وبدرجة أقل، كان المجتمع والظروف التي يعيشها الطفل السبب الرئيسي في تهديد 19.2% من الحالات الواردة. وللإشارة، فقد تسبب الطفل نفسه في وضعية التهديد التي هو عليها في 9.5% من مجموع الإشعارات.

رسم 9: توزيع الإشعارات حسب المتسبب في التهديد



على المستوى المحلي، تباينت الأسباب الرئيسية للتهديد، فقد كان المجتمع والظروف التي يعيشها الطفل سببا في تهديد 44.2% و 42.5% من الأطفال الوارد بشأنهم إشعارات بكل من مكتب مندوب حماية الطفولة بولاية الكاف وبولاية قابس. ومثل الوالدان معا السبب الرئيسي لتهديد 32.1% و 27.8% من جملة إشعارات كل من ولاية بن عروس وولاية سوسة على التوالي.

من جهة أخرى، ترتفع نسبة مسؤولية الأم في وضعية التهديد التي يعيشها الطفل إلى حدود 32.7% و 26.9% بولاية قفصة وولاية مدنين على التوالي. في المقابل، ناهزت نسبة الإشعارات التي تسبب الأب في تهديد أصحابها 28.3% و 28.2% من مجموع إشعارات كل من ولاية جندوبة وولاية قفصة.

وعرفت ولاية منوبة صدور عدد كبير من الإشعارات التي كان الطفل نفسه المتسبب الرئيسي في التهديد من خلال 22.2% من مجموع الإشعارات التي تلقاها مندوب حماية الطفولة. في نفس السياق، تسبب الطفل في إلحاق الأذى بنفسه في 14.9% و 14.2% من الإشعارات الواردة على مكاتب مندوبي حماية الطفولة بولاية سوسة وولاية قبلي على التوالي. وبلغت نسبة الإشعارات الناجمة عن تهديد أحد الأصدقاء للطفل حوالي 10.0% من مجموع إشعارات ولاية تونس من خلال 108 إشعارا في الصدد.

جدول 6: توزيع الإشعارات حسب المتسبب في التهديد

أخرى	المجتمع/ الظروف	شخص عرضي	وسائل الإعلام	الحاضن	الكافل	المشغل	إطار أممي	إطار طبي	إطار تربوي	زوجة الأب	زوج الأم	أحد الأصدقاء	أحد الجيران	أحد الأقارب	أحد الإخوة	الوالدين	الأم	الأب	الطفل نفسه	
2	200	58	0	0	0	5	2	1	74	2	0	108	46	24	1	195	102	142	113	تونس
5	58	28	0	0	0	0	1	0	31	2	1	3	22	5	1	99	30	59	46	أريانة
3	111	27	0	0	0	0	2	0	28	0	0	5	4	4	1	136	17	59	27	بن عروس
20	5	13	1	0	0	0	0	0	20	0	0	12	3	6	2	75	27	58	69	منوبة
0	134	37	0	1	2	1	0	3	67	2	0	12	20	20	6	208	84	123	112	نابل
1	79	10	0	0	0	1	1	1	17	1	0	3	10	2	0	41	29	74	32	زغوان
27	150	21	0	2	0	0	0	0	29	2	0	13	26	16	2	65	111	165	67	بئررت
19	85	9	0	0	0	0	1	0	44	1	3	6	12	13	1	29	39	85	14	باجة
0	36	3	0	0	0	0	0	0	9	1	0	0	1	3	0	13	36	49	22	جندوبة
0	148	24	0	0	0	0	4	2	49	0	0	2	20	6	0	6	16	47	11	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
1	28	5	0	0	0	0	0	1	2	0	0	2	0	1	0	7	22	19	4	القيروان
0	123	22	0	0	0	0	0	0	45	0	1	2	23	8	0	66	31	72	28	القصرين
8	76	21	0	0	0	0	3	1	71	5	2	7	28	14	5	69	77	154	33	سيدي بوزيد
1	102	10	0	0	0	2	0	1	69	0	1	15	30	15	8	238	125	111	127	سوسة
0	61	28	1	0	0	0	0	1	42	2	0	12	8	9	2	30	85	64	32	المنستير
0	19	4	0	0	0	0	0	1	11	1	0	4	16	6	2	20	39	33	14	المهدية
0	127	80	0	0	1	1	3	4	173	0	2	7	17	22	5	93	190	225	121	صفاقس
1	54	24	0	0	0	0	3	4	47	1	0	10	19	13	4	18	180	155	17	قفصة
0	35	4	0	0	0	0	0	0	17	0	0	3	6	1	0	37	20	23	2	توزر
0	93	1	0	0	0	0	0	0	19	2	0	8	5	5	1	19	19	45	36	قبلي
0	134	14	0	1	0	0	1	0	20	0	0	1	1	3	0	15	56	46	23	قابس
0	71	8	0	0	0	0	0	0	13	0	1	2	16	7	0	63	89	58	3	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
88	1929	451	2	4	3	10	21	20	897	22	11	237	333	203	41	1542	1424	1866	953	المجموع

1-6- توزيع الإشعارات مسب مكان التهديد

مكان التهديد هو الإطار المكاني الذي دارت فيه أحداث التهديد على الطفل. ويعكس توزيع الإشعارات حسب هذا المتغير الأماكن الأكثر شيوعا لتعرض الطفل للمخاطر.

جدول 7: توزيع الإشعارات حسب الإطار المكاني للتهديد

أخرى	مؤسسة سجنية/ إصلاحية	مكان العمل ⁶	الشارع	مؤسسة ترفيهية ⁷	مؤسسة صحية	مؤسسة أمنية	مؤسسة حمائية ⁸	مؤسسة مهنية ⁹	مؤسسة تعليمية ¹⁰	مؤسسة تربوية ¹¹	المنزل	
1	0	7	172	14	5	0	5	0	141	17	713	تونس
3	0	0	50	0	14	0	1	1	28	12	282	أريانة
3	0	1	32	1	23	2	12	0	34	7	309	بن عروس
26	1	0	34	0	2	1	2	0	40	15	190	منوبة
2	0	4	128	0	32	0	2	0	115	17	532	نابل
16	0	1	51	0	6	1	1	0	36	2	188	زغوان
36	0	1	121	2	4	0	0	1	46	14	471	بنزرت
8	0	1	59	0	8	0	1	0	111	2	171	باجة
1	0	0	19	0	3	0	2	0	12	7	129	جندوبة
2	0	1	155	0	4	1	2	1	40	6	123	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	0	0	6	0	11	0	0	0	4	1	70	القبروان
5	1	1	48	2	1	0	2	0	52	5	304	القصرين
5	0	1	63	0	4	5	0	0	92	8	396	سيدي بوزيد
3	0	3	162	3	119	1	4	2	100	12	446	سوسة
3	0	1	68	1	66	0	0	1	49	9	179	المنستير
1	0	0	22	2	9	0	0	0	15	5	116	المهدية
0	4	7	145	6	24	1	10	0	240	20	614	صفاقس
2	0	0	57	0	14	0	3	0	49	8	417	قفصة
0	0	0	24	0	0	2	0	0	19	1	102	توزر
2	0	0	31	0	0	0	1	0	21	6	192	قبلي
1	0	0	21	0	7	0	0	1	29	5	251	قابس
13	1	1	34	5	11	3	1	0	13	6	243	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
133	7	30	1502	36	367	17	49	7	1286	185	6438	المجموع

ومن خلال الإشعارات التي تمّ تلقيها خلال سنة 2016، وقعت 64.0% من أحداث التهديد على الطفل بالمنزل من خلال 6438 إشعارا في الصدد، فالشارع والمؤسسات التعليمية بنسبة 14.9% و12.8% على التوالي من مجموع الإشعارات.

⁶ مكان العمل : ورشة العمل، الحقل،...

⁷ مؤسسة ترفيهية : الملاعب الرياضية، دور الثقافة، دور الشباب،...

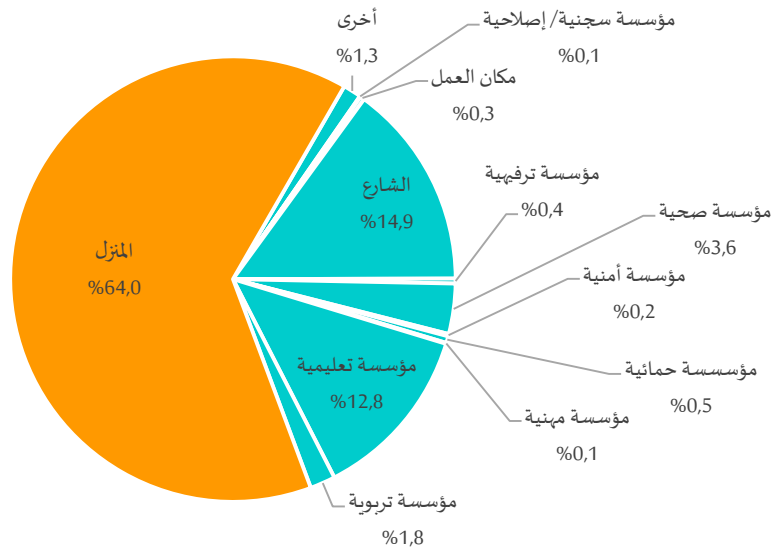
⁸ مؤسسة حمائية : المركز المندمجة للشباب والطفولة، المعهد الوطني لرعاية الطفولة، مراكز الدفاع والإدماج الاجتماعي، مركز الرعاية الاجتماعية للأطفال،...

⁹ مؤسسة مهنية : مؤسسات التدريب المهني أو التكوين مهني

¹⁰ مؤسسة تعليمية : مدرسة ابتدائية، مدرسة إعدادية، معهد ثانوي،...

¹¹ مؤسسة تربوية : محضة، رياض أطفال، كتاب،...

رسم 10: توزيع الإشعارات حسب مكان التهديد



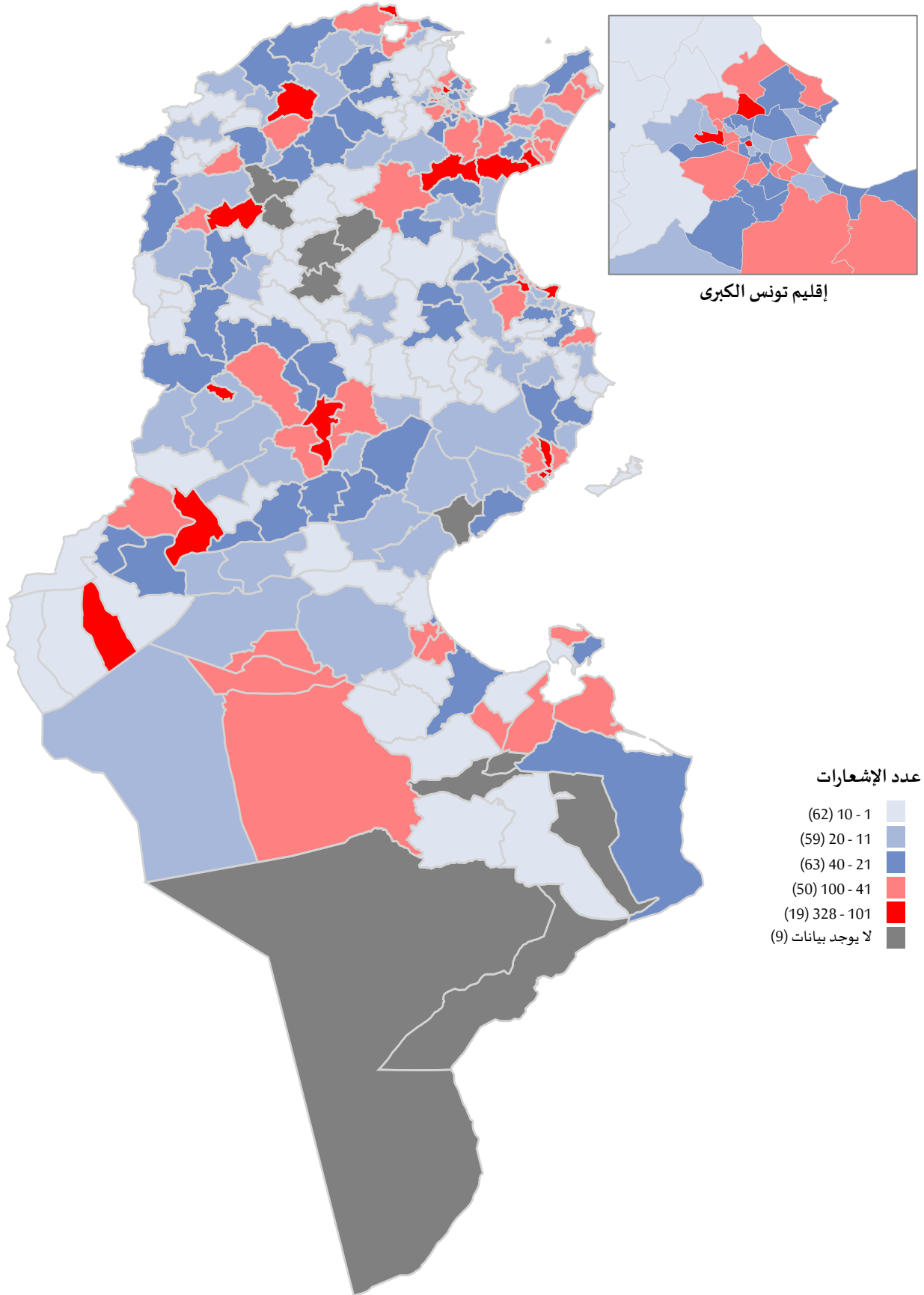
جهويا، تعرض أغلب الأطفال للتهديد إثر تواجدهم بالمنزل حيث ناهزت نسبة الإشعارات في الصدد بكل من ولاية قابس وولاية القيروان وولاية قبلي 79.7% و 76.1% و 75.9% على التوالي. في المقابل، لم تتعد هذه النسبة 36.7% بولاية الكاف، أين مثل الشارع الإطار المكاني الأكثر شيوعا لتهديد الأطفال بنسبة ناهزت 46.7% من مجموع الإشعارات التي تم تلقيها من قبل مندوب حماية الطفولة سنة 2016.

وعرفت ولاية باجة وولاية صفاقس على وجه الخصوص، معاناة نسب ملفتة لحالات تهديد بالمؤسسات التعليمية التابعة لها، إذ بلغت 30.7% و 22.4% على التوالي. من جهة أخرى، تواجدت 17.5% و 13.9% و 12.0% من الحالات المشعر بشأنها بكل من ولاية المنستير وولاية سوسة وولاية القيروان بمؤسسات صحية (تهم خاصة الولادات خارج إطار الزواج) خلال سنة 2016.

وبالرجوع إلى التقسيم الترابي لمكان تواجد الطفل عند حصول التهديد، بلغ المعدل الوطني لعدد الإشعارات عن كل معتمدية حوالي 40 إشعاراً سنة 2016 (مقابل 33 إشعاراً خلال سنة 2015). وللإشارة، فإنه لم يتم رصد أي إشعار بـ 9 معتمديات من جملة 264 معتمدية، في حين أن نصف المعتمديات التي حصلت بها تهديدات على الطفل ناهز عدد الإشعارات بخصوصها حوالي 22 إشعاراً، وأن 27% من المعتمديات قد فاق معدل الإشعارات بها المعدل الوطني (69 معتمدية).

في المقابل، صدرت بـ 7.5% من المعتمديات (19 معتمدية) أكثر من 100 إشعاراً خلال سنة 2016 وخاصة منها المعتمديات المتواجدة بمركز الولاية، على غرار معتمدية قفصة الجنوبية (328 إشعاراً) ومعتمدية سوسة المدينة (286 إشعاراً) ومعتمدية تونس المدينة (283 إشعاراً) ومعتمدية منوبة (258 إشعاراً) ومعتمدية صفاقس المدينة (249 إشعاراً) ومعتمدية بنزرت الشمالية (245 إشعاراً).

خارطة 1: توزيع الإشارات حسب مكان التهديد



جدول 8: ترتيب المعتمديات حسب عدد الإشعارات المسجلة بها

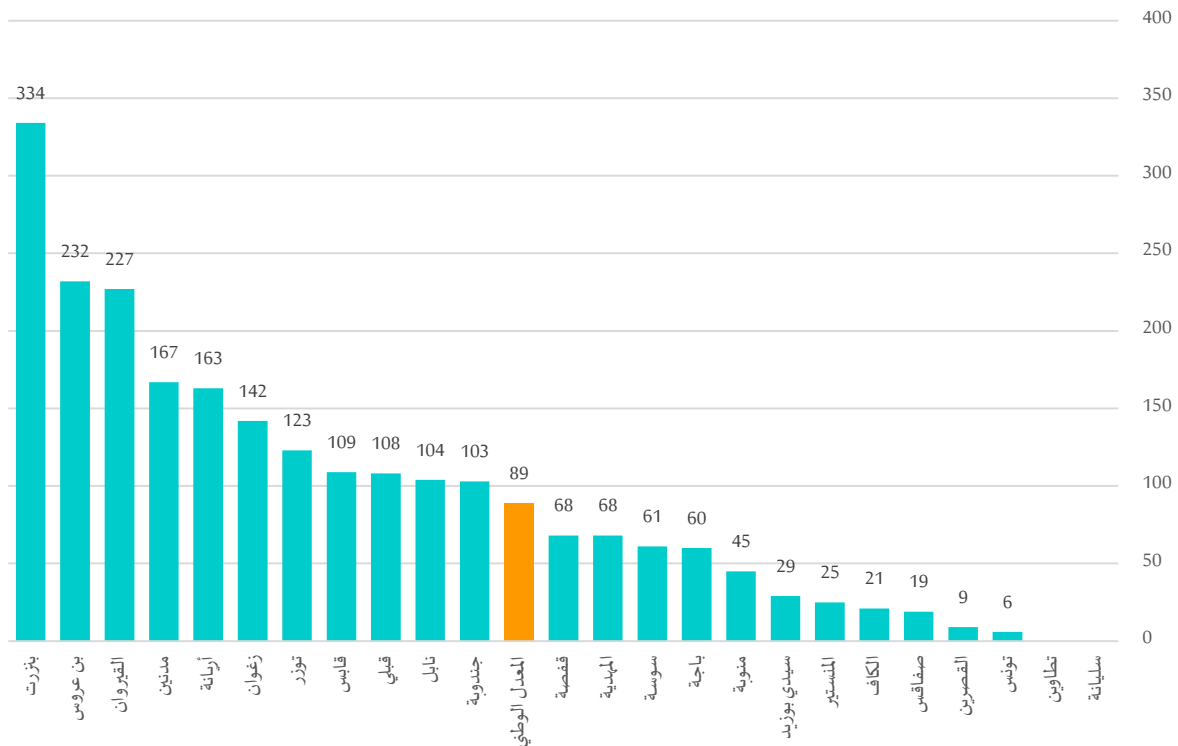
الرتبة	المعتمدية	العدد	الرتبة	المعتمدية	العدد	الرتبة	المعتمدية	العدد	الرتبة	المعتمدية	العدد
1	قفصة الجنوبية	328	64	منزل بوزلفة	43	131	منزل بوزيان	22	193	حمام الغراز	10
2	سوسة المدينة	286	68	منزل جميل	43	131	باب سوققة	21	193	جندوبة الشمالية	10
3	تونس المدينة	283	68	بئر الحفي	43	131	ساقية سيدي يوسف	21	193	أولاد الشامخ	10
4	منوبة	258	70	دوز	43	131	العيون	21	193	قرقنة	10
5	صفاقس المدينة	249	70	أم لعرايس	41	131	الزهراء	20	203	المطوية	10
6	بازرت الشمالية	245	70	المروج	40	131	دوار هيشير	20	203	بني قداش	10
7	سيدي بوزيد الغربية	220	73	رأس الجبل	40	131	بني خلاد	20	203	أوتيك	9
8	صفاقس الغربية	219	74	سكرة	39	131	طينجة	20	203	عين دراهم	9
9	أريانة المدينة	200	74	حمام الأنف	39	141	عمدون	20	207	السرس	9
10	نايل	190	74	الزريبة	39	141	فريانة	20	207	سيدي مخلوف	9
11	المنستير	180	74	جلمة	39	141	مزونة	20	207	السبيخة	8
12	القصرين الشمالية	164	74	الرقاب	39	141	سيدي بوعلي	20	207	كندار	8
13	ساقية الزيت	131	79	المحرص	39	141	النفيضة	20	207	زرمدين	8
14	الجماعات	130	79	جمال	38	146	بئر علي بن خليفة	20	207	الشابة	8
15	توزر	130	81	ماطر	37	146	سوق الأحد	20	207	سيدي علوان	8
16	زغوان	127	81	أكودة	37	148	الفوار	20	207	المرناقية	7
17	باجة الشمالية	127	81	الوردية	36	148	أولاد حفوز	19	207	الشبيكة	7
18	الكاف الشرقية	116	81	الناطور	36	148	المظيلة	19	207	سيدي عمر بو حجلة	7
19	سوسة الرياض	105	85	السند	36	151	بئر المشارقة	18	207	صيادة لمطة بوحجر	7
19	طينة	98	85	العمران الأعلى	35	151	فرنانة	18	207	البقالطة	7
21	بازرت الجنوبية	96	85	الفيروان الشمالية	35	151	تاجروين	18	207	بومرداس	6
22	منزل بورقيبة	91	88	فوسانة	35	151	العامرة	18	207	قفصة الشمالية	6
23	مساكن	91	88	القلعة الصغيرة	35	155	مقرين	17	207	مطمطة الجديدة	6
23	المهدية	90	88	المحمدية	34	155	الفصرين الجنوبية	17	222	جربة أجيم	6
25	ساقية الدائر	87	88	الفيروان الجنوبية	34	155	سوق الجديد	17	222	القلعة الخصبة	5
26	قبلي الشمالية	84	88	مكناسي	33	158	بوفيشة	17	222	سليانة الشمالية	5
27	سيدي حسين	83	93	الزاوية القصبية الثريات	33	158	عقارب	17	222	جديان	5
27	قابس الغربية	83	94	رديف	33	158	دوز الجنوبية	17	226	الهيربة	5
29	باجة الجنوبية	82	94	المزهر	32	158	تاكلسة	16	226	الدفاش	5
29	الكاف الغربية	81	94	القلعة الكبرى	32	158	قبلاط	16	226	الجديدة	4
31	قابس الجنوبية	81	97	جنيانة	32	158	حاسي الفريد	16	226	غار الملح	4
32	سيدي بوزيد الشرقية	80	97	القصر	32	158	سيدي علي بن عون	16	226	واد مليز	4
32	بن عروس	79	99	المكنين	31	158	الساحلين	16	231	قلعة السنان	4
34	قابس المدينة	79	99	السيجومي	30	158	العمران	15	231	حاجب العيون	4
34	المرسى	78	99	قصر هلال	30	158	العالية	15	231	بني حسان	4
34	صفاقس الجنوبية	76	102	متلوي	30	168	منزل شاكر	15	231	شريان	4
37	سيدي عبد الحميد	72	102	نفزة	29	168	الكنار	15	231	نفطة	4
37	جندوبة	69	104	مجاز الباب	29	168	واد الليل	14	231	الجزوة	4
37	الكبارية	68	104	الجنشة	29	168	جومين	14	231	تطاوين الشمالية	4
40	التضامن	67	104	بوسالم	28	172	طبرقة	14	231	الوسلاية	3
41	قبلي الجنوبية	67	104	جربة مدون	28	172	القصور	14	239	الحلى	3
41	قرية	66	108	جبل الجلود	27	172	الوردانين	14	239	ماجل العباس	3
43	جربة حومة السوق	62	108	الحرايرية	27	172	بنيلة	14	239	هرقلة	3
44	المدينة الجديدة	61	108	الخضراء	27	172	السواسي	14	239	منزل الحبيب	3
45	جرجيس	60	108	حمام الشط	27	172	الحامة	14	239	مطمطة	3
45	منزل تميم	59	108	تستور	27	172	باب بحر	13	239	قلعة الأندلس	2
47	قرمالية	59	108	الجريصة	27	172	سيدي البشير	13	239	برج العامري	2
47	المنهلة	58	114	تالة	26	172	حلق الواد	13	239	البطان	2
49	قليبية	58	114	سليمان	25	181	التحجير	13	239	الروحية	2
49	سوسة جوهرة	58	114	بوعرقوب	25	181	بومهل البساتين	13	239	الحيدرة	2
51	مدنين الشمالية	58	114	غار الدماء	25	181	الغزالة	13	249	بالخير	2
51	الفحص	56	118	بن قردان	25	181	تيباز	13	249	تمغزة	2
53	مدنين الجنوبية	56	118	الدهماني	24	181	قصبية المديوني	13	249	بلطة بوعون	1
53	الزهور	54	118	مارث	24	181	طبلية	13	249	بوعرادة	1
55	رواد	53	118	غنوش	24	187	قصور الساف	13	249	قعفور	1
56	بني خبار	53	118	فوشانة	23	187	الجم	13	249	مكثر	1
57	دارشعبان الفهري	53	123	سجنان	23	187	الصغيرة	13	255	العروسة	1
58	الزهور	52	123	السبيبة	23	187	نبار	12	255	نصرالله	1
59	حمام سوسة	50	123	قرطاج	22	187	سيدي الهاني	12	255	الشاراردة	1
59	جرزونة	49	123	الكرم	22	187	المهدة	11	255	مولوش	1
59	باردو	48	123	طبرية	22	193	صواف	11	255	تطاوين الجنوبية	1
62	رادس	45	123	الهوارية	22	193	حفوز	11	255	الكريب	0
63	سيطة	45	123	ترسق	22	193	سيدي إعيش	11	255	برفو	0
64	مرناق	43	123	سبالة أولاد عسكر	22	193	سيدي ثابت	10	255	بورويس	0
64	قفصة الجنوبية	328	131	منزل بوزلفة	43	193	منزل بوزيان	22	255	كسرى	0
64	سوسة المدينة	286	131	منزل جميل	43	193	باب سوققة	21	255	سليانة الجنوبية	0

7-1- الإشعارات ومدة الصمت

مدة الصمت هي الفترة الزمنية الفاصلة بين تاريخ وقوع التهديد على الطفل وتاريخ إعلام مندوب حماية الطفولة الموافق لتاريخ تلقي الإشعار. وبقدر ما تكون مدة الصمت قصيرة نسبياً بقدر ما تكون تدخلات مندوب حماية الطفولة أنجع وبقدر ارتفاع حظوظ انتشار الطفل من وضعية التهديد التي يعيشها والحد من تفاقم الحالة. كما تعكس مدة الصمت مستوى اليقظة في المجتمع ومدى وعيه وإيمانه بآلية الإشعار.

ومن خلال الإشعارات التي تمّ تلقيها خلال سنة 2016، ناهز معدل مدة الصمت على الصعيد الوطني 89 يوماً (مقابل 102 يوماً خلال سنة 2015)، لتتجاوز 6 أشهر بكل من ولاية القيروان وولاية بن عروس وولاية بنزرت بـ 227 يوماً و232 يوماً و334 يوماً على التوالي.

رسم 11: معدل مدة الصمت (يوم)



8-1- توزيع الإشعارات حسب صنف التهديد

يقع تصنيف حالات التهديد للإشعارات التي ترد على مكاتب مندوبي حماية الطفولة وفقاً لفقرات الفصل 20 من مجلة حماية الطفل (8 فقرات) والتي تمّ، بدورها، تفريعها إلى حالات فرعية (77 وضعية) تبعا لطبيعة الوضعيات وخصوصيات بعض الجهات.

وأمام تشعب بعض الحالات، يمكن اسناد 3 أصناف تهديد على أقصى تقدير لكل إشعار حسب درجة ومدى التهديد. في هذا السياق، تمّ خلال سنة 2016 تبويب 2.1% من الإشعارات ضمن 3 أصناف تهديد (213 إشعاراً) و13.1% من الإشعارات ضمن 2 أصناف تهديد (1314 إشعاراً).

جدول 9: توزيع الإشعارات حسب صنف التهديد الرئيسي

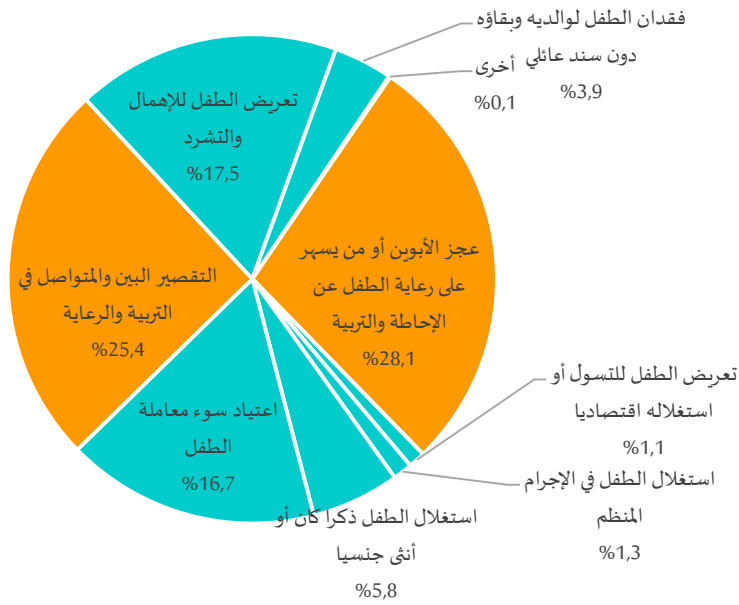
أخرى	عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية	تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصاديًا	استغلال الطفل في الإجرام المنظم	استغلال الطفل ذكرا كان أو أنثى جنسيا	اعتداء سوء معاملة الطفل	التقصير البين والمواصل في التربية والرعاية	تعريض الطفل للإهمال والتشرد	فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي	
0	419	29	8	65	180	184	172	18	تونس
0	92	2	1	32	76	120	43	25	أريانة
0	179	1	2	30	71	102	25	14	بن عروس
0	103	0	0	25	50	104	23	6	منوبة
1	190	5	0	47	127	309	140	13	نابل
0	79	9	4	13	35	80	80	2	زغوان
3	209	8	5	37	110	221	93	10	بنزرت
0	122	1	1	17	97	62	56	5	باجة
0	55	1	0	6	10	46	54	1	جندوبة
0	94	8	2	21	82	73	49	6	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	38	0	1	6	7	31	6	3	القروان
0	125	4	0	15	88	145	30	14	القصرين
3	162	2	4	24	178	168	26	7	سيدي بوزيد
4	201	25	7	79	113	119	174	133	سوسة
0	71	4	2	44	66	66	57	67	المنستير
0	38	4	0	16	26	57	21	8	المهدية
0	238	4	78	54	175	136	365	21	صفاقس
0	113	3	10	12	74	204	132	2	قفصة
0	45	0	0	11	23	54	14	1	توزر
0	125	0	0	4	32	73	15	4	قبلي
0	89	0	1	9	42	99	69	6	قابس
0	44	2	3	21	22	102	112	25	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
11	2831	112	129	588	1684	2555	1756	391	المجموع

جدول 10: توزيع أصناف التهديد التي تمّ رصدها بالإشعارات

أخرى	عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية	تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصاديا	استغلال الطفل في الإجرام المنظم	استغلال الطفل ذكرا كان أو أنثى جنسيا	اعتداء سوء معاملة الطفل	التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية	تعريض الطفل للإهمال والتشرد	فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي	
0	419	29	8	67	181	184	174	19	تونس
0	128	2	1	36	97	154	51	26	أريانة
0	195	2	2	31	79	118	27	14	بن عروس
0	111	0	0	26	57	112	27	6	منوبة
1	219	5	0	47	158	337	151	13	نابل
0	98	9	5	13	41	94	94	4	زغوان
3	219	8	5	37	123	231	101	11	بنزرت
0	138	1	1	21	137	71	59	5	باجة
0	59	1	0	6	10	47	57	2	جندوبة
0	104	11	2	21	99	88	52	6	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	44	0	1	6	9	49	6	3	القروان
0	131	5	0	15	108	177	34	14	القصرين
3	202	2	4	27	243	224	40	8	سيدي بوزيد
13	281	48	11	92	192	150	230	141	سوسة
0	142	4	2	45	87	95	77	67	المنستير
0	43	4	0	17	33	60	29	10	المهدية
0	281	4	79	56	230	179	409	23	صفافس
0	153	3	10	13	106	231	142	2	قفصة
0	45	0	0	11	23	54	14	1	توزر
0	137	1	0	5	39	85	20	4	قبلي
0	89	0	1	9	42	101	69	6	قابس
1	58	2	4	34	34	180	144	27	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
21	3296	141	136	635	2128	3021	2007	412	المجموع

ومثلت حالات عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية أغلب أصناف التهديد شيوعاً، حيث تلقى مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 ما يناهز 3296 إشعاراً في الغرض، 2831 اشعاراً منها مثل هذا الصنف من السبب الرئيسي لحالة التهديد، أي ما يُمثل 28.1% من مجموع الإشعارات. وجاءت حالات التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية في المرتبة الثانية التي تواجدت في 3021 إشعاراً، وكسبب رئيسي للتهديد بـ 25.4% من مجموع الإشعارات الواردة سنة 2016. وبأقل حدة، برزت مظاهر تعريض الطفل للإهمال والتشرد ومظاهر اعتياد سوء معاملة الطفل حيث كانت حاضرة بـ 17.0% و 18.0% على التوالي من مجموع الإشعارات.

رسم 12: توزيع الإشعارات حسب صنف التهديد الرئيسي



على الصعيد الجهوي، اختلفت أصناف التهديد الشائعة من منطقة إلى أخرى وفقاً لطبيعة وخصوصيات الإشعارات التي تمّ تلقيها. في هذا الصدد، مثلت أغلب الحالات الواردة على مكاتب مندوبي حماية الطفولة بكل من ولاية قبلي وبن عروس وتونس وضعيات عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية من خلال حضورها بـ 47.1% و 41.7% و 38.3% على التوالي من مجموع الإشعارات الواردة بكل منهم.

كما ناهزت نسبة الإشعارات التي عرف أصحابها تهديداً لوجود تقصير بين ومتواصل في التربية والرعاية 41.5% و 37.2% و 36.6% بولاية القيروان وولاية مدين وولاية القصيرين على التوالي.

وبرزت بـ 32.4% و 31.3% من الإشعارات التي تمّ تلقيها بكل من ولاية صفاقس وجندوبة مظاهر تعريض الطفل للإهمال والتشرد. في حين، عرفت مظاهر إعتياد سوء المعاملة انتشاراً واسعاً في صفوف الحالات التي تمّ الإشعار بها بمكاتب مندوبي حماية الطفولة بولايي سيدي بوزيد وباجة بـ 32.3% و 31.6% من مجموع الإشعارات بكل منهما.

وتبقى وضعيات فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي أكثر تفشياً في صفوف الحالات التي تمّ تلقيها بولاية المنستير وولاية سوسة حيث بلغت النسب في الصدد 12.9% و 12.2% على التوالي من مجموع الإشعارات الواردة بكل منهما خلال سنة 2016.

1-8-1- فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي

من خلال التصنيفات الفرعية لحالات "فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي"، انحصرت أغلب الإشعارات الواردة في الولادات خارج إطار الزواج والتي بلغ عدد الإشعارات بشأنها 207 إشعاراً خلال سنة 2016، أي 52.9% من مجموع إشعارات فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي. وبلغت نسبة الإشعارات التي فقد أصحابها سندهم العائلي بتواجد الوالدان بوجهة معلومة 32.7%.

على الصعيد المحلي، مثلت أغلب إشعارات هذا الصنف من التهديد في حالات فقدان الطفل غير الشرعي حديث الولادة للسند العائلي خاصة بولاية توزر وولاية المنستير وولاية سوسة بنسبة 100% و97.0% و87.2% على التوالي من مجموع إشعارات هذا الصنف بكل منهم. في المقابل، انحصرت الإشعارات بكل من ولاية صفاقس وجندوبة وتونس في صفوف الأطفال الذين تواجد والديهم بوجهة معلومة.

جدول 11: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي"

أخرى	فقدان الطفل لسند عائلي بوفاة الوالدين	فقدان الطفل لوالديه لتواجدهما بوجهة معلومة	فقدان طفل غير شرعي حديث الولادة لسند عائلي	
0	1	16	1	تونس
0	5	14	6	أريانة
0	3	11	0	بن عروس
3	0	2	1	منوبة
1	3	8	1	نابل
0	1	1	0	زغوان
1	3	6	0	بنزرت
4	0	1	0	باجة
0	0	1	0	جندوبة
0	2	4	0	الكاف
-	-	-	-	سليانة
2	0	1	0	القروان
8	2	4	0	القصرين
1	0	1	5	سيدي بوزيد
3	1	13	116	سوسة
0	0	2	65	المنستير
0	1	3	4	المهدية
0	0	21	0	صفاقس
1	1	0	0	قفصة
0	0	0	1	توزر
1	1	0	2	قبلي
1	0	5	0	قابس
2	4	14	5	مدنين
-	-	-	-	تطاوين
28	28	128	207	المجموع

1-8-2- تعريض الطفل للإهمال والتشرد

بلغ عدد حالات تعريض الطفل للإهمال والتشرد المُشعر بشأنها كسبب رئيسي لتهديد أصحابها لدى مندوبي حماية الطفولة 1756 إشعاراً خلال سنة 2016. وقد تمحورت هذه الإشعارات أساساً حول التشكيك في قيام حاضن الطفل بواجباته (33.8%) والامتناع عن الحاق الطفل بالمدرسة (18.5%) وتسكع الطفل بالشوارع لغياب الرقابة اللازمة (12.5%). وتفاوتت مظاهر الإهمال من جهة إلى أخرى وفقاً لخصوصية كل ولاية، فقد بلغت نسب الإشعارات التي تمحور موضوعها حول الشك في قيام الحاضن للطفل بواجباته 69.6% و68.4% من الإشعارات الواردة على ولاية مدينين وولاية المنستير على التوالي. في حين، مثلت حالات الامتناع عن الحاق الطفل بالمدرسة أغلب الإشعارات التي تمّ تلقّيها من قبل مندوب حماية الطفولة بولاية الكاف (55.1%) في إطار تعريض الطفل للإهمال والتشرد، تلتها ولاية جندوبة بنسبة 44.4%.

جدول 12: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "تعريض الطفل للإهمال والتشرد"

التعليق عن الطفل بمكان عام أو خاص بدون موجب	التعليق عن الطفل تسول الطفل لغياب الرقابة	الامتناع عن مداواة الطفل والسهر على علاجه	عدم ترسيم الطفل بدفاتر الحالة المدينة	تسكّع الطفل بالشوارع لغياب الرقابة	الامتناع عن الإلحاق بالمدرسة	رفض قبول الطفل عند صدور قرار الحضانة	تعمد عزل الطفل وإخفائه عن الأنظار	محاولة الانتحار	التشكيك في قيام الحاضن بواجباته	التعليق أو رفض الطفل المتبني/ المكفول	أخرى
تونس	11	16	11	5	52	4	2	0	21	47	3
أريانة	2	2	1	0	4	3	0	0	7	24	0
بن عروس	10	1	0	5	5	4	0	0	0	0	0
منوبة	0	0	1	1	6	2	0	0	3	3	7
نايل	5	2	1	19	14	48	0	0	12	38	1
زغوان	6	0	2	5	10	15	2	0	5	16	19
بئررت	2	1	0	3	5	12	0	0	10	36	23
باجة	2	1	1	1	6	3	1	0	0	5	36
جندوبة	4	1	0	3	3	24	0	0	1	17	1
الكاف	3	0	0	2	15	27	0	0	1	0	0
سليانة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
القيروان	0	0	0	3	0	2	0	0	0	1	0
القصرين	1	2	1	1	4	6	0	0	1	7	7
سيدي بوزيد	6	6	1	2	5	0	0	0	1	5	0
سوسة	7	3	3	28	56	35	0	0	7	30	4
المنستير	7	0	0	2	4	4	0	0	0	39	0
المهدية	0	0	0	2	2	5	0	0	4	8	0
صفاقس	27	1	16	16	16	102	9	11	31	133	2
قفصة	1	3	3	2	4	12	3	21	7	76	0
توزر	6	0	2	0	0	0	0	0	3	3	0
قبلي	0	0	0	2	4	1	0	0	0	7	1
قابس	0	10	10	4	1	15	0	8	1	20	0
مدينين	8	0	4	9	4	1	0	0	1	78	2
تطاوين	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	108	49	57	115	220	325	17	40	116	593	106

1-8-3- التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية

تصدّرت الإشعارات الخاصة بمظاهر تعريض الطفل للخلافات العائلية حالات التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية الواردة خلال سنة 2016 من خلال 1226 إشعاراً في الصدد من مجموع 2555 إشعاراً (أي بنسبة 48.0%)، تلتها حالات التغيب عن مقاعد الدراسة من خلال 393 إشعاراً (15.4% من مجموع إشعارات هذا الصنف). جهويا، انتشرت الإشعارات الخاصة بتعرض الطفل لمخاطر الخلافات العائلية في أغلب الجهات، وقد مثلت 92.6% و79.4% من إشعارات التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية المسجلة بكل من مكتب مندوب حماية الطفولة بولاية توزر وولاية صفاقس على التوالي. ومثلت 77.8% و40.2% من الإشعارات الواردة على مكتب مندوب حماية الطفولة في الصدد بكل من ولاية قابس وولاية تونس باستفحال التغيب عن مقاعد الدراسة. وبلغت نسب الاشعارات التي امتنع الولي عن الانفاق والرعاية 32.8% بولاية قفصة و29.0% بولاية القيروان.

جدول 13: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية"

تونس	أريانة	بن عروس	منوبة	نابل	زغوان	بنزرت	باجة	جندوبة	الكاف	سليانة	القيروان	القصرين	سيدي بوزيد	سوسة	المنستير	المهدية	صفاقس	قفصة	توزر	قبلي	قابس	مدنين	تطاوين	المجموع
عدم الإلحاق بالمدرسة	الغياب عن المدرسة	ارتداء لباس غير ملائم	التعرض للحوادث المنزلية	محاولة الانتحار	هجر محل السكني	استهلاك المواد المحظورة	عدم استيفاء التلاميذ للالتزامات	التعرض لمخاطر وسائل الاتصال الحديثة	امتناع الولي عن الإنفاق والرعاية	الإحجام عن تقديم الرعاية الصحية	التعرض لمخاطر الخلافات العائلية	أخرى												
5	74	1	54	4	1	5	0	0	12	2	24	2												
1	14	1	11	2	1	1	0	2	6	3	78	0												
8	6	0	3	8	3	4	0	0	11	0	57	2												
1	8	0	9	15	3	10	0	2	14	0	32	10												
7	67	0	9	11	14	2	1	0	16	3	174	5												
2	3	0	1	0	5	3	0	0	16	2	47	1												
10	12	0	2	1	3	1	0	0	9	2	130	51												
4	19	0	1	0	3	0	0	0	15	3	1	16												
1	2	0	0	1	1	3	0	0	6	5	27	0												
13	13	1	1	3	0	0	1	0	7	7	27	0												
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-												
0	3	0	0	0	0	0	0	0	9	1	17	1												
4	15	1	0	3	0	3	0	0	14	3	95	7												
22	11	6	6	4	15	1	0	0	44	14	41	4												
22	16	0	9	5	2	7	0	0	3	1	52	2												
7	10	0	0	0	0	2	0	0	3	2	42	0												
0	3	1	1	4	1	2	0	0	5	6	32	2												
3	0	0	3	1	1	0	0	1	17	2	108	0												
19	29	0	3	6	6	2	0	1	67	2	69	0												
0	1	0	0	0	2	1	0	0	0	0	50	0												
2	7	1	1	3	1	0	0	0	2	0	53	3												
2	77	0	0	1	1	0	0	0	18	0	0	0												
10	3	0	2	0	9	1	0	0	5	1	70	1												
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-												
143	393	12	116	72	72	48	2	6	299	59	1226	107												

1-8-4- اعتياد سوء معاملة الطفل

ناهز عدد الإشعارات التي كان صنف التهديد الرئيسي بها "اعتياد سوء معاملة الطفل" 1684 إشعاراً خلال سنة 2016. ومثلت حالات اعتياد تعريض الطفل للعنف البدني 73.0%، تلتها حالات العنف اللفظي 8.3%. وقد تفشت ظاهرة العنف، وخاصة العنف البدني، في كامل تراب الجمهورية حيث تجاوزت نسب الإشعارات في الصدد 40% من مجموع إشعارات اعتياد سوء معاملة الطفل التي تم تلقيها من قبل مختلف مكاتب مندوبي حماية الطفولة على حد سواء، حيث ارتفعت هذه النسبة إلى حدود 100.0% و88.2% بكل من ولاية القيروان وولاية أريانة على التوالي.

جدول 14: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "اعتياد سوء معاملة الطفل"

أخرى	احجام تقديم المساعدة الطبية الضرورية	اعتياد تعنيف الطفل لفظيا	عقاب الطفل باعتياد حرمانه من الطعام	اعتياد تعريض الطفل للإرهاق المفرط	تعريض الطفل للتمييز	اعتياد التشهير بخصوصيات الطفل	اعتياد تعنيف الطفل بدنيا	اعتياد حجز الطفل	
2	0	0	0	3	3	23	149	0	تونس
1	1	5	0	0	1	1	67	0	أريانة
2	0	3	0	2	2	1	61	0	بن عروس
12	0	2	0	0	2	4	29	1	منوبة
10	0	18	1	3	9	1	84	1	نابل
6	0	3	0	0	1	1	24	0	زغوان
30	0	4	0	0	7	3	64	2	بئررت
34	0	8	0	0	5	1	49	0	باجة
0	0	3	0	0	0	0	7	0	جندوبة
0	0	21	2	1	1	1	55	1	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	0	0	0	0	0	0	7	0	القيروان
10	0	10	0	0	3	1	64	0	القصرين
11	0	14	0	1	5	4	140	3	سيدي بوزيد
1	1	5	0	0	19	0	86	1	سوسة
2	0	6	0	1	4	4	49	0	المنستير
0	0	3	0	0	2	1	20	0	المهدية
0	2	13	0	0	22	2	134	2	صفاقس
0	1	10	0	1	1	1	59	1	قفصة
1	0	1	0	0	1	2	18	0	توزر
8	0	5	0	0	3	0	13	3	قبلي
0	4	1	0	1	1	1	34	0	قابس
1	0	4	0	0	1	0	16	0	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
131	9	139	3	13	93	52	1229	15	المجموع

1-8-5- الاستغلال الجنسي للطفل

مثلت نسبة حالات التحرش الجنسي بالأطفال 50.5% من مجموع إشعارات الاستغلال الجنسي للطفل خلال سنة 2016 (297 إشعاراً)، تلتها حالات ممارسة الجنس مع الطفل من خلال 209 إشعاراً، أي بنسبة 35.5%. جهويا، فاقت حالات التحرش الجنسي ببعض الولايات 80% من مجموع إشعارات الاستغلال الجنسي للطفل، على غرار ما شهدته ولاية جندوبة (83.3%) وولاية قفصة (83.3%) وولاية توزر (81.8%). ومثلت حالات ممارسة الجنس مع الطفل 73.3% من مجموع إشعارات الاستغلال الجنسي التي تلقاها مندوب حماية الطفولة بولاية بن عروس سنة 2016. وسجلت ولاية تونس تلقي إشعارات تخص زنا المحارم والتي مثلت 13.8% من مجموع حالات الاستغلال الجنسي للطفل.

جدول 15: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "استغلال الطفل ذكرا كان أو أنثى جنسيا"

تونس	زنا المحارم	التحرش الجنسي بالطفل	ممارسة الجنس مع الطفل	الاستغلال الجنسي عبر وسائل الاتصال الحديثة	استخدام الطفل في أعمال الدعارة بمقابل	استخدام الطفل في أعمال الدعارة بغير مقابل	تعريض الطفل لمشاهد/ ممارسات جنسية حية	أخرى
تونس	9	45	7	3	0	0	0	1
أريانة	1	14	12	1	0	0	4	0
بن عروس	0	7	22	0	0	0	1	0
منوبة	1	19	3	0	0	0	0	2
نايل	0	34	13	0	0	0	0	0
زغوان	0	2	6	0	0	0	3	2
بنزرت	1	16	6	0	0	0	0	14
باجة	1	7	2	0	0	0	0	7
جندوبة	0	5	1	0	0	0	0	0
الكاف	0	9	12	0	0	0	0	0
سليانة	-	-	-	-	-	-	-	-
القيروان	0	3	3	0	0	0	0	0
القصرين	0	8	5	1	0	0	0	1
سيدي بوزيد	1	15	5	3	0	0	0	0
سوسة	0	24	39	8	1	0	6	1
المنستير	0	16	25	1	0	0	1	1
المهدية	0	6	7	2	1	0	0	0
صفاقس	0	22	30	1	0	0	1	0
قفصة	0	10	1	0	0	0	0	1
توزر	0	9	2	0	0	0	0	0
قبلي	0	3	1	0	0	0	0	0
قابس	0	6	3	0	0	0	0	0
مدنين	0	17	4	0	0	0	0	0
تطاوين	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	14	297	209	20	2	0	16	30

1-8-6- استغلال الطفل في الإجرام المنظم

تلقي مندوبو حماية الطفولة 129 إشعاراً خلال سنة 2016 تندرج ضمن استغلال الطفل في الإجرام المنظم، 60.5% منها وردت على مكتب مندوب حماية الطفولة بولاية صفاقس من خلال 78 إشعاراً. ومثلت أغلب الحالات المعروضة وضعيات لاستغلال الطفل بزرع الأفكار الهدامة والتعصب (79.1% من مجموع حالات الاستغلال في الإجرام المنظم)، تلتها حالات استغلال الطفل في أعمال إرهابية (7.0% من مجموع حالات الاستغلال في الإجرام المنظم). أمام تصدر ولاية صفاقس للمشهد العام، لم يتجاوز عدد الإشعارات ببقية الولايات الـ10 إشعارات على أقصى تقدير خلال سنة 2016.

جدول 16: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "استغلال الطفل في الإجرام المنظم"

أخرى	استغلال الطفل في التجارة بالأعضاء	استغلال الطفل في النزاعات المسلحة	استغلال الطفل في الاعتداء على الممتلكات أو الأشخاص	استغلال الطفل في أعمال إرهابية	استغلال الطفل في عمليات السرقة والنشل	استغلال الطفل في ترويج المواد المحظورة	استغلال الطفل في زرع الأفكار الهدامة والتعصب	استغلال الطفل في بيع السلع المجهولة المصدر	
0	0	0	0	5	0	1	2	0	تونس
1	0	0	0	0	0	0	0	0	أريانة
0	0	0	0	0	0	0	2	0	بن عروس
0	0	0	0	0	0	0	0	0	منوبة
0	0	0	0	0	0	0	0	0	نايل
0	0	0	0	0	1	0	2	1	زغوان
4	0	0	0	0	0	0	1	0	بئررت
0	0	0	0	0	1	0	0	0	باجة
0	0	0	0	0	0	0	0	0	جندوبة
0	0	0	0	1	0	0	1	0	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	0	0	1	0	0	0	0	0	القيروان
0	0	0	0	0	0	0	0	0	القصرين
0	0	0	0	3	1	0	0	0	سيدي بوزيد
0	0	0	1	0	0	2	4	0	سوسة
0	0	0	0	0	0	1	1	0	المنستير
0	0	0	0	0	0	0	0	0	المهدية
0	0	0	0	0	1	0	77	0	صفاقس
0	0	0	0	0	0	0	10	0	قفصة
0	0	0	0	0	0	0	0	0	توزر
0	0	0	0	0	0	0	0	0	قبلي
0	0	0	0	0	0	0	1	0	قابس
0	0	0	0	0	2	0	1	0	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
5	0	0	2	9	6	4	102	1	المجموع

1-8-7- تعريض الطفل للتسول أو للاستغلال الاقتصادي

رصدت مكاتب مندوبي حماية الطفولة 112 إشعارا خلال سنة 2016 تمّ تعريض أصحابها للتسول أو لأحد أشكال الاستغلال الاقتصادي، 48.2% منها تمثلت في تعريض الطفل للتسول من قبل الكبار. وانحدرت أغلب الإشعارات عن ولاية تونس وولاية سوسة حيث استأثرتا 25.9% و 22.3% على التوالي من مجموع إشعارات تعريض الطفل للتسول أو للاستغلال الاقتصادي. في المقابل، لم يسجل مندوبو حماية الطفولة ببقية الولايات الـ 10 إشعارات في الغرض.

جدول 17: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصاديا"

أخرى	تعريض الطفل للتسول في إطار منظم	استغلال الطفل في العروض الجماعية	حمل الطفل على الأعمال التجارية خارج الأطر القانونية	حمل الطفل على الأعمال الفلاحية خارج الأطر القانونية	حمل الطفل على الأعمال الصناعية خارج الأطر القانونية	حمل الطفل على الأعمال المنزلية خارج الأطر القانونية	تعريض الطفل للتسول من قبل الكبار	استغلال أموال الطفل	
تونس	0	0	3	0	2	0	22	0	
أريانة	0	0	0	0	0	1	1	0	
بن عروس	0	0	0	0	0	0	1	0	
منوبة	0	0	0	0	0	0	0	0	
نايل	1	0	0	0	0	0	4	0	
زغوان	0	0	7	0	0	1	0	0	
بنزرت	3	0	0	0	0	0	2	0	
باجة	0	0	0	0	0	1	0	0	
جندوبة	0	0	0	0	0	1	0	0	
الكاف	0	0	3	2	0	0	3	0	
سليانة	-	-	-	-	-	-	-	-	
القيروان	0	0	0	0	0	0	0	0	
القصرين	0	3	1	0	0	0	0	0	
سيدي بوزيد	0	0	0	0	1	0	1	0	
سوسة	0	0	14	0	0	0	11	0	
المنستير	0	2	0	0	1	0	1	0	
المهدية	0	1	1	0	0	0	2	0	
صفاقس	0	0	1	0	1	0	2	0	
قفصة	1	0	0	0	0	0	2	0	
توزر	0	0	0	0	0	0	0	0	
قبلي	0	0	0	0	0	0	0	0	
قابس	0	0	0	0	0	0	0	0	
مدنين	0	0	0	0	0	0	2	0	
تطاوين	-	-	-	-	-	-	-	-	
المجموع	10	1	29	2	5	4	54	0	

1-8-8- العجز عن الإحاطة والتربية

مثل عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية أغلب الأسباب التي وقع بموجبها إحالة إشعارات على مكاتب مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2016، إذ ناهز عددها 2831 إشعارا. ولئن اختلفت مظاهر العجز، لكن تبقى أسباب العجز المادي في مقدمة هذه المظاهر حيث مثلت 52.7% من مجموع الحالات المعروضة، والتي شملت 1166 طفلا شرعيا و326 طفلا غير شرعيا. كما بلغت نسبة الإشعارات التي تمّ التعبير عن العجز عن الإحاطة النفسية بالطفل حوالي 19.7%. وجهويا، تفاقمت بعض الظواهر على غرار انتشار حالات التخلي الاضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب اجتماعية بولاية القيروان (أين مثلت 26.3% من مجموع إشعارات العجز عن الإحاطة والتربية)، وحالات الانقطاع التلقائي عن الدراسة والتي مثلت 37.6% بولاية قبلي.

جدول 18: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية"

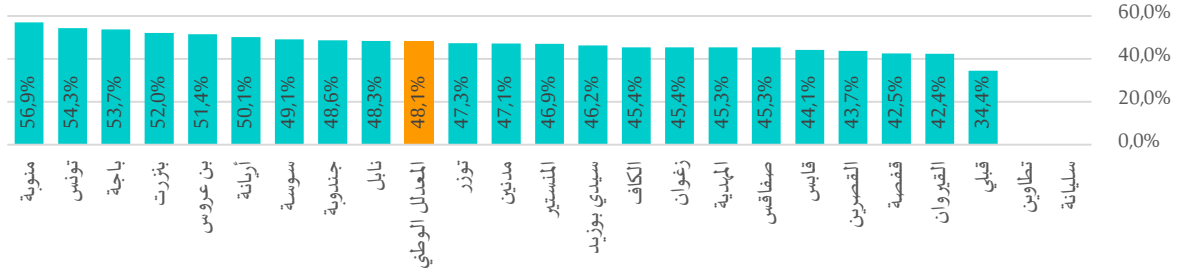
أخرى	رفض الطفل البقاء مع العائلة المتبنية/ الكافلة له	التخلي الاضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب صحية	التخلي الاضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب اجتماعية	التخلي الاضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب مادية	عجز عن الإحاطة بطفل غير النفسية بالطفل	عجز عن الإحاطة بطفل شرعي لأسباب مادية	عجز عن الإحاطة بطفل شرعي لأسباب مادية	عقوب الطفل وتمرده	هروب الطفل عن مقر السكنى	محاولة الطفل الانتحار	الانقطاع التلقائي عن الدراسة	تسول الطفل تلقائيا	تونس
0	0	0	0	0	23	142	219	14	2	0	19	0	تونس
0	0	0	0	0	16	15	40	9	0	1	10	1	أريانة
1	0	0	22	2	22	9	90	17	0	3	13	0	بن عروس
11	0	0	2	2	17	2	36	6	1	12	14	0	منوبة
4	0	1	29	10	71	9	33	2	9	4	18	0	نايل
4	0	0	5	3	9	1	45	4	1	1	6	0	زغوان
29	0	0	9	4	59	3	70	4	17	9	5	0	بئررت
24	1	0	3	1	24	6	30	13	0	16	4	0	باجة
1	0	0	3	0	10	2	29	9	0	0	1	0	جندوبة
0	0	0	2	1	29	1	48	8	1	0	4	0	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
2	0	0	10	0	0	1	21	3	0	1	0	0	القيروان
1	0	0	0	1	2	12	91	12	2	2	2	0	القصرين
3	0	0	1	1	34	3	109	6	2	2	1	0	سيدي بوزيد
2	0	0	1	2	41	32	38	7	4	3	71	0	سوسة
2	0	0	0	0	27	2	11	8	9	5	7	0	المنستير
0	0	0	2	2	12	5	8	4	2	2	1	0	المهدية
0	0	0	0	4	79	24	68	40	21	1	1	0	صفاقس
0	1	0	0	0	16	29	62	0	0	2	3	0	قفصة
0	0	0	0	0	10	10	21	1	2	0	1	0	توزر
3	0	0	0	0	15	0	56	2	0	1	47	1	قبلي
1	0	0	9	2	36	1	36	2	0	1	1	0	قابس
5	0	0	5	3	7	17	5	2	0	0	0	0	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
93	2	1	103	38	559	326	1166	173	73	66	229	2	المجموع

9-1- فئات الفئات المهددة

9-1-1- توزيع الإشعارات حسب جنس الطفل

بلغت النسبة الوطنية للإشعارات في صفوف الفتيات 48.1% من مجموع الإشعارات الواردة على مكاتب مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2016 وذلك من خلال 4839 إشعارا في الغرض، مقابل 5218 إشعارا لصالح الفتيان. وتراوحت هذه النسبة على الصعيد الجهوي بين 56.9% (بولاية منوبة) و34.4% (بولاية قبلي).

رسم 13: نسبة الإشعارات في صفوف الفتيات



جدول 19: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب جنس الطفل

نسبة الإشعارات في صفوف الفتيات	عدد الإشعارات			
	المجموع	فتيات	فتيان	
%54,3	1075	584	491	تونس
%50,1	391	196	195	أريانة
%51,4	424	218	206	بن عروس
%56,9	311	177	134	منوبة
%48,3	832	402	430	نابل
%45,4	302	137	165	زغوان
%52,0	696	362	334	بنزرت
%53,7	361	194	167	باجة
%48,6	173	84	89	جندوبة
%45,4	335	152	183	الكاف
-	-	-	-	سليانة
%42,4	92	39	53	القيروان
%43,7	421	184	237	القصرين
%46,2	574	265	309	سيدي بوزيد
%49,1	855	420	435	سوسة
%46,9	377	177	200	المنستير
%45,3	170	77	93	المهدية
%45,3	1071	485	586	صفاقس
%42,5	550	234	316	قفصة
%47,3	148	70	78	توزر
%34,4	253	87	166	قبلي
%44,1	315	139	176	قابس
%47,1	331	156	175	مدنين
-	-	-	-	تطاوين
%48,1	10057	4839	5218	المجموع

1-9-2- توزيع الإشعارات حسب جنسية الطفل

تلقى مندوبو حماية الطفولة 25 إشعاراً لأطفال من جنسيات أجنبية خلال سنة 2016 (0.2% من مجموع الإشعارات). شملت هذه الإشعارات 10 جنسيات ووردت 52.0% منها على مكتب مندوب حماية الطفولة بولاية سوسة من خلال 13 إشعاراً.

جدول 20: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب جنسية الطفل

تركيا	تونس	سوريا	المغرب	ليبيا	كينيا بيساو	فرنسا	الجزائر	الدنمارك	ألمانيا	سويسرا	
0	1073	0	0	1	1	0	0	0	0	0	تونس
0	391	0	0	0	0	0	0	0	0	0	أريانة
0	424	0	0	0	0	0	0	0	0	0	بن عروس
0	311	0	0	0	0	0	0	0	0	0	منوبة
0	830	1	1	0	0	0	0	0	0	0	نابل
0	302	0	0	0	0	0	0	0	0	0	زغوان
0	692	0	0	0	0	4	0	0	0	0	بئررت
3	357	0	0	0	0	0	0	0	0	1	باجة
0	173	0	0	0	0	0	0	0	0	0	جندوبة
0	335	0	0	0	0	0	0	0	0	0	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	92	0	0	0	0	0	0	0	0	0	القيروان
0	421	0	0	0	0	0	0	0	0	0	القصرين
0	574	0	0	0	0	0	0	0	0	0	سيدي بوزيد
0	842	2	0	2	0	3	4	1	1	0	سوسة
0	377	0	0	0	0	0	0	0	0	0	المنستير
0	170	0	0	0	0	0	0	0	0	0	المهدية
0	1071	0	0	0	0	0	0	0	0	0	صفاقس
0	550	0	0	0	0	0	0	0	0	0	قفصة
0	148	0	0	0	0	0	0	0	0	0	توزر
0	253	0	0	0	0	0	0	0	0	0	قبلي
0	315	0	0	0	0	0	0	0	0	0	قابس
0	331	0	0	0	0	0	0	0	0	0	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
3	10032	3	1	3	1	7	4	1	1	1	المجموع

1-9-3- توزيع الإشعارات حسب الفئة العمرية

مثل الأطفال حديثي الولادة الذين لم تتجاوز أعمارهم السنة أهم فئة عمرية ورد بشأنها إشعارات على مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2016 بـ 8.3% من مجموع الإشعارات (835 إشعاراً)، تلتها فئات الأطفال البالغ أعمارهم 15 سنة و 14 سنة بحوالي 7% من مجموع الإشعارات بكل منهما.

جدول 21: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعار - مجموع الجنسين

18 سنة فما فوق	17 سنة	16 سنة	15 سنة	14 سنة	13 سنة	12 سنة	11 سنة	10 سنوات	9 سنوات	8 سنوات	7 سنوات	6 سنوات	5 سنوات	4 سنوات	3 سنوات	سنتان	سنة	0 سنة	
37	42	70	71	75	76	61	68	56	62	73	54	53	25	31	28	20	25	148	تونس
8	22	34	26	27	36	18	18	23	24	25	26	22	17	14	16	9	5	21	أريانة
10	13	16	25	31	32	23	25	26	37	31	19	36	15	16	21	10	11	27	بن عروس
7	17	21	26	23	31	29	24	17	20	21	13	7	11	7	9	3	8	17	منوبة
24	34	43	52	77	55	55	52	55	58	48	39	46	33	27	33	17	15	69	نابل
16	14	14	17	12	22	26	24	20	21	17	21	16	9	8	13	12	11	9	زغوان
23	29	45	46	38	52	41	36	48	50	44	37	43	32	24	28	19	26	35	بئررت
9	14	20	32	34	31	21	27	20	28	16	17	23	9	10	15	13	7	15	باجة
4	12	19	10	10	9	3	13	9	11	10	9	5	8	8	9	9	4	11	جندوبة
9	13	25	20	24	29	16	24	24	22	24	34	16	18	9	7	6	3	12	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
4	3	1	6	9	3	5	6	4	4	7	1	8	3	4	5		6	13	القيروان
10	12	27	22	26	29	23	22	28	30	30	29	23	22	23	13	15	16	21	القصرين
15	25	36	42	27	41	41	33	34	35	37	40	38	26	23	28	13	19	21	سيدي بوزيد
27	42	52	62	57	58	45	51	57	38	35	54	36	22	15	22	18	10	154	سوسة
7	22	10	22	21	30	24	24	25	27	22	12	18	11	10	13	5	4	70	المنستير
3	4	12	14	7	14	15	9	10	11	5	14	9	9	4	6	6	5	13	المهدية
29	44	56	114	93	55	55	75	57	68	47	66	57	48	45	41	26	40	55	صفاقس
13	19	15	36	33	22	36	21	32	30	32	29	33	22	29	54	25	29	40	قفصة
7	9	10	9	10	5	10	7	14	7	3	6	13	6	6	2	7	6	11	توزر
2	11	20	25	28	17	11	17	13	12	9	15	12	18	4	18	3	6	12	قبلي
7	7	20	20	34	27	21	17	13	24	21	14	17	11	18	8	8	6	22	قابس
7	10	13	13	11	13	18	12	12	19	23	18	26	17	16	30	17	17	39	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
278	418	579	710	707	687	597	605	597	638	580	567	557	392	351	419	261	279	835	المجموع

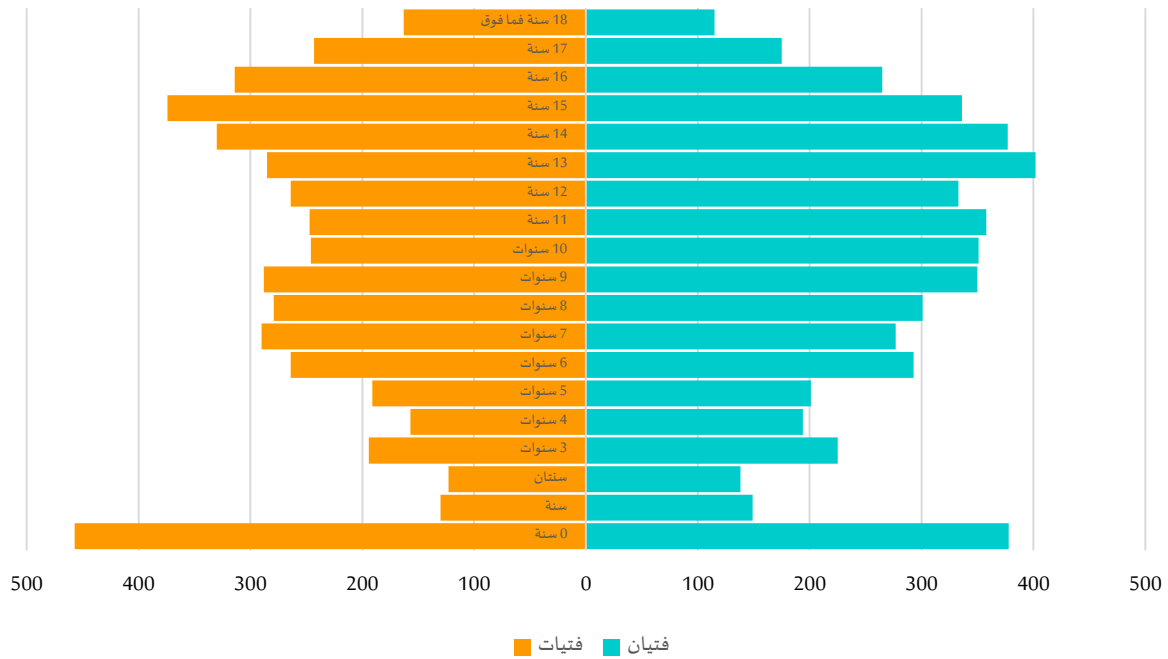
جدول 22: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعار - فتيان

18 سنة فما فوق	17 سنة	16 سنة	15 سنة	14 سنة	13 سنة	12 سنة	11 سنة	10 سنوات	9 سنوات	8 سنوات	7 سنوات	6 سنوات	5 سنوات	4 سنوات	3 سنوات	سنتان	سنة	0 سنة	
13	16	35	27	38	43	34	43	36	31	31	19	23	9	18	9	5	10	51	تونس
2	5	12	14	12	14	12	12	17	16	15	9	10	10	10	6	5	1	13	أريانة
0	5	6	10	13	22	15	15	15	22	14	12	12	5	10	8	5	5	12	بن عروس
0	6	3	10	10	13	12	8	9	14	9	6	5	5	4	4	3	5	8	منوبة
6	17	14	24	45	33	33	35	28	30	23	17	26	17	16	17	9	7	33	نابل
6	9	8	9	6	15	11	13	10	12	8	14	10	4	4	8	8	8	2	زغوان
7	12	17	19	15	28	25	18	25	24	31	16	22	11	8	17	12	10	17	بزررت
4	6	9	8	13	17	11	14	11	11	8	10	15	3	5	7	6	4	5	باجة
1	9	7	4	5	3	1	5	4	7	6	4	5	5	4	7	5	3	4	جندوبة
5	5	13	11	13	19	9	14	16	9	13	13	9	13	6	4	3	2	6	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
2		1	6	3	1	3	5	4	1	3	1	6	2	2	2		4	7	القيروان
6	4	15	12	14	17	12	14	18	15	15	16	19	13	16	6	10	9	6	القصرين
7	12	15	16	14	30	26	18	21	16	17	20	26	15	13	16	7	8	12	سيدي بوزيد
13	19	24	36	31	36	28	20	34	24	17	30	15	10	7	10	6	5	70	سوسة
3	3	3	8	11	20	13	16	17	17	17	8	9	5	5	5	3	4	33	المنستير
1		8	7	3	7	9	8	8	4	3	6	5	7	2	2	2	5	6	المهدية
18	17	27	55	54	33	26	47	36	41	28	30	29	27	27	23	13	24	31	صفاقس
7	13	8	20	21	13	18	17	16	16	14	14	16	12	16	42	16	17	20	قفصة
6	5	6	8	5	5	3	3	5	5	1	2	4	4	4	1	4	3	4	توزر
1	7	13	16	23	11	11	12	11	8	6	8	6	10	2	10	1	4	6	قبلي
2	2	12	10	25	15	13	15	6	12	13	10	7	4	7	5	4	2	12	قابس
5	3	9	6	3	7	8	6	4	15	9	12	14	10	8	16	11	9	20	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
115	175	265	336	377	402	333	358	351	350	301	277	293	201	194	225	138	149	378	المجموع

جدول 23: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعار - فتيات

18 سنة فما فوق	17 سنة	16 سنة	15 سنة	14 سنة	13 سنة	12 سنة	11 سنة	10 سنوات	9 سنوات	8 سنوات	7 سنوات	6 سنوات	5 سنوات	4 سنوات	3 سنوات	سنتين	سنة	0 سنة	
24	26	35	44	37	33	27	25	20	31	42	35	30	16	13	19	15	15	97	تونس
6	17	22	12	15	22	6	6	6	8	10	17	12	7	4	10	4	4	8	أريانة
10	8	10	15	18	10	8	10	11	15	17	7	24	10	6	13	5	6	15	بن عروس
7	11	18	16	13	18	17	16	8	6	12	7	2	6	3	5		3	9	منوبة
18	17	29	28	32	22	22	17	27	28	25	22	20	16	11	16	8	8	36	نابل
10	5	6	8	6	7	15	11	10	9	9	7	6	5	4	5	4	3	7	زغوان
16	17	28	27	23	24	16	18	23	26	13	21	21	21	16	11	7	16	18	بزررت
5	8	11	24	21	14	10	13	9	17	8	7	8	6	5	8	7	3	10	باجة
3	3	12	6	5	6	2	8	5	4	4	5		3	4	2	4	1	7	جندوبة
4	8	12	9	11	10	7	10	8	13	11	21	7	5	3	3	3	1	6	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
2	3			6	2	2	1		3	4		2	1	2	3		2	6	القيروان
4	8	12	10	12	12	11	8	10	15	15	13	4	9	7	7	5	7	15	القصرين
8	13	21	26	13	11	15	15	13	19	20	20	12	11	10	12	6	11	9	سيدي بوزيد
14	23	28	26	26	22	17	31	23	14	18	24	21	12	8	12	12	5	84	سوسة
4	19	7	14	10	10	11	8	8	10	5	4	9	6	5	8	2		37	المنستير
2	4	4	7	4	7	6	1	2	7	2	8	4	2	2	4	4		7	المهدية
11	27	29	59	39	22	29	28	21	27	19	36	28	21	18	18	13	16	24	صفاقس
6	6	7	16	12	9	18	4	16	14	18	15	17	10	13	12	9	12	20	قفصة
1	4	4	1	5		7	4	9	2	2	4	9	2	2	1	3	3	7	توزر
1	4	7	9	5	6		5	2	4	3	7	6	8	2	8	2	2	6	قبلي
5	5	8	10	9	12	8	2	7	12	8	4	10	7	11	3	4	4	10	قابس
2	7	4	7	8	6	10	6	8	4	14	6	12	7	8	14	6	8	19	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
163	243	314	374	330	285	264	247	246	288	279	290	264	191	157	194	123	130	457	المجموع

رسم 14: توزيع الإشعارات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعار

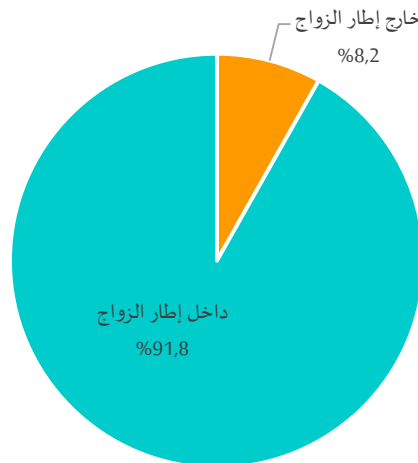


ويرتفع عدد الإشعارات في صفوف الفتيات مقارنة بالفتيان بالنسبة للأطفال حديثي الولادة والذين تتجاوز أعمارهم الـ 15 سنة. في المقابل، سيطر حضور الفتيان من خلال الإشعارات التي تمّ تلقّيها خلال سنة 2016 ببقية الفئات العمرية الأخرى.

1-9-4- توزيع الإشعارات حسب إطار الولادة

بلغ عدد الإشعارات التي تلقاها مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 والتي وُلد أصحابها خارج إطار الزواج حوالي 823 إشعاراً (تخص 807 طفلاً)، أي ما يناهز 8.2% من مجموع الإشعارات. وردت أغلب هذه الإشعارات على مكاتب مندوبي حماية الطفولة بولاية تونس (18.3%) وولاية سوسة (18.1%).

رسم 15: نسبة الإشعارات حسب إطار الولادة



جدول 24: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب أصل المولد

نسبة الإشعارات التي ولد أصحابها خارج إطار الزواج	عدد الإشعارات			
	المجموع	داخل إطار الزواج	خارج إطار الزواج	
14,0%	1075	924	151	تونس
5,6%	391	369	22	أريانة
6,8%	424	395	29	بن عروس
2,3%	311	304	7	منوبة
8,4%	832	762	70	نابل
3,0%	302	293	9	زغوان
3,7%	696	670	26	بئررت
3,6%	361	348	13	باجة
5,2%	173	164	9	جندوبة
3,3%	335	324	11	الكاف
-	-	-	-	سليانة
18,5%	92	75	17	القيروان
4,5%	421	402	19	القصرين
2,1%	574	562	12	سيدي بوزيد
17,4%	855	706	149	سوسة
21,5%	377	296	81	المنستير
7,1%	170	158	12	المهدية
7,3%	1071	993	78	صفاقس
4,9%	550	523	27	قفصة
7,4%	148	137	11	توزر
2,0%	253	248	5	قبلي
3,5%	315	304	11	قابس
16,3%	331	277	54	مدنين
-	-	-	-	تطاوين
8,2%	10057	9234	823	المجموع

على الصعيد الجهوي، تباينت نسبة الإشعارات التي وُلد أصحابها خارج إطار الزواج لتناهنز 21.5% بولاية المنستير و18.5% بولاية القيروان. في المقابل، لم تتجاوز هذه النسبة 2.0% و2.3% بكل من ولاية قبلي وولاية منوبة على التوالي من مجموع الإشعارات الواردة بكل منهما خلال سنة 2016.

2- الاستقصاء والتعمري

أسند المشرع لمندوب حماية الطفولة صفة مأمور الضابطة العدلية بمقتضى الفصل 36 من مجلة حماية الطفل إضفاءً للصبغة الرسمية على أعماله وإعطائه الحجة القانونية اللازمة بهدف توسيع هامش تحرّكه وعمله وتلافيا للصعوبات التي يمكن أن تعترضه عند قيامه بمهامه في إطار وظيفته، حيث تمكنه من الاستنجاد بالقوة العامة في حالات الخطر الملم حتى يتمكن من الوصول إلى الهدف الذي يصبو إليه والمتمثل في تحقيق خطة تدخل فعلية للطفل. وعلى غرار الضابطة العدلية سمح له المشرع أيضا من جمع الأدلة الكافية وإجراء التحقيقات الخاصة بتقدير وضعية الطفل والوقوف على حقيقة التهديد.

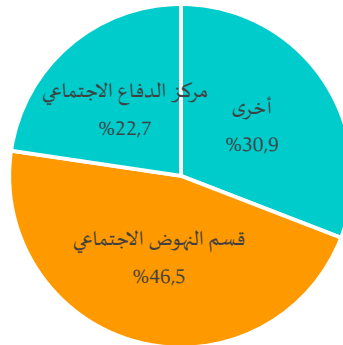
في هذا الإطار، قام مندوبو حماية الطفولة بالاستقصاء والتحري بشأن 8239 إشعارا (99.0% منها تخص الإشعارات الواردة سنة 2016، أي ما يعادل 8154 إشعارا)، لتبلغ بذلك النسبة الوطنية للإشعارات التي تمّ التقصي بشأنها حوالي 62.2%.

وللوقوف على حقيقة التهديد بهذه الإشعارات، طلب مندوبو حماية الطفولة 7642 إذنا قضائيا و2271 تقريرا/بحثا اجتماعيا ونفسانيا خلال سنة 2016. من خلال الأذن القضائية، قام مندوب حماية الطفولة بـ:

- استدعاء الطفل/والديه/الأطراف المعنية بتوجيهه 5743 دعوة رسمية، تمت الاستجابة لـ 89.9% منها،
- إجراء 1021 زيارة لأماكن يوجد بها الطفل،
- إجراء 47 اختبارا طبيا،
- إجراء 128 اختبارا نفسيا،
- إجراء 4382 تحقيقا بصفة شخصية.

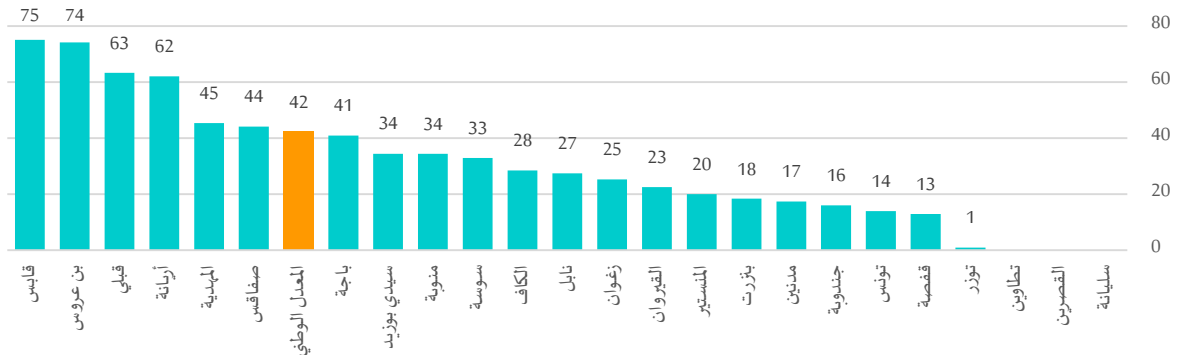
من جهة أخرى وفي إطار العمل الشبكي، طلب مندوبو حماية الطفولة من بعض الإدارات المختصة تقارير/بحوثا اجتماعية ونفسانية للوقوف على حقيقة الوضع الخاص بالطفل. وقد بلغ عدد الطلبات الموجهة في هذا الصدد 2271 طلبا خلال سنة 2016، تمت الاستجابة إلى 1721 طلبا منها (أي بنسبة 75.8%). تمّ توجيه 46.5% من هذه الطلبات إلى أقسام النهوض الاجتماعي و22.7% منها إلى مراكز الدفاع والاندماج الاجتماعي.

رسم 16: توزيع طلبات الحصول على تقارير/بحوث اجتماعية نفسانية حسب الجهة



بلغ معدل المدة الزمنية للحصول على التقارير/البحوث الاجتماعية والنفسانية على المستوى الوطني حوالي 42 يوما سنة 2016، وامتد إلى أكثر من شهرين على غرار ما عرفه مكاتب مندوبي حماية الطفولة بولاية قابس وولاية بن عروس.

رسم 17: معدل مدة الحصول على التقارير/البحوث الاجتماعية النفسية

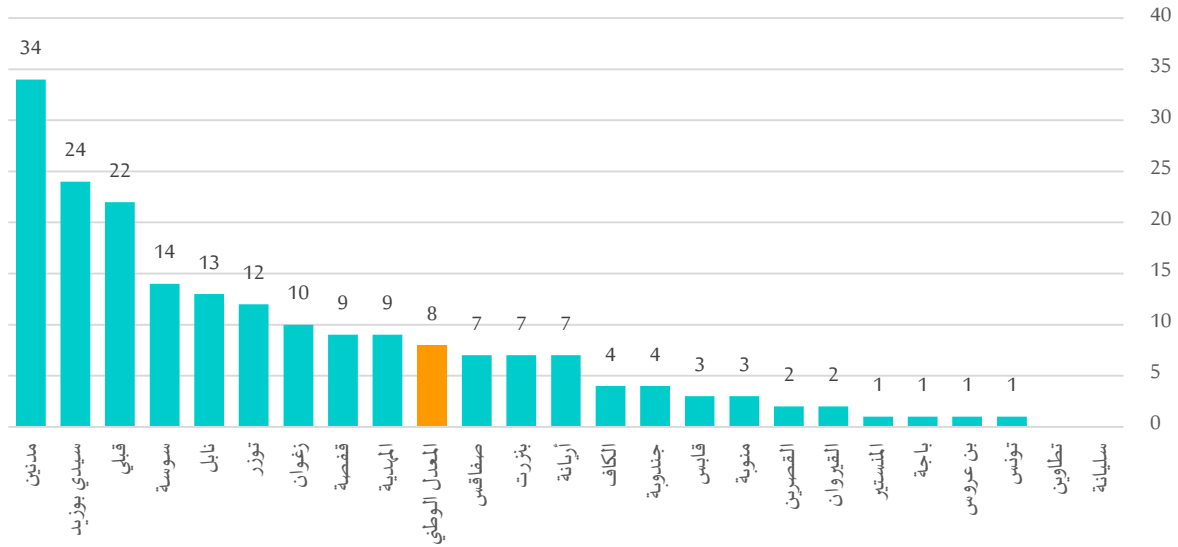


جدول 25: التوزيع الجغرافي لإجراءات الاستقصاء والتحري

نسبة الإشارات التي تمّ التقصي بشأنها	الإشارات التي في انتظار التقصي بشأنها	الإشارات التي تمّ التقصي بشأنها	طلب تقارير/بحوث اجتماعية ونفسانية			طلب إذن قضائي							توجيه استدعاء للطفل/ أبويه/ الأطراف المعنية			
						مجموع القضائية	إجراء التحقيقات وأخذ التدابير الوقائية المناسبة				الدخول إلى مكان يوجد فيه الطفل					
			مجموع الطلبات	الطلبات غير المتحصل عليها	الطلبات المتحصل عليها		مجموع التحقيقات	إجراء التحقيقات بصفة شخصية	إجراء اختبار نفسى	إجراء اختبار طبي						
48,5%	860	810	3	2	1	816	818	823	0	0	16	520	48	472	تونس	
72,9%	149	400	146	0	146	396	90	34	79	16	3	387	4	383	أريانة	
97,0%	13	420	16	0	16	420	421	430	9	0	0	18	0	18	بن عروس	
87,4%	44	305	111	65	46	308	12	1	7	5	5	309	47	262	منوبة	
96,4%	31	824	23	1	22	830	678	680	4	2	107	616	18	598	نابل	
100,0%	0	303	106	69	37	309	180	175	0	2	36	285	60	225	زغوان	
56,5%	330	428	155	131	24	329	29	22	5	2	31	295	99	196	بزررت	
93,0%	27	356	30	0	30	359	359	361	1	1	81	244	1	243	باجة	
62,9%	86	146	17	16	1	148	4	2	0	0	7	152	1	151	جندوبة	
98,2%	6	332	141	24	117	343	84	72	7	3	5	314	28	286	الكاف	
-	34	-	-	-	0	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة	
30,3%	209	91	9	7	2	92	1	0	1	0	0	92	0	92	القيروان	
42,5%	467	345	5	5	0	345	68	65	0	0	0	286	14	272	القصرين	
33,5%	480	242	163	107	56	240	240	246	0	7	19	156	16	140	سيدي بوزيد	
23,2%	981	296	111	13	98	226	50	51	1	3	57	138	48	90	سوسة	
100,0%	0	377	85	0	85	374	289	283	2	0	3	146	2	144	المنستير	
98,8%	2	170	52	9	43	162	87	86	0	0	5	154	7	147	المهدية	
87,1%	157	1063	851	0	851	575	164	194	7	3	191	560	0	560	صفاقس	
45,8%	559	473	2	0	2	505	502	500	2	0	424	449	3	446	قفصة	
100,0%	0	148	1	0	1	151	150	148	2	0	11	11	2	9	توزر	
92,2%	21	249	121	18	103	244	105	102	0	3	13	181	45	136	قبلي	
94,1%	19	303	91	79	12	323	5	5	0	0	6	319	138	181	قابس	
31,5%	341	157	32	4	28	146	96	102	1	0	1	109	1	108	مدنين	
-	195	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين	
62,2%	5011	8239	2271	550	1721	7642	4432	4382	128	47	1021	5743	582	5161	المجموع	

ومن خلال الإشعارات التي قام مندوبو حماية الطفولة بتقدير حالة تهديد أصحابها خلال سنة 2016 (7990 إشعاراً)، ناهز معدل مدة الاستقصاء 8 أيام على المستوى الوطني (مقابل 10 أيام سنة 2015). واختلف هذا المعدل من مكتب إلى آخر حسب الإمكانيات المتوفرة وطبيعة الإشعارات الواردة.

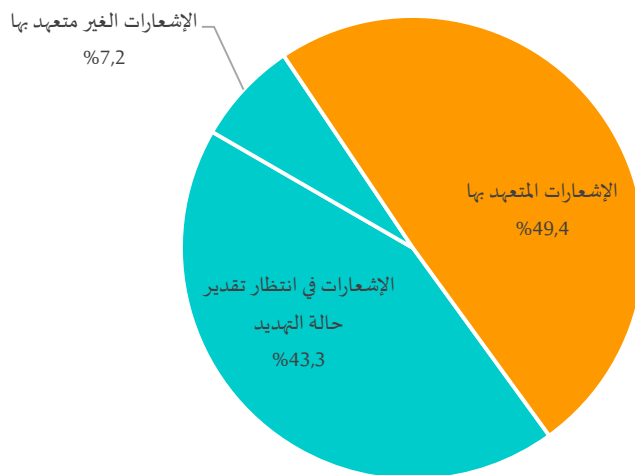
رسم 18: معدل مدة الاستقصاء



3- تقدير حالة التهديد

بعد القيام بالأبحاث والتحريات الضرورية، يُقيّم مندوب حماية الطفولة درجة جدية التهديد بشأن الإشعارات الواردة عليه والتي قام بدراستها. في هذا الإطار، تمّ خلال سنة 2016 تقدير 7990 إشعاراً (102 إشعاراً منها وردت قبل سنة 2016) من مجموع 14103 إشعاراً (4046 إشعاراً منها وردت قبل سنة 2016)، لتبلغ النسبة العامة للإشعارات التي تمّ تقديرها 56.7%.

رسم 19: توزيع الإشعارات حسب مرحلة التعهد



في المقابل، تعهد مندوبو حماية الطفولة بـ 6969 إشعاراً (57 إشعاراً منها وردت قبل سنة 2016) لثبوت ما يهدد صحة الطفل أو سلامته البدنية أو المعنوية، لتناهنز بذلك النسبة العامة للإشعارات الجديدة 87.2% من مجموع الإشعارات التي تمّ تقديرها خلال سنة 2016، فيما قام مندوبو حماية الطفولة بحفظ ما يناهز 1021 إشعاراً لانتفاء شروط التعهد بأصحابها.

جدول 26: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب مراحل تقدير التهديد

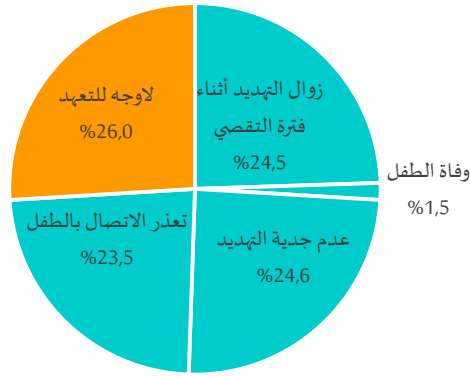
مدي جديدة الإشعارات	الإشعارات الغير متعهد بها	الإشعارات المتعهد بها	نسبة الإشعارات المقدرة	الإشعارات التي تم تقديرها	جملة الإشعارات المتبقية التي لم تقدر بعد	
60,8%	318	493	47,0%	811	1724	تونس
87,8%	49	351	69,1%	400	579	أريانة
91,0%	38	384	93,0%	422	454	بن عروس
96,6%	10	281	78,6%	291	370	منوبة
88,5%	94	723	94,8%	817	862	نابل
63,5%	107	186	95,4%	293	307	زغوان
84,3%	65	348	53,2%	413	776	بئررت
96,6%	12	343	82,6%	355	430	باجة
94,4%	4	68	27,0%	72	267	جندوبة
100,0%	0	321	95,5%	321	336	الكاف
-	-	-	-	-	112	سليانة
97,8%	2	89	27,9%	91	326	القيروان
86,0%	42	257	32,7%	299	915	القصرين
78,9%	51	191	33,3%	242	727	سيدي بوزيد
87,2%	33	225	19,9%	258	1294	سوسة
91,8%	31	347	100,0%	378	378	المنستير
78,6%	36	132	94,4%	168	178	المهدية
97,6%	25	1026	74,9%	1051	1403	صفاقس
95,5%	21	449	44,5%	470	1057	قفصة
95,8%	6	137	92,3%	143	155	توزر
84,6%	36	198	84,2%	234	278	قبلي
100,0%	0	301	90,4%	301	333	قابس
74,7%	40	118	25,3%	158	624	مدنين
-	-	-	-	-	218	تطاوين
87,2%	1021	6969	56,7%	7990	14103	المجموع

4- الإشعارات غير المتعهد بها

قام مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 عند تقدير حالة التهديد بحفظ 1021 إشعاراً (45 إشعاراً منها وردت قبل سنة 2016).

وقد اختلفت أسباب عدم التعهد بتقديمها انتفاء شروط التعهد (لعدم الاختصاص المهني/التراخي و/أو بلوغ سن 18 سنة) من خلال 265 إشعاراً، وعدم جدية التهديد وزوال التهديد أثناء فترة التقصي من خلال 251 إشعاراً و 250 إشعاراً على التوالي.

رسم 20: توزيع الإشعارات غير المتعهد بها حسب سبب الحفظ



جدول 27: التوزيع الجغرافي للإشعارات غير المتعهد بها حسب سبب الحفظ

زوال التهديد أثناء فترة التقصي	وفاة الطفل	عدم جدية التهديد	تعذر الاتصال بالطفل	لا وجه للتعهد				
				المجموع	عدم الاختصاص الترابي	بلوغ سن 18 سنة	عدم الاختصاص المهني	
53	3	82	67	113	97	8	9	تونس
17	0	13	18	1	1	0	0	أريانة
7	0	11	16	4	1	1	3	بن عروس
4	1	2	3	0	0	0	0	منوبة
21	1	12	48	12	4	0	8	نابل
14	0	25	17	51	14	10	28	زغوان
11	0	19	8	27	10	1	16	بئررت
0	0	6	1	5	4	1	0	باجة
2	0	1	0	1	0	1	0	جندوبة
0	0	0	0	0	0	0	0	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	2	0	0	0	0	0	0	القيروان
6	1	21	1	13	3	1	9	القصرين
24	1	16	0	10	2	2	6	سيدي بوزيد
8	2	4	16	3	3	0	0	سوسة
15	2	4	6	4	3	0	1	المنستير
14	0	16	1	5	0	0	5	المهدية
0	0	1	17	7	2	0	5	صفاقس
9	2	2	5	3	1	2	0	قفصة
0	0	0	5	1	0	1	0	توزر
18	0	7	8	3	3	0	0	قبلي
0	0	0	0	0	0	0	0	قابس
27	0	8	3	2	2	0	0	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
250	15	251	240	265	150	28	90	المجموع

5- الإشعارات المتعمد بها

تعهد مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 بـ 6969 إشعاراً (57 إشعاراً منها وردت قبل سنة 2016). وقد شملت هذه الإشعارات 6904 طفلاً مهدداً (نظراً لوجود أطفال موضوع تعهد مشترك من قبل أكثر من مندوب حماية طفولة خلال السنة، أو لتجديد التعهد بنفس الطفل بعد انتفاء حالة التهديد وتلقي إشعار جدي جديد في شأنه من قبل نفس المندوب حماية الطفولة وفي نفس السنة). انحدرت أغلب هذه التعهدات عن ولاية صفاقس وولاية نابل من خلال التعهد بـ 1026 إشعاراً و 723 إشعاراً على التوالي.

5-1- توزيع التعهدات حسب جنس الطفل

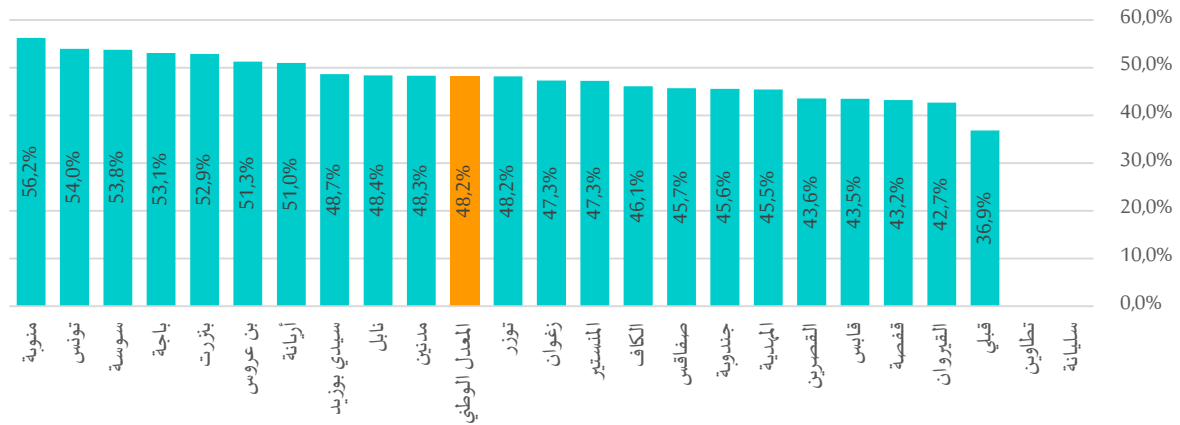
بلغت النسبة الوطنية للتعهدات في صفوف الفتيات 48.2% من مجموع تعهدات سنة 2016 وذلك من خلال التعهد بـ 3361 إشعاراً في الصدد، مقابل 3608 إشعاراً في صفوف الفتيان.

جدول 28: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب جنس الطفل

نسبة الفتيات	عدد التعهدات			
	المجموع	فتيات	فتيان	
54,0%	493	266	227	تونس
51,0%	351	179	172	أريانة
51,3%	384	197	187	بن عروس
56,2%	281	158	123	منوبة
48,4%	723	350	373	نابل
47,3%	186	88	98	زغوان
52,9%	348	184	164	بئررت
53,1%	343	182	161	باجة
45,6%	68	31	37	جندوبة
46,1%	321	148	173	الكاف
-	-	-	-	سليانة
42,7%	89	38	51	القيروان
43,6%	257	112	145	القصرين
48,7%	191	93	98	سيدي بوزيد
53,8%	225	121	104	سوسة
47,3%	347	164	183	المنستير
45,5%	132	60	72	المهدية
45,7%	1026	469	557	صفاقس
43,2%	449	194	255	قفصة
48,2%	137	66	71	توزر
36,9%	198	73	125	قبلي
43,5%	301	131	170	قابس
48,3%	118	57	61	مدنين
-	-	-	-	تطاوين
48,2%	6969	3361	3608	المجموع

وقد ارتفعت نسبة الفتيات إلى حدود 56.2% بولاية منوبة وإلى ما يناهز 54.0% و 53.8% بكل من ولاية تونس وولاية سوسة. في المقابل لم يتعهد مندوب حماية الطفولة بولاية قبلي إلا بـ 36.9% تعهداً في صفوف الفتيات.

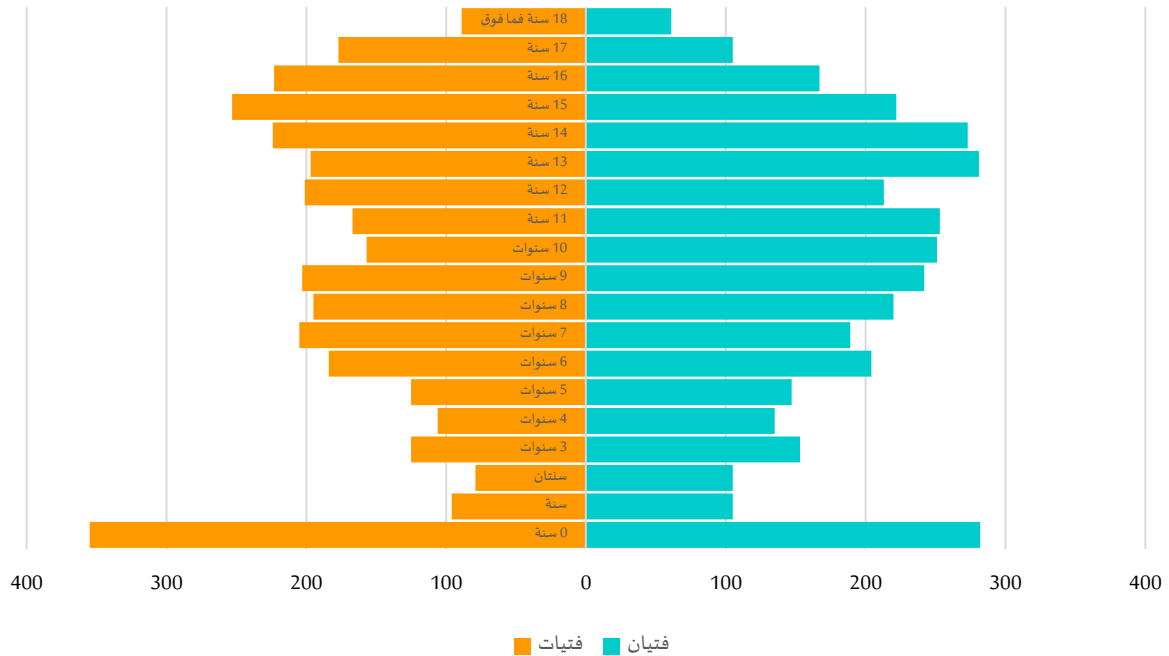
سم 21: نسبة التعهدات في صفوف الفتيات



5-2- توزيع التعهدات حسب الفئة العمرية للطفل

من خلال الإشعارات التي تمّ التعهد بها خلال سنة 2016، احتل الأطفال حديثي الولادة المرتبة الأولى بـ 9.1% من مجموع التعهدات، يليهم اليافعين الذين تراوحت أعمارهم بين 13 سنة و 14 سنة بـ 6.9% و 7.1% على التوالي. من جهة أخرى، تقدمت نسب التعهدات في صفوف الفتيات مقارنة بالفتيان خاصة بالنسبة للأطفال الذين لم تتجاوز أعمارهم السنة والذين فاقت أعمارهم 15 سنة.

رسم 22: توزيع التعهدات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعار



جدول 29: التوزيع الجغرافي للتعدادات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعاع - مجموع الجنسين

18 سنة فما فوق	17 سنة	16 سنة	15 سنة	14 سنة	13 سنة	12 سنة	11 سنة	10 سنوات	9 سنوات	8 سنوات	7 سنوات	6 سنوات	5 سنوات	4 سنوات	3 سنوات	سنتان	سنة	0 سنة	
7	18	33	21	24	32	26	27	19	26	37	25	27	8	15	9	6	11	122	تونس
7	22	30	25	25	30	11	14	21	21	24	24	20	16	12	14	8	6	21	أريانة
8	12	13	23	29	28	21	21	22	33	27	18	30	15	16	21	10	11	26	بن عروس
7	15	20	22	22	27	24	22	17	18	19	12	7	10	6	8	3	7	15	منوبة
19	32	38	40	59	48	47	46	48	54	42	39	40	31	23	29	13	11	64	نابل
2	9	11	13	6	13	22	15	14	13	11	15	10	7	3	3	8	5	6	زغوان
10	16	27	21	18	21	17	20	20	24	29	20	20	10	12	12	11	14	26	بئررت
9	14	19	27	30	31	21	27	19	25	16	17	23	8	10	13	13	7	14	باجة
2	6	6	3	4	3	2	4	4	5	6	1	3	2	4	3	4	1	5	جندوبة
9	12	21	19	24	27	16	23	24	22	23	32	15	17	9	7	6	3	12	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
3	3	1	6	9	3	5	6	4	4	7	1	7	3	4	5		6	12	القيروان
5	4	13	13	17	20	15	15	17	17	16	19	10	11	13	9	13	14	16	القصرين
2	8	15	10	9	16	15	12	12	9	15	8	14	10	4	9	3	11	9	سيدي بوزيد
1	9	13	14	13	15	11	10	10	9	9	9	10	5	3	3	8	2	71	سوسة
7	21	9	22	18	29	22	22	24	21	20	11	16	11	10	12	4	4	64	المنستير
3	3	11	13	7	11	10	6	9	9	5	13	7	6	2		1	3	13	المهدية
27	42	55	109	91	53	52	73	56	65	44	64	54	46	43	39	25	37	51	صفاقس
9	13	11	24	22	20	29	17	27	25	27	23	31	18	23	47	24	24	35	قفصة
5	7	9	7	10	5	10	6	14	7	3	6	13	6	6	2	7	6	8	توزر
2	7	11	16	21	15	9	12	11	8	9	12	11	15	4	16	2	5	12	قبلي
5	6	20	20	34	27	21	17	12	24	19	14	14	9	15	9	8	6	21	قابس
1	3	4	7	5	4	8	5	3	6	7	11	6	8	4	8	7	7	14	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
150	282	390	475	497	478	414	420	408	445	415	394	388	272	241	278	184	201	637	المجموع:

جدول 30: التوزيع الجغرافي للتعدادات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعاع - فتيان

18 سنة فما فوق	17 سنة	16 سنة	15 سنة	14 سنة	13 سنة	12 سنة	11 سنة	10 سنوات	9 سنوات	8 سنوات	7 سنوات	6 سنوات	5 سنوات	4 سنوات	3 سنوات	سنتان	سنة	0 سنة	
2	9	16	11	16	23	11	16	14	12	15	8	11	4	10	3	3	3	40	تونس
2	4	12	13	11	12	5	9	16	14	15	8	9	10	8	6	4	2	12	أريانة
0	4	6	9	13	18	14	13	13	18	13	12	10	5	10	8	5	5	11	بن عروس
0	5	3	9	9	12	10	8	9	12	9	5	5	5	3	4	3	4	8	منوبة
5	16	10	18	34	29	28	29	24	28	21	17	25	16	14	15	8	5	31	نابل
1	7	6	8	3	7	8	7	8	6	5	8	8	3	1	1	6	4	1	زغوان
4	4	8	11	6	10	11	8	11	15	19	8	9	4	4	7	7	4	14	بئررت
4	6	8	6	12	17	11	14	11	10	8	10	15	2	5	7	6	4	5	باجة
1	5	3		2	3	1	2	2	3	3	1	3		1	3	3		1	جندوبة
5	5	10	10	13	18	9	13	16	8	12	13	8	12	6	4	3	2	6	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
2		1	6	3	1	3	5	4	1	3	1	5	2	2	2		4	6	القيروان
1	1	6	6	10	12	5	10	12	9	10	10	9	6	11	5	9	8	5	القصرين
0	2	4	3	4	13	10	9	8	4	5	4	9	6	2	5	2	4	4	سيدي بوزيد
1	2	5	6	10	6	5	2	7	5	4	5	5	3	2	1	3	1	31	سوسة
3	2	3	8	10	20	12	15	17	14	15	7	8	5	5	5	2	4	28	المنستير
1		8	7	3	4	6	6	7	3	3	6	4	5				3	6	المهدية
16	15	27	54	52	31	23	45	36	40	28	29	28	26	25	22	12	21	27	صفاقس
4	9	5	12	13	13	15	14	14	15	12	12	14	10	11	34	15	15	18	قفصة
5	3	5	6	5	5	3	2	5	5	1	2	4	4	4	1	4	3	4	توزر
1	4	6	7	17	10	9	8	9	5	5	7	6	9	2	9	1	4	6	قبلي
2	2	12	10	25	15	13	15	5	12	11	10	4	4	7	6	4	2	11	قابس
1		3	2	2	2	1	3	2	3	3	6	5	6	2	5	5	3	7	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
61	105	167	222	273	281	213	253	251	242	220	189	204	147	135	153	105	105	282	المجموع:

جدول 31: التوزيع الجغرافي للتعدادات حسب عمر الطفل عند تلقي الإشعار - فتيات

18 سنة فما فوق	17 سنة	16 سنة	15 سنة	14 سنة	13 سنة	12 سنة	11 سنة	10 سنوات	9 سنوات	8 سنوات	7 سنوات	6 سنوات	5 سنوات	4 سنوات	3 سنوات	سنتان	سنة	0 سنة	
5	9	17	10	8	9	15	11	5	14	22	17	16	4	5	6	3	8	82	تونس
5	18	18	12	14	18	6	5	5	7	9	16	11	6	4	8	4	4	9	أريانة
8	8	7	14	16	10	7	8	9	15	14	6	20	10	6	13	5	6	15	بن عروس
7	10	17	13	13	15	14	14	8	6	10	7	2	5	3	4		3	7	منوبة
14	16	28	22	25	19	19	17	24	26	21	22	15	15	9	14	5	6	33	نابل
1	2	5	5	3	6	14	8	6	7	6	7	2	4	2	2	2	1	5	زغوان
6	12	19	10	12	11	6	12	9	9	10	12	11	6	8	5	4	10	12	بئررت
5	8	11	21	18	14	10	13	8	15	8	7	8	6	5	6	7	3	9	باجة
1	1	3	3	2		1	2	2	2	3			2	3		1	1	4	جندوبة
4	7	11	9	11	9	7	10	8	14	11	19	7	5	3	3	3	1	6	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
1	3			6	2	2	1		3	4		2	1	2	3		2	6	القيروان
4	3	7	7	7	8	10	5	5	8	6	9	1	5	2	4	4	6	11	القصرين
2	6	11	7	5	3	5	3	4	5	10	4	5	4	2	4	1	7	5	سيدي بوزيد
0	7	8	8	3	9	6	8	3	4	5	4	5	2	1	2	5	1	40	سوسة
4	19	6	14	8	9	10	7	7	7	5	4	8	6	5	7	2		36	المنستير
2	3	3	6	4	7	4		2	6	2	7	3	1	2		1		7	المهدية
11	27	28	55	39	22	29	28	20	25	16	35	26	20	18	17	13	16	24	صفاقس
5	4	6	12	9	7	14	3	13	10	15	11	17	8	12	13	9	9	17	قفصة
0	4	4	1	5		7	4	9	2	2	4	9	2	2	1	3	3	4	توزر
1	3	5	9	4	5		4	2	3	4	5	5	6	2	7	1	1	6	قبلي
3	4	8	10	9	12	8	2	7	12	8	4	10	5	8	3	4	4	10	قابس
0	3	1	5	3	2	7	2	1	3	4	5	1	2	2	3	2	4	7	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
89	177	223	253	224	197	201	167	157	203	195	205	184	125	106	125	79	96	355	المجموع:

5-3- توزيع التمهيدات حسب الوضعية التربوية للطفل

وفقا للتوزيع العمري للأطفال المتعهد بهم، يتردد 63.8% من أصحاب التمهيدات على مقاعد الدراسة من مختلف المراحل التعليمية. وناهزت نسبة التمهيدات التي ينتمي أصحابها لمؤسسات الطفولة المبكرة 16.8% من مجموع تعهدات سنة 2016، في حين 8.9% من التمهيدات لم يلتحق أصحابها بأي مؤسسة تربوية في الغرض مع عدم بلوغهم سن الدراسة. في المقابل، بلغت نسبة التمهيدات المنقطع أصحابها عن الدراسة حوالي 7.6% من مجموع التمهيدات، أي ما يعادل 530 تعهدا في الصدد.

جدول 32: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب الوضعية التربوية للطفل

مؤسسة خاصة بذوي الاحتياجات الخصوصية	عدم الالتحاق بالدراسة مع بلوغ السن القانونية	دون سن الدراسة ولم يلتحق بمؤسسة تربوية	منقطع عن الدراسة من المرحلة الثانوية	منقطع عن الدراسة من المرحلة الثانية أساسي	منقطع عن الدراسة من المرحلة الأولى أساسي	التدريب المهني	التكوين المهني	المرحلة الثانوية	المرحلة الثانية من التعليم الأساسي	المرحلة الأولى من التعليم الأساسي	السنة التحضيرية	رياض أطفال	كتاب	محصنة	
7	5	141	0	27	24	0	0	3	83	183	14	6	0	0	تونس
7	1	12	0	14	21	0	1	31	56	156	14	12	1	25	أريانة
2	11	78	2	33	20	0	0	9	43	168	15	2	1	0	بن عروس
1	0	5	0	7	7	0	3	10	97	110	4	10	0	27	منوبة
5	10	136	7	15	50	1	3	37	108	312	18	20	1	0	نابل
0	10	0	0	5	13	0	3	8	22	96	6	7	0	16	زغوان
1	1	24	1	16	6	1	2	28	58	140	6	22	0	42	بئر زرت
1	5	15	1	13	8	0	3	29	74	138	15	15	1	25	باجة
0	0	8	1	2	4	3	1	2	9	27	1	3	0	7	جندوبة
4	6	0	2	6	14	4	2	26	51	145	19	18	1	23	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
1	2	0	0	1	1	0	0	8	12	32	5	8	1	18	القيروان
2	0	0	0	1	3	0	0	20	53	98	13	24	0	43	القصرين
4	1	1	0	7	6	0	1	15	32	79	9	15	0	21	سيدي بوزيد
1	2	87	1	16	15	2	0	6	31	59	4	1	0	0	سوسة
9	1	0	1	11	11	0	1	16	46	140	6	20	2	83	المنستير
2	2	10	0	9	9	1	4	6	23	49	0	4	0	13	المهدية
30	0	0	2	46	10	4	4	47	259	390	42	98	0	94	صفاقس
1	9	7	0	2	12	0	0	2	25	225	9	42	1	114	قفصة
0	0	33	2	8	2	0	0	2	31	53	6	0	0	0	توزر
2	2	34	1	20	2	0	1	6	39	72	5	14	0	0	قبلي
0	0	0	0	3	4	2	2	4	86	158	19	12	0	11	قابس
4	0	29	0	2	3	0	0	0	17	44	6	7	0	6	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
84	68	620	21	264	245	18	31	315	1255	2875	236	360	9	568	المجموع

5-4- توزيع التعمّادات حسب الحالة الصحية للطفل

بلغت النسبة العامة للتعمّادات التي يحمل أصحابها إعاقة (سواء كانت حركية و/أو ذهنية و/أو سمعية و/أو بصرية) خلال سنة 2016 ما يناهز 1.5% من مجموع التعمّادات، أي ما يعادل 102 تعهدا. وشهدت ولاية باجة وولاية المهدية أعلى نسبة إعاقة في صفوف تعهدات كل منهما بنسبة 5.2% و 5.3% على التوالي.

ولم تتجاوز النسبة العامة للتعمّادات التي يعاني أصحابها من أحد الأمراض المزمنة (سكري أو صرع أو قلب وشرابين أو ربو أو مرض نفسي) نسبة 1.2% من مجموع تعهدات من خلال رصد 87 تعهدا. وناهزت نسبة التعمّادات التي يشك أصحابها من مرض مزمن 10.0% و 9.3% بكل من ولاية منوبة وولاية مدينين على التوالي.

جدول 33: التوزيع الجغرافي للتعمّادات حسب الحالة الصحية للطفل

نسبة التعمّادات بأصحاب ذوي الإعاقة	الإعاقة					نسبة التعمّادات بأصحاب الأمراض المزمنة	الأمراض المزمنة						
	أحد الإعاقات المذكورة	إعاقة بصرية	إعاقة سمعية	إعاقة ذهنية	إعاقة حركية		أحد الأمراض المزمنة المذكورة	مرض نفسي	الربو	القلب والشرابين	الصرع	سكري	
0,2%	1	0	0	0	1	0,0%	0	0	0	0	0	0	تونس
1,7%	6	2	0	4	0	0,6%	2	2	0	0	0	0	أريانة
2,3%	9	3	0	6	0	0,8%	3	2	0	1	0	0	بن عروس
0,0%	0	0	0	0	0	10,0%	28	28	0	0	0	0	منوبة
1,0%	7	0	1	7	1	0,8%	6	2	1	1	1	1	نابل
3,2%	6	1	0	4	4	0,5%	1	0	0	0	1	0	زغوان
0,6%	2	0	0	2	0	0,0%	0	0	0	0	0	0	بنزرت
5,2%	18	4	1	12	3	4,1%	14	13	0	0	1	1	باجة
0,0%	0	0	0	0	0	2,9%	2	0	0	0	0	2	جندوبة
4,0%	13	2	4	6	5	0,9%	3	2	0	1	0	0	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
1,1%	1	0	0	0	1	0,0%	0	0	0	0	0	0	القيروان
2,3%	6	0	1	2	3	0,4%	1	0	0	0	0	1	القصرين
2,6%	5	0	4	1	1	0,0%	0	0	0	0	0	0	سيدي بوزيد
0,0%	0	0	0	0	0	1,3%	3	3	0	0	0	0	سوسة
1,2%	4	0	2	1	1	0,6%	2	1	0	0	1	0	المنستير
5,3%	7	4	1	2	1	5,3%	7	6	1	0	0	0	المهدية
0,0%	0	0	0	0	0	0,1%	1	0	1	0	0	0	صفاقس
0,9%	4	0	0	3	2	0,2%	1	0	0	1	0	0	قفصة
1,5%	2	0	0	0	2	0,7%	1	0	1	0	0	1	توزر
3,5%	7	0	1	3	3	0,5%	1	0	1	1	0	0	قبلي
0,0%	0	0	0	0	0	0,0%	0	0	0	0	0	0	قابس
3,4%	4	0	0	2	2	9,3%	11	9	0	0	0	2	مدينين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
1,5%	102	16	15	55	30	1,2%	87	68	5	5	4	8	المجموع

5-5- توزيع التمهّدات حسب الوضعية العائلية للأبوين

رغم ما يمكن أن توفره الأسرة من بيئة حامية للطفل، انحدرت 51.1% من التمهّدات خلال سنة 2016 من أسر لا تشكوا ظاهرياً من مظاهر التفكك الأسري من خلال تعايش الأب والأم كزوج وزوجة في نفس المسكن. في حين، تعاني 32.9% من الوضعيات المتعمّدة بها من انفصال الأبوين، سواءً بطلاقهما (931 حالة) أو بوجودهما في حالة فراق (1363 حالة). في المقابل، بلغت نسبة التمهّدات التي كانت العلاقة بين الأبوين على خلاف الصيغ القانونية 10.1% من مجموع تمهّدات سنة 2016 من خلال رصد 705 تمهّداً في الصدد.

جدول 34: التوزيع الجغرافي للتمهّدات حسب الوضعية العائلية للأبوين

علاقة على خلاف الصيغ القانونية	الوالدان متوفيان	الأب متوفي	الأم متوفية	حالة فراق	حالة طلاق	حالة زواج	
135	0	9	6	29	50	264	تونس
26	4	16	7	65	36	197	أريانة
53	3	27	8	79	52	162	بن عروس
6	2	3	2	25	24	219	منوبة
77	5	27	14	160	103	337	نابل
7	1	15	4	43	12	104	زغوان
22	1	6	11	104	49	155	بئررت
12	0	13	9	70	44	195	باجة
5	0	0	4	27	6	26	جندوبة
14	3	17	6	62	22	197	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	سليانة
16	0	4	1	24	6	38	القيروان
15	0	12	10	55	15	150	القصرين
11	0	13	16	51	18	82	سيدي بوزيد
72	0	4	1	19	26	103	سوسة
65	2	13	4	35	53	175	المنستير
15	5	2	0	27	9	74	المهدية
82	5	14	14	225	88	598	صفاقس
27	1	22	7	69	170	153	قفصة
9	0	5	2	49	30	42	توزر
3	1	10	2	41	38	103	قبلي
9	0	1	1	71	55	164	قابس
24	2	8	3	33	25	23	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
705	35	241	132	1363	931	3562	المجموع

5-6- توزيع التمهّدات حسب المستوى التعليمي للأبوين

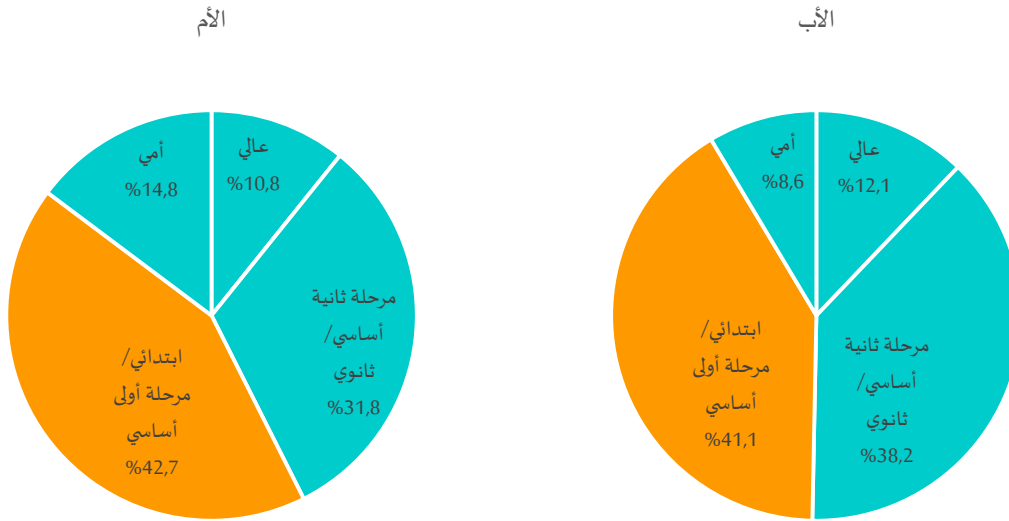
بلغت نسبة التمهّدات التي كان آباء أصحابها على قيد الحياة 95.0% من مجموع تمهّدات سنة 2016، في حين ناهزت النسبة 97.6% بالنسبة للتمهّدات التي أمهات أصحابها على قيد الحياة. في المقابل، لم يتم التصريح بالمستوى التعليمي إلا 19.0% أب و 10.8% أم.

جدول 35: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب المستوى التعليمي للأبوين

مجموع الأهيات الأحياء	الأهيات المصرح بمستواهم التعليمي					مجموع الآباء الأحياء	الآباء المصرح بمستواهم التعليمي					
	المجموع	عالي	مرحلة ثانية أساسي/ثانوي	ابتدائي/مرحلة أولى أساسي	أمي		المجموع	عالي	مرحلة ثانية أساسي/ثانوي	ابتدائي/مرحلة أولى أساسي	أمي	
487	2	2	0	0	0	484	2	1	0	1	0	تونس
340	212	55	89	59	9	331	191	57	97	34	3	أريانة
373	3	3	0	0	0	354	1	1	0	0	0	بن عروس
277	48	6	15	23	4	276	47	8	22	14	3	منوبة
704	27	0	12	13	2	691	21	0	14	7	0	نابل
181	152	2	13	125	12	170	147	3	25	116	3	زغوان
336	3	0	1	0	2	341	4	2	2	0	0	بنزرت
334	330	23	133	119	55	330	312	22	138	127	25	باجة
64	54	7	18	15	14	68	53	3	31	15	4	جندوبة
312	48	16	4	6	22	301	60	16	9	8	27	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
88	22	0	5	5	12	85	6	0	1	4	1	القيروان
247	7	1	1	2	3	245	3	1	2	0	0	القصرين
175	1	1	0	0	0	178	1	1	0	0	0	سيدي بوزيد
224	22	4	8	8	2	221	4	1	3	0	0	سوسة
341	25	2	8	14	1	332	5	5	0	0	0	المنستير
127	92	11	13	48	20	125	74	9	15	41	9	المهدية
1007	0	0	0	0	0	1007	0	0	0	0	0	صفاقس
441	0	0	0	0	0	426	0	0	0	0	0	قنصة
135	99	7	28	52	12	132	105	2	35	52	16	توزر
195	159	6	66	64	23	187	157	20	66	63	8	قبلي
300	0	0	0	0	0	300	0	0	0	0	0	قابس
113	96	5	32	45	14	108	77	2	25	40	10	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
6802	1402	151	446	598	207	6693	1270	154	485	522	109	المجموع

ومن خلال الملفات الاجتماعية للتعهدات، يبلغ المستوى التعليمي لأغلب الآباء والأهيات المرحلة الابتدائية/المرحلة الأولى من التعليم الأساسي من خلال 41.1% و 42.7% من مجموع التعهدات المصرح بالمستوى التعليمي لآباء وأهيات أصحابها على التوالي. من جهة أخرى، بلغت نسبة الأهيات الأميات 14.8% مقابل 8.6% في صفوف الآباء المصرح بمستواهم الدراسي.

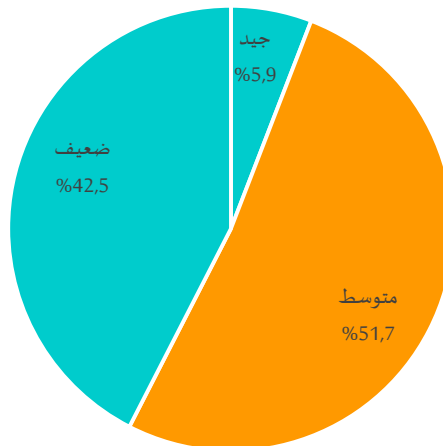
رسم 23: توزيع التعهدات المصريح بالمستوى التعليمي للأب/الأم



5-7- توزيع التعهدات حسب المستوى المادي

تنتمي 51.7% من الحالات المتعهد بها خلال سنة 2016 إلى أسر ذات مستوى مادي متوسط، تليها الحالات التي تشكوا من تدني المستوى المادي لأسرها والتي تمثل 42.5% من مجموع التعهدات. في المقابل، تعهد مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 بأطفال ينحدرون من أسر ميسورة الحال من خلال 5.9% من التعهدات.

رسم 24: توزيع التعهدات حسب المستوى المادي



جهويا، تميزت تعهدات ولاية قابس وولاية تونس وولاية سيدي بوزيد بضعف المستوى المادي لأسر أصحابها حيث بلغت نسبهم 91.4% و87.0% و77.5% من مجموع التعهدات التي تم تلقيها بكل منهم على التوالي. في حين ناهزت نسبة الأسر الميسورة الحال التي تم التعهد بأبنائها من قبل مندوبي حماية الطفولة 27.9% و20.2% و15.3% بكل من ولاية جندوبة وولاية أريانة وولاية مدنين.

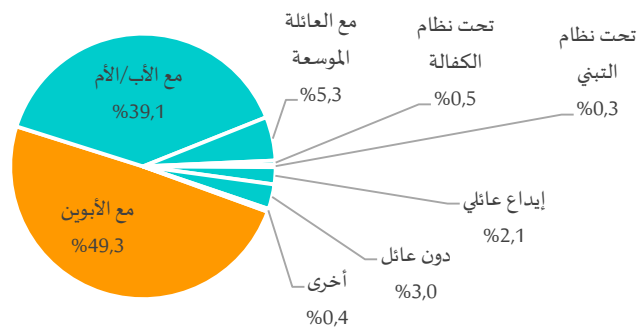
جدول 36: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب المستوى المادي

جيد	متوسط	ضعيف	
3	61	429	تونس
71	125	155	أريانة
12	244	128	بن عروس
2	211	68	متوبة
56	426	241	نابل
11	70	105	زغوان
26	236	86	بنزرت
48	99	196	باجة
19	26	23	جندوبة
35	152	134	الكاف
-	-	-	سليانة
4	57	28	القيروان
17	81	159	القصرين
11	32	148	سيدي بوزيد
8	180	37	سوسة
13	285	49	المنستير
10	60	62	المهدية
2	862	162	صفاقس
8	161	280	قفصة
13	60	64	توزر
17	92	89	قبلي
5	21	275	قابس
18	60	40	مدنين
-	-	-	نطاوين
409	3601	2959	المجموع

5-8- توزيع التعهدات حسب وسط الإقامة

يعيش 49.3% من الأطفال المتعهد بهم من قبل مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2016 مع أبويهم، فيما يعيش 39.1% من الحالات المتعهد بها مع أحد الأبوين. وبلغت عدد الوضعيات دون عائل 210 وضعية (3.0% من التعهدات).

رسم 25: توزيع التعهدات حسب وسط الإقامة



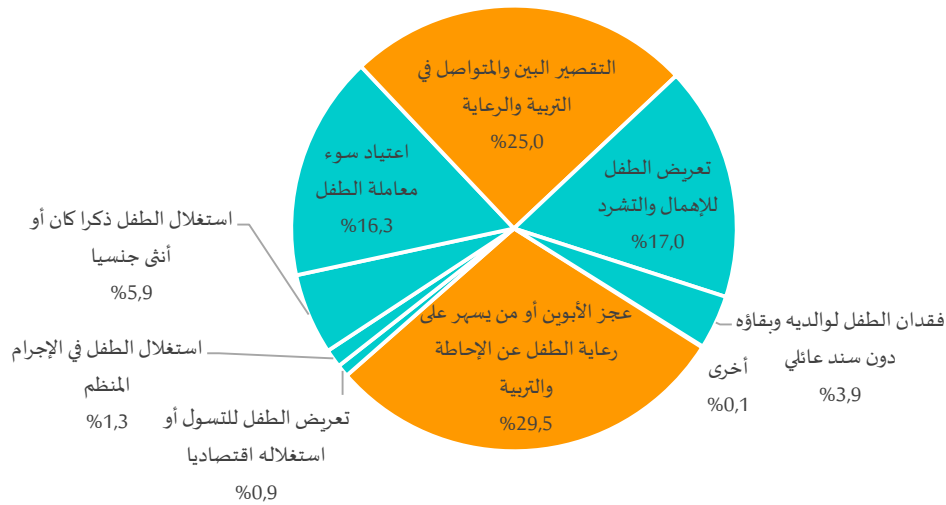
جدول 37: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب وسط إقامة الطفل

أخرى	دون عائل	تحت نظام التبني	مع عائلة الجيران	إيداع عائلي طويل المدى	إيداع عائلي قصير المدى	تحت نظام الكفالة	مع العائلة الموسعة: أحد الأقارب	مع العائلة الموسعة: الجدة	مع العائلة الموسعة: الخال	مع العائلة الموسعة: العمّة	مع العائلة الموسعة: العم	مع العائلة الموسعة: الجدة	مع العائلة الموسعة: الجد	مع العائلة الموسعة: الجدّين	مع عائلة مركبة: الأم متزوجة	مع عائلة مركبة: الأب متزوج	مع عائلة ذات ولي واحد: الأم	مع عائلة ذات ولي واحد: الأب	مع الجدّين	
0	7	1	0	55	61	1	0	4	0	1	0	10	0	1	0	0	86	7	259	تونس
1	15	0	0	2	0	2	3	6	1	2	0	13	0	4	1	2	83	15	201	أريانة
0	37	2	0	0	0	2	2	2	0	2	0	9	0	0	0	0	137	23	168	بن عروس
2	0	0	0	3	2	1	1	3	0	0	0	3	1	0	0	0	41	7	217	منوبة
1	6	0	4	1	2	2	5	3	0	2	3	23	5	14	8	10	246	60	328	نايل
0	4	0	0	1	0	1	0	1	0	1	1	8	1	2	0	2	51	13	100	زغوان
5	10	9	0	1	1	4	1	3	1	1	0	8	2	15	4	4	109	26	144	بنزرت
11	0	0	0	0	3	0	0	2	0	4	1	22	1	7	0	0	93	26	173	باجة
0	2	0	0	0	0	0	0	3	0	0	0	3	0	0	0	0	28	13	19	جندوبة
0	3	2	0	0	1	8	0	2	3	3	1	6	1	5	0	4	74	16	192	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	9	0	0	0	0	2	0	0	0	1	0	2	0	0	0	0	34	7	34	القيروان
0	2	0	1	0	1	0	0	2	0	0	0	1	0	3	3	1	65	14	164	القصرين
0	0	0	0	0	1	0	0	1	0	0	0	2	5	9	1	5	66	20	81	سيدي بوزيد
1	11	0	1	2	0	0	0	0	0	0	0	7	0	1	2	2	98	7	93	سوسة
0	31	2	0	0	0	0	1	1	1	1	0	3	0	2	10	5	123	10	157	المنستير
0	8	0	1	2	0	0	4	0	1	0	0	0	0	1	0	4	24	3	84	المهدية
0	62	2	1	2	1	4	3	1	0	3	3	11	4	1	1	1	287	63	576	صفاقس
0	0	1	0	0	0	3	1	0	0	0	0	10	7	3	4	3	280	29	108	قفصة
0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	1	0	2	1	0	1	0	85	5	41	توزر
1	2	0	0	0	0	0	1	1	0	0	0	0	0	13	0	3	50	13	114	قبلي
0	0	0	0	1	1	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	3	122	17	156	قابس
3	1	1	2	1	0	6	4	0	0	1	0	1	0	16	6	2	48	4	22	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
25	210	20	10	71	74	36	26	36	7	23	9	145	28	97	41	51	2230	398	3432	المجموع

5-9- توزيع التعهدات حسب صنف التهديد

تعهد مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 بـ 6969 إشعاراً، اتصف بـ 29.5% منها بعجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية كسبب رئيسي للتهديد من خلال 2059 تعهداً في الصدد، تلتها حالات التقصير البين والمتواصل في الرعاية والتربية بـ 25.0% (1744 تعهداً)، فحالات تعريض الطفل للإهمال والتشرد بـ 17.0% من خلال 1184 تعهداً سنة 2016.

رسم 26: توزيع التعهدات حسب صنف التهديد الرئيسي



لكن وبالرجوع إلى أصناف التهديد التي تمّ رصدها بالتعهدات (3 أصناف على أقصى تقدير) من قبل مندوبو حماية الطفولة، شملت مظاهر العجز عن الإحاطة والتربية بـ 34.7% من التعهدات، في حين تواجدت مظاهر التقصير في التربية والرعاية بـ 29.7% من التعهدات. كما انتشرت مظاهر اعتياد سوء المعاملة بـ 20.5% من التعهدات من خلال 1429 تعهداً. وتواصل ارتفاع مظاهر الاستغلال الجنسي خلال سنة 2016 مقارنة بسابقاتها، حيث تعهد مندوبو حماية الطفولة بـ 437 وضعية (مقابل 445 وضعية سنة 2015) في الغرض، أي بنسبة 6.3% من مجموع التعهدات. على المستوى الجهوي، انتشرت مظاهر التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية خاصة بولاية القيروان وولاية مدينين وولاية قفصة من خلال رصدها بـ 53.9% و 53.4% و 41.0% على التوالي من مجموع التعهدات بكل منها. كما تميزت بـ 50.3% و 49.5% و 48.9% من تعهدات مندوبو حماية الطفولة بولاية بن عروس وولاية قبلي وولاية تونس على التوالي بعجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية. في المقابل، تفشت مظاهر تعريض الطفل للإهمال والتشرد خاصة بين تعهدات ولاية مدينين (44.1%) وولاية صفاقس (38.5%) وولاية قفصة (28.5%). بالتوازي، برزت ظاهرة اعتياد سوء معاملة الطفل خاصة بولاية باجة وولاية سيدي بوزيد أين مثلت التعهدات في الصدد بـ 36.7% و 36.6% على التوالي من مجموع الوضعيات التي تعهد بها مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 بكل منها.

جدول 38: التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب صنف التهديد الرئيسي

أخرى	عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والترقية	تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصاديًا	استغلال الطفل في الإجرام المنظم	استغلال الطفل ذكراً كان أو أنثى جنسياً	اعتداء سوء معاملة الطفل	التقصير بين والمواصل في التربية والرعاية	تعريض الطفل للإهمال والتشرد	فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي	
0	241	19	1	26	67	79	53	7	تونس
0	86	2	1	30	72	100	36	24	أريانة
0	177	1	2	27	55	85	24	13	بن عروس
0	92	0	0	25	43	95	21	5	منوبة
1	169	5	0	42	115	251	128	12	نابل
0	60	6	2	5	26	51	34	2	زغوان
3	113	4	3	17	44	125	34	5	بئررت
0	120	1	1	16	90	59	51	5	باجة
0	29	0	0	1	4	16	18	0	جندوبة
0	90	8	1	19	79	70	48	6	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	36	0	1	6	7	30	6	3	القيروان
0	87	1	0	12	59	72	19	7	القصرين
1	60	0	0	16	55	47	8	4	سيدي بوزيد
1	32	0	0	20	24	37	40	71	سوسة
0	66	4	1	43	62	58	50	63	المنستير
0	35	4	0	15	21	40	12	5	المهدية
0	231	4	78	52	165	123	352	21	صفاقس
0	103	2	0	7	59	159	119	0	قفصة
0	38	0	0	10	20	54	14	1	توزر
0	87	0	0	4	26	62	15	4	قبلي
0	85	0	1	8	42	98	61	6	قابس
0	22	1	1	9	3	33	40	9	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
6	2059	62	93	410	1138	1744	1184	273	المجموع

جدول 39: توزيع أصناف التهديد التي تمّ رصدها بالتعهدات

أخرى	عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية	تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصاديا	استغلال الطفل في الإجرام المنظم	استغلال الطفل ذكرا كان أو أنثى جنسيا	اعتياد سوء معاملة الطفل	التقصير بين والمتواصل في التربية والرعاية	تعريض الطفل للإهمال والتشرد	فقدان الطفل لوالديه ويقاؤه دون سند عائلي	
0	241	19	1	28	67	79	54	7	تونس
0	123	2	1	34	88	131	43	25	أريانة
0	193	2	2	28	63	101	26	13	بن عروس
0	100	0	0	26	49	103	25	5	منوبة
1	198	5	0	42	145	279	139	12	نابل
0	74	6	3	5	30	59	42	3	زغوان
3	120	4	3	17	50	130	37	6	بئررت
0	136	1	1	19	126	68	54	5	باجة
0	32	0	0	1	4	16	19	1	جندوبة
0	99	11	1	19	96	85	51	6	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	42	0	1	6	9	48	6	3	القيروان
0	91	1	0	12	71	93	20	7	القصرين
1	79	0	0	17	70	68	16	5	سيدي بوزيد
1	53	4	0	27	44	48	52	74	سوسة
0	134	4	1	44	81	81	69	63	المنستير
0	40	4	0	16	28	43	20	7	المهدية
0	272	4	79	54	216	164	395	23	صفاقس
0	141	2	0	8	88	184	128	0	قفصة
0	38	0	0	10	20	54	14	1	توزر
0	98	1	0	5	33	73	20	4	قبلي
0	85	0	1	8	42	100	61	6	قابس
1	30	1	1	11	9	63	52	9	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
7	2419	71	95	437	1429	2070	1344	285	المجموع

سيقع اعتماد السبب الرئيسي للتهديد عند تدراس التصنيف الفرعية للتعهدات في الفقرات الموالية الموافقة للفقرات الثمانية المنصوص عليها بالفصل 20 من مجلة حماية الطفل.

5-9-1- فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي

استأثرت حالات الولادات غير الشرعية والفاقة للسند العائلي بـ 53.8% من مجموع الحالات المتعهد بها في إطار فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي خلال سنة 2016 من خلال 147 وضعية في الصدد. ومثلت حالات فقدان الطفل لوالديه لتواجدهما بمكان معلوم 33.7%، من خلال التعهد بـ 92 حالة.

للإشارة، فإنه لم يتم تسجيل أي تعهد بكل من ولاية جندوبة وولاية قفصة لفقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي. في المقابل، تركزت أغلب تعهدات هذا الصنف بكل من ولاية سوسة وولاية المنستير وولاية أريانة أين تم رصد 71 تعهدا و63 تعهدا و24 تعهدا على التوالي.

جدول 40: التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف " فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي "

أخرى (أ)	فقدان الطفل لسند عائلي بوفاة الوالدين	فقدان الطفل لوالديه لتواجدهما بوجهة معلومة	فقدان طفل غير شرعي حديث الولادة لسند عائلي	
0	1	5	1	تونس
0	4	14	6	أريانة
0	3	10	0	بن عروس
2	0	2	1	منوبة
1	2	8	1	نابل
0	1	1	0	زغوان
2	0	3	0	بنزرت
4	0	1	0	باجة
0	0	0	0	جندوبة
0	2	4	0	الكاف
-	-	-	-	سليانة
2	0	1	0	القبروان
2	2	3	0	القصرين
0	0	1	3	سيدي بوزيد
0	0	6	65	سوسة
0	0	2	61	المنستير
0	1	0	4	المهدية
0	0	21	0	صفافس
0	0	0	0	قفصة
0	0	0	1	توزر
1	1	0	2	قبلي
1	0	5	0	قابس
0	2	5	2	مدنين
-	-	-	-	تطاوين
15	19	92	147	المجموع

5-9-2- تعريض الطفل للإهمال والتشرد

من بين التعهدات التي تعرض أصحابها للإهمال والتشرد (1184 تعهداً)، تحتل ظاهرة تقصير الحاضن في قيامه بواجباته تجاه الطفل المرتبة الأولى بنسبة 33.9% من مجموع تعهدات هذا الصنف خلال سنة 2016. وجاءت ظاهرة الامتناع عن إلحاق الطفل بمقاعد الدراسة في المرتبة الثانية بنسبة 20.9%، لتليها ظاهرة تسكع الطفل بالشارع لغياب الرقابة اللازمة وتنصل الولي عن واجباته بنسبة 10.3%. وقد انتشرت بعض المظاهر بجهات دون أخرى، فمثلت مظاهر تقصير الحاضن في قيامه بواجباته 70.0% و68.0% و61.3% من حالات تعريض الطفل للإهمال والتشرد بكل من ولاية مدينين وولاية المنستير وولاية قفصة على التوالي. واقتصرت 56.3% من تعهدات مندوب حماية الطفولة بولاية الكاف على حالات منع الطفل من الالتحاق بمقاعد الدراسة، في حين أنّ 50.0% من وضعيات تعريض الطفل للإهمال والتشرد بولاية القيروان تمثلت في عدم الترسيم بدفاتر الحالة المدنية.

جدول 41: التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "تعريض الطفل للإهمال والتشرد"

أخرى (ب)	التخلي أو رفض الطفل المنبئ/المكفول	التشكيك في قيام الحاضن بواجباته	محاولة الانتحار	تعهد عزل الطفل وإخفائه عن الأنظار	رفض قبول الطفل عند صدور قرار الحضانة	الامتناع عن الإلحاق بالمدرسة	تسكع الطفل بالشارع لغياب الرقابة	عدم ترسيم الطفل بدفاتر الحالة المدنية	الامتناع عن مداواة الطفل والسهر على علاجه	تسول الطفل لغياب الرقابة	التخلي عن الطفل بمكان عام أو خاص بدون موجب	
1	0	12	9	0	0	1	25	3	0	1	1	تونس
0	0	20	7	0	0	1	3	1	1	1	2	أريانة
0	0	0	0	0	0	4	5	5	0	1	9	بن عروس
5	0	3	3	0	0	2	6	1	1	0	0	منوبة
0	0	34	11	1	0	41	14	19	1	2	5	نابل
3	0	1	3	0	2	10	3	5	1	0	6	زغوان
11	1	11	5	0	0	3	0	0	0	1	2	بئررت
32	0	5	0	0	1	2	6	1	1	1	2	باجة
0	0	5	1	0	0	8	0	3	0	0	1	جندوبة
0	1	0	1	0	0	27	14	2	0	0	3	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	0	1	0	0	0	2	0	3	0	0	0	القيروان
2	0	5	0	0	0	5	3	0	1	2	1	القصرين
0	0	4	1	0	0	0	1	0	1	0	1	سيدي بوزيد
2	0	11	0	0	0	9	14	3	1	0	0	سوسة
0	1	34	0	0	0	3	4	1	0	0	7	المنستير
0	0	0	4	0	0	5	1	2	0	0	0	المهدية
2	1	126	27	11	9	102	14	16	16	1	27	صفاقس
0	0	73	6	17	3	10	3	1	3	3	0	قفصة
0	0	3	3	0	0	0	0	0	2	0	6	توزر
1	0	7	0	0	0	1	4	2	0	0	0	قبلي
0	0	18	1	8	0	12	1	4	9	8	0	قابس
0	0	28	1	0	0	0	0	2	2	2	5	مدينين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
59	4	401	83	37	15	248	122	74	40	23	78	المجموع

5-9-3- التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية

مثلت مظاهر تعريض الطفل لمخاطر الخلافات العائلية حوالي نصف (49.5%) الحالات التي تعهد بها مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 ضمن حالات التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية من خلال رصد ما يناهز 863 تعهدا في الصدد، تلتها حالات التغيب المدرسي بنسبة 13.5% فوضعيّات امتناع الولي عن الانفاق والرعاية بـ 12.3% من مجموع التعهدات.

واستأثرت حالات تعريض الطفل لمخاطر الخلافات العائلية بولاية توزر بـ 92.6% من جملة تعهدات التقصير التي تمّ تسجيلها بها. وبلغت نسبة الحالات التي تغيب أصحابها عن مقاعد الدراسة 76.5% بولاية قابس من مجموع تعهدات هذا الصنف من التهديد بهذه الولاية، فيما ناهزت نسبة تعريض الطفل للحوادث المنزلية 36.7% لدى مكتب مندوب حماية الطفولة بولاية تونس.

جدول 42: التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية"

أخرى (ج)	التعرض لمخاطر الخلافات العائلية	الإحجام عن تقديم الرعاية	امتناع الولي عن الإنفاق والرعاية	التعرض لمخاطر وسائل الاتصال	عدم استيفاء التلّاقح اللازمة	استهلاك المواد الخطرة	هجر محل السكني	محاولة الانتحار	للعروض للحوادث المنزلية	ارتداء لباس غير ملائم	الغياب عن المدرسة	عدم الإلتحاق بالمدرسة	
2	13	0	5	0	0	2	0	2	29	1	20	5	تونس
0	66	3	5	2	0	1	0	2	11	1	8	1	أريانة
2	55	0	9	0	0	4	0	8	2	0	0	5	بن عروس
10	31	0	10	2	0	10	1	15	7	0	8	1	منوبة
1	153	3	16	0	0	2	12	9	5	0	43	7	نابل
0	24	1	13	0	0	2	5	0	1	0	3	2	زغوان
37	71	1	1	0	0	1	0	1	1	0	7	5	بئررت
15	1	3	14	0	0	0	3	0	1	0	18	4	باجة
0	10	0	1	0	0	1	1	1	0	0	2	0	جندوبة
0	24	7	7	0	1	0	0	3	1	1	13	13	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
1	17	1	9	0	0	0	0	0	0	0	2	0	القيروان
3	47	1	8	0	0	2	0	1	0	1	8	1	القصرين
3	4	4	11	0	0	1	3	3	3	3	2	10	سيدي بوزيد
0	13	0	1	0	0	2	0	3	4	0	2	12	سوسة
0	36	2	3	0	0	2	0	0	0	0	8	7	المنستير
2	21	5	5	0	0	2	0	3	0	0	2	0	المهدية
0	96	2	17	1	0	0	0	1	3	0	0	3	صفاقس
0	64	2	54	1	0	0	5	6	1	0	17	9	قفصة
0	50	0	0	0	0	1	2	0	0	0	1	0	توزر
4	46	0	1	0	0	0	1	3	1	1	4	1	قبلي
0	0	0	19	0	0	0	1	1	0	0	75	2	قابس
0	21	0	5	0	0	1	3	0	1	0	0	2	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
80	863	35	214	6	1	34	37	62	71	8	243	90	المجموع

5-9-4- اعتياد سوء معاملة الطفل

سيطرت مظاهر اعتياد تعنيف الطفل على المشهد العام لتعهدات مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2016 بين أصناف اعتياد سوء المعاملة من خلال رصد 815 حالة تعنيف بدني و112 حالة تعنيف لفظي في هذا الصدد، أي ما يناهز 71.6% و9.8% على التوالي من مجموع تعهدات هذا الصنف. كما تمّ التعهد بحالات تهديد جراء تعريض الطفل للتمييز من خلال تسجيل 57 تعهدا في الغرض.

جهويا، اختلفت مظاهر اعتياد سوء معاملة الطفل من ولاية إلى أخرى. فقد تمثلت كل تعهدات مندوب حماية الطفولة بولاية القيروان في اعتياد التعنيف البدني للطفل، بينما مثلت مظاهر اعتياد العنف اللفظي للطفل 75.0% بولاية جندوبة.

جدول 43: التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "اعتياد سوء معاملة الطفل"

أخرى (د)	احجام تقديم المساعدة الطبية الضرورية	اعتياد تعنيف الطفل لفظيا	عقاب الطفل باعتياد حرمانه من الطعام	اعتياد تعريض الطفل للإرهاق المفرط	تعريض الطفل للتمييز	اعتياد التشهير بخصوصيات الطفل	اعتياد تعنيف الطفل بدنيا	اعتياد حجز الطفل	
1	0	0	0	1	2	11	52	0	تونس
1	1	7	0	0	1	1	61	0	أريانة
2	0	1	0	2	2	1	47	0	بن عروس
12	0	2	0	0	1	1	27	0	منوبة
5	0	16	0	3	8	1	81	1	نابل
5	0	3	0	0	1	1	16	0	زغوان
13	0	2	0	0	3	0	24	2	بئررت
33	0	8	0	0	5	1	43	0	باجة
0	0	3	0	0	0	0	1	0	جندوبة
0	0	21	2	1	1	1	52	1	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	0	0	0	0	0	0	7	0	القيروان
8	0	9	0	0	1	1	40	0	القصرين
1	0	3	0	0	1	3	47	0	سيدي بوزيد
0	1	3	0	0	0	0	20	0	سوسة
2	0	5	0	1	3	4	47	0	المنستير
0	0	2	0	0	2	1	16	0	المهدية
0	2	13	0	0	22	2	124	2	صفاقس
0	0	8	0	0	1	1	48	1	قفصة
1	0	1	0	0	1	2	15	0	توزر
8	0	3	0	0	1	0	11	3	قبلي
0	4	1	0	1	1	1	34	0	قابس
0	0	1	0	0	0	0	2	0	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
92	8	112	2	9	57	33	815	10	المجموع

5-9-5- الاستغلال الجنسي للطفل

تنامى عدد حالات الاستغلال الجنسي التي تمّ التعهد بها من قبل مندوبي حماية الطفولة من خلال 410 تعهدا في الصدد. وانحدرت أغلب الوضعيات عن ولايات صفاقس والمنستير ونابل حيث تمّ تسجيل 52 تعهدا و43 تعهدا و42 تعهدا على التوالي.

وقد توزعت مظاهر الاستغلال الجنسي أساسا بين حالات التحرش الجنسي بالطفل (49.8% من تعهدات هذا الصنف) وحالات ممارسة الجنس معه (38.5% من تعهدات هذا الصنف). على المستوى الجهوي، برزت مظاهر زنا المحارم خاصة بولاية تونس (4 حالات)، فيما تعهد مندوب حماية الطويلة بولاية سوسة بـ5 وضعيات لاستغلال جنسي عبر وسائل الاتصال الحديثة.

جدول 44: التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "استغلال الطفل ذكرا كان أو أنثى جنسيا"

تونس	زنا المحارم	التحرش الجنسي بالطفل	ممارسة الجنس مع الطفل	الاستغلال الجنسي عبر وسائل الاتصال الحديثة	استخدام الطفل في أعمال الدعارة بمقابل	استخدام الطفل في أعمال الدعارة بغير مقابل	تعريض الطفل لمشاهد/ممارسات جنسية حية	أخرى (هـ)
تونس	4	18	4	0	0	0	0	0
أريانة	1	12	12	1	0	0	4	0
بن عروس	0	4	22	0	0	0	1	0
منوبة	1	19	3	0	0	0	0	2
نابل	0	31	11	0	0	0	0	0
زغوان	0	1	3	0	0	0	0	1
بئررت	1	7	3	0	0	0	0	6
باجة	1	7	2	0	0	0	0	6
جندوبة	0	0	1	0	0	0	0	0
الكاف	0	9	10	0	0	0	0	0
سليانة	-	-	-	-	-	-	-	-
القيروان	0	3	3	0	0	0	0	0
القصرين	0	5	5	1	0	0	0	1
سيدي بوزيد	0	8	5	3	0	0	0	0
سوسة	0	6	7	5	0	0	1	1
المنستير	0	16	24	1	0	0	1	1
المهدية	0	6	7	2	0	0	0	0
صفاقس	0	20	30	1	0	0	1	0
قفصة	0	7	0	0	0	0	0	0
توزر	0	9	1	0	0	0	0	0
قبلي	0	3	1	0	0	0	0	0
قابس	0	5	3	0	0	0	0	0
مدنين	0	8	1	0	0	0	0	0
تطاوين	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	8	204	158	14	0	0	8	18

5-9-6- استغلال الطفل في الإجرام المنظم

تعمّد مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 بـ 93 حالة استغلال في الإجرام المنظم، 83.9% منها صدرت عن مندوب حماية الطفولة بولاية صفاقس خاصة من خلال استغلال الطفل في زرع الأفكار الهدامة والتعصب والتي تمّ رصد 77 حالة في الصدد. وجاءت بقية الحالات متفرقة بين مختلف الأصناف الفرعية.

جدول 45: التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "استغلال الطفل في الإجرام المنظم"

أخرى (و)	استغلال الطفل في التجارة بالأعضاء	استغلال الطفل في الزراعات المسلحة	استغلال الطفل في الاعتداء على الممتلكات أو الأشخاص	استغلال الطفل في أعمال إرهابية	استغلال الطفل في عمليات السرقه والنشل	استغلال الطفل في ترويج المواد المحظورة	استغلال الطفل في زرع الأفكار الهدامة والتعصب	استغلال الطفل في بيع السلع المجهولة المصدر	
0	0	0	0	0	0	0	1	0	تونس
1	0	0	0	0	0	0	0	0	أريانة
0	0	0	0	0	0	0	2	0	بن عروس
0	0	0	0	0	0	0	0	0	منوبة
0	0	0	0	0	0	0	0	0	نابل
0	0	0	0	0	1	0	0	1	زغوان
2	0	0	0	0	0	0	1	0	بئررت
0	0	0	0	0	1	0	0	0	باجة
0	0	0	0	0	0	0	0	0	جندوبة
0	0	0	0	0	0	0	1	0	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	0	0	1	0	0	0	0	0	القيروان
0	0	0	0	0	0	0	0	0	القصرين
0	0	0	0	0	0	0	0	0	سيدي بوزيد
0	0	0	0	0	0	0	0	0	سوسة
0	0	0	0	0	0	0	1	0	المنستير
0	0	0	0	0	0	0	0	0	المهدية
0	0	0	0	0	1	0	77	0	صفاقس
0	0	0	0	0	0	0	0	0	قفصة
0	0	0	0	0	0	0	0	0	توزر
0	0	0	0	0	0	0	0	0	قبلي
0	0	0	0	0	0	0	1	0	قابس
0	0	0	0	0	1	0	0	0	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
3	0	0	1	0	4	0	84	1	المجموع

5-9-7- تعريض الطفل للتسول والاستغلال الاقتصادي

لم تتجاوز التعهدات الخاصة بحالات تعريض الطفل للتسول والاستغلال الاقتصادي 62 تعهدًا على المستوى الوطني خلال سنة 2016 ولم يتم رصدها سوى بـ 14 ولاية فقط. وتصدرت ولاية تونس رأس القائمة بـ 30.6% من مجموع تعهدات هذا الصنف من خلال 19 تعهدًا. ومثل تعريض الطفل للتسول 64.5%، 7 حالات منها كانت في إطار منظم.

جدول 46: التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصادياً"

أخرى (ز)	تعريض الطفل للتسول في إطار منظم	استغلال الطفل في العروض الجماهيرية	حمل الطفل على الأعمال التجارية خارج الأطر القانونية	حمل الطفل على الأعمال الفلاحية خارج الأطر القانونية	حمل الطفل على الأعمال الصناعية خارج الأطر القانونية	حمل الطفل على الأعمال المنزلية خارج الأطر القانونية	تعريض الطفل للتسول من قبل الكبار	استغلال أملاك الطفل	
0	0	0	2	0	1	0	16	0	تونس
0	0	0	0	0	0	1	1	0	أريانة
0	0	0	0	0	0	0	1	0	بن عروس
0	0	0	0	0	0	0	0	0	منوبة
0	1	0	0	0	0	0	4	0	نابل
1	0	0	4	0	0	1	0	0	زغوان
1	3	0	0	0	0	0	0	0	بئررت
0	0	0	0	0	0	1	0	0	باجة
0	0	0	0	0	0	0	0	0	جندوبة
0	0	0	3	2	0	0	3	0	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	0	0	0	0	0	0	0	0	القيروان
0	0	1	0	0	0	0	0	0	القصرين
0	0	0	0	0	0	0	0	0	سيدي بوزيد
0	0	0	0	0	0	0	0	0	سوسة
0	2	0	0	0	1	0	1	0	المنستير
0	1	0	1	0	0	0	2	0	المهدية
0	0	0	1	0	1	0	2	0	صفاقس
0	0	0	0	0	0	0	2	0	قفصة
0	0	0	0	0	0	0	0	0	توزر
0	0	0	0	0	0	0	0	0	قبلي
0	0	0	0	0	0	0	0	0	قابس
0	0	0	0	0	0	0	1	0	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
2	7	1	11	2	3	3	33	0	المجموع

5-9-8- عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية

تمثلت أهم مظاهر عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية في تفشي مظاهر الفقر والخصاصة المادية من خلال 51.4% من مجموع الحالات المتعهد بها من قبل مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2016 في هذا الإطار من خلال 1059 وضعية (253 وضعية منها لأطفال غير شرعيين).

من جهة أخرى، تمّ التعهد بـ 447 حالة لأطفال عجز الأبوين أو من يسهر على رعايتهم عن توفير الإحاطة النفسية الضرورية، أي حوالي 21.7% من جملة تعهدات هذا الصنف من التهديد. على صعيد آخر، نلاحظ بروز ظاهرة الانقطاع التلقائي عن الدراسة من خلال إحصاء 117 تعهدا خلال سنة 2016 (خاصة بولايات قبلي ونابل ومنوبة وبن عروس).

جدول 47: التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية"

أخرى (ج)	رفض الطفل البقاء مع العائلة المقيمة/الكافلة له	التخلي الإضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب صحية	التخلي الإضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب اجتماعية	التخلي الإضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب مادية	عجز عن الإحاطة النفسية بالطفل	عجز عن الإحاطة بطفل غير شرعي لأسباب مادية	عجز عن الإحاطة بطفل شرعي لأسباب مادية	عقوق الطفل وتمرده	هروب الطفل عن مقر السكني	محاولة الطفل الانتحار	الانقطاع التلقائي عن الدراسة	تسول الطفل لثاقلها	
0	0	0	0	0	13	124	87	4	1	0	12	0	تونس
0	0	0	0	0	14	14	37	10	0	1	9	1	أريانة
1	0	0	21	2	22	8	90	17	0	3	13	0	بن عروس
9	0	0	2	2	17	2	31	4	1	11	13	0	منوبة
3	0	1	29	9	70	7	25	2	5	4	14	0	نابل
1	0	0	3	0	8	1	37	3	1	1	5	0	زغوان
19	0	0	7	2	32	1	35	2	10	3	2	0	بئررت
23	1	0	3	1	24	6	30	13	0	15	4	0	باجة
0	0	0	2	0	4	0	15	7	0	0	1	0	جندوبة
0	0	0	2	1	29	1	45	7	1	0	4	0	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
1	0	0	9	0	0	1	21	3	0	1	0	0	القيروان
1	0	0	0	1	2	12	63	6	1	0	1	0	القصرين
0	0	0	1	1	18	1	33	5	1	0	0	0	سيدي بوزيد
2	0	0	0	0	8	3	6	4	0	0	9	0	سوسة
1	0	0	0	0	25	2	10	8	9	5	6	0	المنستير
0	0	0	2	2	12	5	8	1	2	2	1	0	المهدية
0	0	0	0	4	78	22	66	38	21	1	1	0	صفافس
0	1	0	0	0	13	26	60	0	0	1	2	0	قفصة
0	0	0	0	0	7	8	19	1	2	0	1	0	توزر
3	0	0	0	0	14	0	49	2	0	1	18	0	قبلي
1	0	0	9	2	34	1	34	2	0	1	1	0	قابس
0	0	0	3	2	3	8	5	1	0	0	0	0	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
65	2	1	93	29	447	253	806	140	55	50	117	1	المجموع

10-5- العنف المسلط على الفتيات المتعهد بها

في إطار تطوير ظاهرة العنف المسلط على الأطفال، تعهد مندوبو حماية الطفولة بـ4590 تعهدا خلال سنة 2016 تم ممارسة شكل من أشكال العنف على أصحابها (48.9% منها في صفوف الفتيات)، لتناهم بذلك نسبة الوضعيات المعنفة 65.9% من مجموع التعهدات. وبلغ بذلك المعدل الوطني للأطفال الذين تم تسليط شكل من أشكال العنف عليهم حوالي 14 طفلا لكل 10 آلاف طفل خلال سنة 2016، وقد عرفت ولاية الكاف وولاية قفصة أعلى المعدلات حيث ناهز 35 طفلا لكل 10 آلاف طفل بكل منهما.

عدديا، رُصدت أغلب حالات تعنيف الأطفال من خلال تعهدات مكاتب مندوبي حماية الطفولة بولاية صفافس بـ774 حالة وولاية نابل بـ544 حالة.

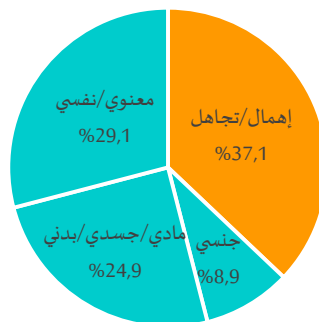
جدول 48: التوزيع الجغرافي لحالات التعنيف حسب جنس الطفل

معدل عدد الأطفال المعنفين لكل 10 آلاف طفل	عدد التعبدات			
	المجموع	فتيات	فتيان	
9	243	123	120	تونس
14	241	124	117	أريانة
11	195	108	87	بن عروس
17	185	110	75	منوبة
23	544	259	285	نابل
22	122	61	61	زغوان
12	190	110	80	بنزرت
26	217	122	95	باجة
4	39	17	22	جندوبة
35	225	104	121	الكاف
-	-	-	-	سليانة
3	49	18	31	القيروان
11	160	70	90	القصرين
9	123	63	60	سيدي بوزيد
6	121	63	58	سوسة
12	223	106	117	المنستير
7	92	45	47	المهدية
27	774	373	401	صفاقس
35	347	150	197	قفصة
29	98	49	49	توزر
22	104	35	69	قبلي
19	211	92	119	قابس
6	86	42	44	مدنين
-	-	-	-	تطاوين
14	4590	2244	2346	المجموع

5-10-1- أضرار العنف

استأثرت حالات الإهمال والتجاهل بـ 37.1% من مجموع حالات تعنيف الأطفال التي تمّ التعهد بها من قبل مندوبي حماية الطفولة سنة 2016، تلتها حالات العنف المعنوي/النفسي بـ 29.1%. هذا وقد بلغت وضعيات العنف الجنسي 410 حالة مقابل التعهد بـ 1144 حالة عنف مادي على الأطفال.

رسم 27: توزيع حالات التعنيف حسب صنف العنف



جدول 49: التوزيع الجغرافي لحالات التعنيف حسب صنف العنف وجنس الطفل

معنوي/نفسى	مادى/جسدى/بدنى			جنسى			إهمال/تجاهل			المجموع	فتيات	فتيان
	المجموع	فتيات	فتيان	المجموع	فتيات	فتيان	المجموع	فتيات	فتيان			
تونس	44	24	20	98	54	44	26	9	17	75	33	42
أريانة	79	35	44	84	40	44	30	10	20	48	32	16
بن عروس	64	26	38	66	39	27	27	7	20	38	15	23
منوبة	50	23	27	73	28	45	25	5	20	37	19	18
نابل	201	106	95	115	59	56	42	13	29	186	107	79
زغوان	39	16	23	28	18	10	5	1	4	50	26	24
بنزرت	95	41	54	35	11	24	17	4	13	43	24	19
باجة	51	24	27	60	24	36	16	5	11	90	42	48
جندوبة	14	8	6	4	2	2	1	1		20	11	9
الكاف	52	24	28	63	38	25	19	7	12	91	52	39
سليانة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الفيروان	17	12	5	8	6	2	6	3	3	18	10	8
الفصرين	66	38	28	44	31	13	12	4	8	38	17	21
سيدي بوزيد	15	5	10	55	36	19	16	8	8	37	11	26
سوسة	16	6	10	29	14	15	20	3	17	56	35	21
المنستير	54	25	29	56	35	21	43	19	24	70	38	32
المهدية	29	18	11	28	14	14	15	9	6	20	6	14
صفاقس	215	111	104	158	92	66	52	17	35	349	181	168
قفصة	83	44	39	62	36	26	7	2	5	195	115	80
توزر	57	28	29	19	13	6	10	1	9	12	7	5
قبلي	62	41	21	16	11	5	4	1	3	22	16	6
قابس	5	2	3	38	21	17	8	3	5	160	93	67
مدنين	26	13	13	5	3	2	9	2	7	46	26	20
تطاوين	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	1334	670	664	1144	625	519	410	134	276	1702	917	785

وأمام تباين النسب بين الفتيات والفتيان على المستوى الوطني حسب أصناف العنف، 67.3% من حالات العنف الجنسي كانت ضحيتها الفتيات، في حين كان الفتيان أكثر من تعرض للعنف المادى/البدنى بنسبة 54.6%.

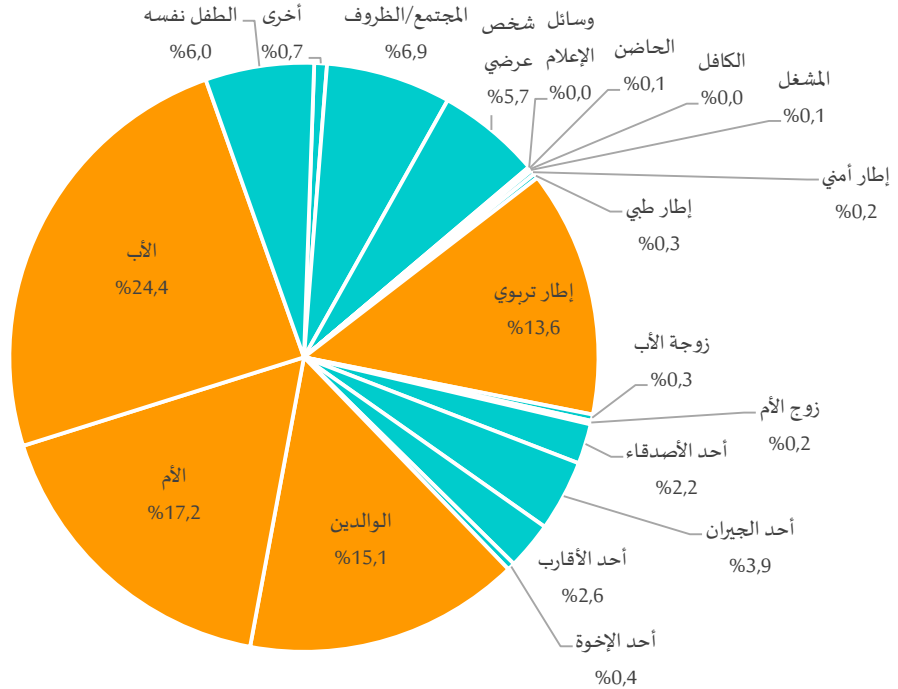
جهويا، اختلف توزيع حالات التعنيف، فقد غلبت وضعيات إهمال وتجاهل الطفل على المشهد العام بكل من ولاية قابس وولاية قفصة 75.8% و 56.2% على التوالي من مجموع حالات تعنيف الأطفال بكل منهما، في حين سيطرت مظاهر العنف المعنوي والنفسى بكل من ولاية قبلي وولاية توزر بنسبة 59.6% و 58.2% على التوالي. وسيطرت تعهدات العنف المادى على مجموع التعهدات المسجلة بمكتب مندوب حماية الطفولة بولاية سيدي بوزيد وولاية تونس من خلال 44.7% و 40.3% من مجموع حالات التعنيف المرصودة بكل منها.

5-10-2- مصادر العنف

من خلال حالات تعنيف الطفل التي تمّ التعهد بها من قبل مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2016، تسبب الوالدان أو أحدهما في تعنيف 56.8% من الحالات من خلال 2607 تعهدا في الصدد. واستأثر الأب بمفرده بـ 1122 حالة.

من جهة أخرى، تسبب أحد الإطارات التربوية في تسليط العنف لـ 13.6% من الحالات المتعهد بها في هذا الإطار، وذلك من خلال 622 تعهدا. في المقابل، ناهزت حالات العنف الذاتي حوالي 274 حالة، بنسبة 6.0% من مجموع الحالات.

رسم 28: توزيع حالات التعنيف حسب مصدر العنف



على المستوى الجهوي والمحلي، تسبب المجتمع/الظروف الاجتماعية في تعريض 36.0% من حالات تعنيف الأطفال التي تمّ التعهد بها من قبل مندوب حماية الطفولة بولاية قابس سنة 2016 لشكل من أشكال العنف. في حين كانت النسبة في حدود 26.7% بولاية الكاف.

في المقابل، مثلت الإطارات التربوية 22.0% من مصادر العنف المنصوص عليها بالوضعيات التي تمّ التعهد بها من قبل مندوب حماية الطفولة بولاية صفاقس، و 20.4% و 19.4% بكل من ولاية الكاف وولاية القصيرين على التوالي. من جهة أخرى، كان مصدر العنف في 24.3% من حالات تعنيف الطفل المسجلة بمكتب مندوب حماية الطفولة بولاية منوبة خلال سنة 2016 الطفل نفسه، وذلك من خلال 45 وضعية.

جدول 50: التوزيع الجغرافي لحالات التعنيف حسب مصدر العنف

أخرى	المجتمع/ا لظروف	شخص عرضي	وسائل الإعلام	الحاضن	الكافل	المشغل	إطار أممي	إطار طبي	إطار تربوي	زوجة الأب	زوج الأم	أحد الأصدقاء	أحد الجيران	أحد الأقارب	أحد الإخوة	الوالدين	الأم	الأب	الطفل نفسه	
0	3	8	0	0	0	1	1	0	35	1	0	13	11	4	0	71	23	43	29	تونس
1	3	22	0	0	0	0	1	0	28	2	1	3	21	5	1	59	22	48	24	أريانة
1	5	21	0	0	0	0	2	0	19	0	0	4	2	4	1	86	9	40	1	بن عروس
15	0	13	1	0	0	0	0	0	17	0	0	10	2	3	0	35	12	32	45	منوبة
0	44	24	0	1	1	1	0	2	63	2	1	9	14	18	5	145	66	105	43	نابل
0	8	4	0	0	0	0	0	1	11	0	0	1	7	0	0	25	9	48	8	زغوان
3	8	6	0	1	0	0	0	0	12	0	0	6	9	5	2	15	41	65	17	بئررت
11	12	7	0	0	0	0	1	0	42	0	2	4	7	7	1	23	24	73	3	باجة
0	3	1	0	0	0	0	0	0	2	0	0	0	0	0	0	7	13	11	2	جندوبة
0	60	22	0	0	0	0	2	1	46	0	0	1	18	6	0	6	16	46	1	الكاف
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	سليانة
1	3	5	0	0	0	0	0	1	2	0	0	0	0	1	0	7	8	19	2	القيروان
0	7	11	0	0	0	0	0	0	31	0	1	1	15	7	0	32	12	38	5	القصرين
0	0	8	0	0	0	0	0	0	16	6	0	3	14	6	1	8	24	31	6	سيدي بوزيد
0	10	4	0	0	0	1	0	1	7	0	1	6	7	3	1	16	22	32	10	سوسة
0	4	25	1	0	0	0	0	0	40	2	0	11	6	8	0	23	57	40	6	المنستير
0	1	2	0	0	0	0	0	1	8	1	0	3	12	5	0	11	11	30	7	المهدية
0	39	58	0	0	1	1	2	4	170	0	2	7	15	16	5	40	166	205	43	صفافس
0	10	3	0	0	0	0	1	1	26	0	0	6	12	12	2	12	154	103	5	قفصة
0	7	3	0	0	0	0	0	0	14	0	0	3	2	1	0	35	11	22	0	توزر
0	6	0	0	0	0	0	0	0	13	2	0	7	3	3	0	16	14	38	2	قبلي
0	76	11	0	1	0	0	1	0	18	0	0	1	1	3	0	8	40	36	15	قابس
0	6	4	0	0	0	0	0	0	2	0	1	2	1	3	0	15	36	16	0	مدنين
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	تطاوين
32	315	262	2	3	2	4	11	12	622	16	9	101	179	120	19	695	790	1122	274	المجموع

5-10-3- أماكن التعرض للعنف

تعرضت 62.9% من الوضعيات المتعمد بها خلال سنة 2016 للعنف داخل المنزل (من خلال 2886 حالة). تلتها المؤسسات التعليمية (مدارس، معاهد ثانوية...) بنسبة 16.0% من أشكال العنف المسلط على الأطفال من مجموع الوضعيات المرصودة. في المقابل، كانت 15.4% من حالات العنف المسلط على الأطفال المتعمد بهم خلال سنة 2016 بالشارع.

جهويا، 83.0% من وضعيات العنف بولاية قفصة دارت أحداثها بالمنزل، مقابل 44.4% بالشارع من مجموع التعهدات التي تعرض أصحابها للعنف بولاية الكاف.

جدول 51: التوزيع الجغرافي لحالات التعنيف حسب مكان التعرض للعنف

تونس	المنزل	مؤسسة تربوية ¹⁷	مؤسسة تعليمية ¹⁶	مؤسسة مهنية ¹⁵	مؤسسة حمائية ¹⁴	مؤسسة أمنية	مؤسسة صحية	مؤسسة ترفيهية ¹³	الشارع	مكان العمل ¹²	مؤسسة سجنية/ إصلاحية	أخرى
118	7	50	0	1	0	1	2	63	1	0	0	0
169	9	25	0	0	0	0	0	36	0	0	0	2
140	6	16	0	3	2	0	1	23	1	0	0	3
107	10	29	0	1	0	0	0	24	0	0	0	14
353	13	84	0	1	0	6	0	83	3	0	0	1
77	1	15	0	0	0	0	0	19	0	0	0	10
130	7	11	0	0	0	1	0	33	1	0	0	7
96	1	77	0	0	0	0	0	37	1	0	0	5
29	2	3	0	0	0	0	0	5	0	0	0	0
77	6	33	1	1	1	3	0	100	1	0	0	2
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
39	0	4	0	0	0	0	1	5	0	0	0	0
97	4	30	0	0	0	0	1	25	1	0	0	1
78	4	21	0	0	0	1	0	19	0	0	0	0
81	3	13	1	1	0	1	0	19	2	0	0	0
125	8	37	1	0	0	3	1	44	1	0	0	3
68	2	8	0	0	0	1	1	11	0	0	0	1
434	20	201	0	8	1	8	6	87	7	2	0	0
288	3	28	0	1	0	1	0	25	0	0	0	1
68	1	16	0	0	2	0	0	11	0	0	0	0
80	2	10	0	1	0	0	0	11	0	0	0	0
168	5	21	1	0	0	0	0	16	0	0	0	0
64	0	4	0	0	1	0	4	9	1	0	0	3
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
2886	114	736	4	18	8	27	16	706	20	2	53	

¹² مكان العمل : ورشة العمل، الحقل....¹³ مؤسسة ترفيهية : الملاعب الرياضية، دور الثقافة، دور الشباب....¹⁴ مؤسسة حمائية : المركز المندمجة للشباب والطفولة، المعهد الوطني لرعاية الطفولة، مراكز الدفاع والإدماج الاجتماعي، مركز الرعاية الاجتماعية للأطفال....¹⁵ مؤسسة مهنية : مؤسسات التدريب المهني أو التكوين مهني¹⁶ مؤسسة تعليمية : مدرسة ابتدائية، مدرسة إعدادية، معهد ثانوي....¹⁷ مؤسسة تربوية : محضة، رياض أطفال، كتاب....

5-10-4- مدة الصمت/الاستقصاء،

نظرا للصبغة الاستعجالية والحرية للحالات المَعْتَفَة، يُفترض أن يتم الإعلام عنها والتفطن لها في وقت قياسي حتى يتسنى الأخذ بيد أصحابها وتوفير العناية الضرورية لهم قبل تفاقم وضعية التهديد. في هذا الإطار، بينت المعطيات أنّ المعدل الوطني العام لمدة الصمت¹⁸ بخصوص الحالات المعنفة والتي تعهد بها مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 ناهز 78 يوما، وتنخفض إلى حدود 38 يوما و69 يوما بالنسبة لحالات العنف المادي والجنسي على التوالي. في المقابل، تفاعل مندوبو حماية الطفولة أمام هذه الوضعيات من خلال تسريع عمليات الاستقصاء حيث لم يتجاوز المعدل الوطني لمدة الاستقصاء 7 أيام قبل اتخاذ التدابير الملائمة بخصوص هذه الوضعيات.

جدول 52: مدة الصمت/الاستقصاء للحالات المَعْتَفَة (يوم)

المجموع		معنوي/نفسي		إهمال/تجاهل		جنسي		مادي/جسدي/بدني		
مدة الاستقصاء	مدة الصمت	مدة الاستقصاء	مدة الصمت	مدة الاستقصاء	مدة الصمت	مدة الاستقصاء	مدة الصمت	مدة الاستقصاء	مدة الصمت	
1	4	0	5	0	4	8	5	0	3	تونس
8	137	7	189	15	175	4	127	6	62	أريانة
1	194	3	217	0	342	0	149	1	104	بن عروس
2	36	3	36	1	57	8	75	0	11	منوبة
13	113	10	63	19	224	10	68	11	24	نابل
9	139	8	36	9	247	4	196	11	36	زغوان
7	279	7	372	7	165	7	137	8	254	بزررت
1	56	0	44	1	57	1	52	0	64	باجة
5	113	1	67	0	178	1	23	40	9	جندوبة
2	26	2	27	2	30	1	57	2	9	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	343	0	152	0	611	0	301	0	177	القيروان
2	4	2	5	1	6	2	2	1	1	القصرين
25	20	17	23	34	14	1	43	26	19	سيدي بوزيد
20	33	13	33	32	40	1	34	12	18	سوسة
1	33	0	54	2	21	0	56	0	10	المنستير
10	73	10	43	19	117	0	143	5	29	المهدية
7	20	6	17	8	24	6	16	5	16	صفاقس
1	46	0	34	1	51	1	53	0	47	قفصة
11	119	15	143	3	157	6	18	7	86	توزر
7	77	6	51	13	182	3	28	3	48	قبلي
4	107	0	31	5	137	0	17	0	10	قابس
32	157	40	98	33	223	14	83	12	42	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
7	78	7	85	9	101	4	69	5	38	المجموع

¹⁸ مدة الصمت هي المدة الفاصلة بين تاريخ اقتراف التهديد وتاريخ إعلام مندوب حماية الطفولة

5-11- محاولات الانتحار

انتشرت ظاهرة الانتحار خلال السنوات الأخيرة وخاصة في صفوف الأطفال. في هذا الصدد تعهد مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 بـ195 حالة محاولة انتحار (مقابل 184 حالة محاولة انتحار سنة 2015)، 74.9% من هذه الوضعيات كانت في صفوف الفتيات. وتصدرت ولايتي صفاقس ومنوبة رأس القائمة بـ29 محاولة انتحار في صفوف الأطفال لكليهما خلال سنة 2016.

جدول 53: توزيع تعهدات محاولات الانتحار حسب جنس الطفل

نسبة الفتيات	عدد تعهدات محاولات الانتحار			
	المجموع	فتيات	فتيان	
45,5%	11	5	6	تونس
100,0%	10	10	0	أريانة
81,8%	11	9	2	بن عروس
86,2%	29	25	4	منوبة
79,2%	24	19	5	نابل
75,0%	4	3	1	زغوان
100,0%	9	9	0	بئررت
100,0%	15	15	0	باجة
100,0%	2	2	0	جندوبة
75,0%	4	3	1	الكاف
-	-	-	-	سليانة
100,0%	1	1	0	القيروان
100,0%	1	1	0	القصرين
75,0%	4	3	1	سيدي بوزيد
100,0%	3	3	0	سوسة
60,0%	5	3	2	المنستير
55,6%	9	5	4	المهدية
51,7%	29	15	14	صفاقس
61,5%	13	8	5	قفصة
66,7%	3	2	1	توزر
50,0%	4	2	2	قبلي
66,7%	3	2	1	قابس
100,0%	1	1	0	مدنين
-	-	-	-	تطاوين
74,9%	195	146	49	المجموع

6- الحماية الاجتماعية

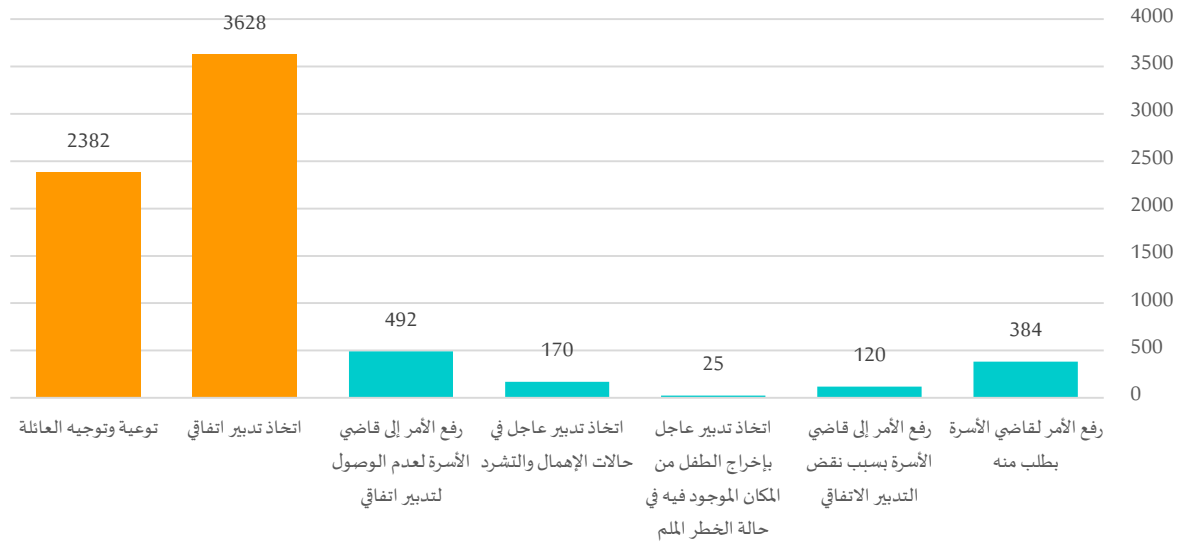
في إطار الحماية الاجتماعية للأطفال المهددين، يقوم مندوب حماية الطفولة بالتدخل الوقائي في جميع الحالات التي يتبين فيها أن صحة الطفل أو سلامته البدنية أو المعنوية مهددة أو معرضة للخطر ويحدد الإجراء المناسب حسب خطورة الحالة التي يعيشها الطفل ويقترح تبعا لذلك التدابير الملائمة ذات الصبغة الاتفاقية أو يقرر رفع الأمر إلى قاضي الأسرة مع مراعاة المصلحة الفضلى للطفل.

6-1- التدابير المتخذة

قام مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 باتخاذ 7201 تدبيراً شملت 6865 تعهداً (بما في ذلك التعهدات القديمة والتي لا تزال قيد المتابعة). وتراوحت التدابير المتخذة بين تدابير أولية بالنسبة للتعهدات الجديدة وتدابير تعديلية في إطار متابعة وضعية تهديد التعهدات القديمة.

ومثلت التدابير الاتفاقية 50.4% من مجموع التدابير التي تمّ اتخاذها خلال سنة 2016 من خلال 3628 تدبيراً في الصدد. واقتصر دور مندوب حماية الطفولة في 33.1% من مجموع التدابير على توعية وتوجيه المتعهد برعاية الطفل. في المقابل، تمّ رفع الأمر إلى قاضي الأسرة لعدم التوصل لتدبير اتفاقي في 492 مناسبة.

رسم 29: توزيع التدابير الاجتماعية حسب نوع التدبير



من جهة أخرى، عهد قضاة الأسرة لمندوبي حماية الطفولة بإتتمام الأبحاث وجمع المعلومات ورفع تقارير حول الوضعية الحقيقية لـ 384 حالة خلال سنة 2016 (5.3% من مجموع التدابير) وفقاً لمقتضيات الفصل 52 من مجلة حماية الطفل.

ووفقاً لطبيعة التهديدات والإجراءات المنتهج من قبل مندوب حماية الطفولة طبقاً لتكييفه للوضعية، مثلت التدابير الاتفاقية 96.4% من مجموع التدابير التي تمّ اتخاذها من قبل مندوب حماية الطفولة بولاية جندوبة خلال سنة 2016، و87.4% و80.5% على التوالي بكل من ولاية باجة وولاية بن عروس.

في المقابل، اقتصر دور مندوب حماية الطفولة بكل من ولاية قابس وولاية قفصة في 91.1% و81.9% من مجموع التدابير المتخذة بكل منها في القيام بتوعية وتوجيه العائلة.

وعرفت مكاتب مندوبي حماية الطفولة بكل من ولاية المنستير وولاية المهدية عدم التوصل إلى إبرام تدبير اتفاقي ورفع الأمر لقاضي الأسرة في 34.1% و23.2% على التوالي من مجموع التدابير بكل منها. من جهة أخرى، استنزفت التدابير المتمثلة في رفع ملف الوضعية للقاضي بعد إجراء الأبحاث 27.5% و25.9% من مجموع التدابير بمكتب مندوب حماية الطفولة بكل من ولاية المهدية وولاية سوسة على التوالي.

جدول 54: التوزيع الجغرافي للتدابير الحمائية المتخذة حسب نوع التدبير

التعهدات المعنية	التدابير الحمائية								
	المجموع	رفع الأمر لقاضي الأسرة بطلب منه	رفع الأمر إلى قاضي الأسرة بسبب نقض التدبير الاتفاقي	اتخاذ تدبير عاجل بإخراج الطفل من المكان الموجود فيه في حالة الخطر الملم	اتخاذ تدبير عاجل في حالات الإهمال والتشرد	رفع الأمر إلى قاضي الأسرة لعدم الوصول لتدبير اتفاقي	اتخاذ تدبير اتفاقي	توعية وتوجيه العائلة	
482	501	4	0	0	56	1	399	41	تونس
338	366	24	37	5	5	60	199	36	أريانة
397	436	49	8	0	17	9	351	2	بن عروس
222	223	1	1	1	13	41	164	2	منوبة
727	759	29	15	2	13	41	327	332	نابل
182	185	10	0	0	9	25	119	22	زغوان
338	361	19	2	0	3	12	187	138	بئررت
348	413	22	10	7	3	10	361	0	باجة
55	55	1	0	0	0	1	53	0	جندوبة
326	330	5	3	0	0	17	71	234	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
88	88	0	0	0	1	17	69	1	القيروان
223	225	2	2	0	2	23	60	136	القصرين
193	199	23	3	4	2	0	122	45	سيدي بوزيد
251	263	68	2	3	0	25	49	116	سوسة
346	358	26	7	0	11	122	100	92	المنستير
132	142	39	2	0	0	33	63	5	المهدية
1027	1067	44	27	0	26	0	586	384	صفاقس
442	442	0	0	0	1	26	53	362	قفصة
146	147	0	0	0	0	0	111	36	توزر
195	231	4	1	3	3	5	102	113	قبلي
302	302	12	0	0	2	0	13	275	قابس
105	108	2	0	0	3	24	69	10	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
6865	7201	384	120	25	170	492	3628	2382	المجموع

وتبعا للتدابير الاتفاقية التي تم إبرامها سنة 2016، نجح مندوبو حماية الطفولة في تغليب التدابير الهادفة إلى إبقاء الطفل في عائلته وتقديم المساعدة إليه داخل محيطه الطبيعي من خلال 3189 تدبيرا من مجموع 3628 تدبيرا اتفاقيا (أي بنسبة 87.9%)، وذلك خاصة بتنظيم طرق التدخل الاجتماعي الملائم وذلك بالتعاون مع الهيئة المعنية بتقديم الخدمات والمساعدة الاجتماعية اللازمة للطفل ولعائلته (ما يناهز 1599 تدبيرا في الغرض).

في المقابل، بلغت تدابير الإيداع المؤقت للطفل لدى عائلة أو أية هيئة أو مؤسسة اجتماعية أو تربية أخرى ملائمة عمومية كانت أو خاصة وعند الاقتضاء بمؤسسة استشفائية 12.1% من مجموع التدابير الاتفاقية المبرمة سنة 2016 من خلال 439 تدبيرا، كان النصيب الأكبر منها بكل من ولاية تونس (118 تدبيرا) وولاية بن عروس (71 تدبيرا) وولاية نابل (45 تدبيرا).

جدول 55: التوزيع الجغرافي للتدابير الاتفاقية المتخذة حسب نوع التدبير

مجموع التدابير الاتفاقية	إيداع الطفل مؤقتا لدى عائلة أو أية هيئة أو مؤسسة اجتماعية أو تربية أخرى ملائمة عمومية كانت أو خاصة وعند الاقتضاء بمؤسسة استشفائية وذلك طبقا للقواعد المعمول بها	إبقاء الطفل في عائلته مع أخذ الاحتياطات اللازمة لمنع كل اتصال بينه وبين الأشخاص الذين من شأنهم أن يتسببوا له فيما يهدد صحته أو سلامته البدنية أو المعنوية	إبقاء الطفل في عائلته مع تنظيم طرق التدخل الاجتماعي الملائم وذلك بالتعاون مع الهيئة المعنية بتقديم الخدمات والمساعدة الاجتماعية اللازمة للطفل ولعائلته	إبقاء الطفل في عائلته مع إلزام الأبوين باتخاذ الإجراءات اللازمة لرفع الخطر المحدق به وذلك في آجال محددة ورهن رقابة دورية من مندوب حماية الطفولة	
399	118	3	89	189	تونس
199	14	34	120	31	أريانة
351	71	1	242	37	بن عروس
164	9	6	122	27	منوبة
327	45	6	64	212	نابل
119	5	15	54	45	زغوان
187	39	6	139	3	بئر تازة
361	19	45	82	215	باجة
53	2	1	30	20	جندوبة
71	7	12	14	38	الكاف
-	-	-	-	-	سليانة
69	11	2	25	31	القيروان
60	8	14	15	23	القصرين
122	4	10	69	39	سيدي بوزيد
49	6	4	18	21	سوسة
100	5	16	75	4	المنستير
63	2	5	38	18	المهدية
586	27	113	295	151	صفاقس
53	24	6	9	14	قفصة
111	1	28	36	46	توزر
102	3	16	24	59	قبلي
13	1	0	1	11	قابس
69	18	7	38	6	مدنين
-	-	-	-	-	تطاوين
3628	439	350	1599	1240	المجموع

بالنسبة للتدابير الاتفاقية التي فرضت إبعاد الطفل عن عائلته، قام مندوبو حماية الطفولة بإيواء هذه الوضعيات وفقا لعدة اعتبارات (سن الطفل، نوع التهديد، النطاق الترابي، طاقة استيعاب المؤسسات...) للحد من التهديدات التي يواجهها الطفل وتبعا لمصلحته الفضلى.

في هذا الصدد، تعهد المعهد الوطني لرعاية الطفولة بأغلب الحالات من خلال قبول 151 طفلا (34.4% من الحالات التي تم إيوائها). وتأتي المراكز المندمجة للشباب والطفولة في المرتبة الثانية من خلال استقبال 21.2% من الحالات (93 حالة)، فجمعيات المجتمع المدني التي قبلت 20.0% من الحالات (88 حالة). في مرتبة أقل، قامت عائلات الاستقبال بالتكفل بـ 48 وضعية (خاصة بولاية بنزرت وولاية صفاقس).

جدول 56: التوزيع الجغرافي لتدابير الإيداع حسب مكان الإيداع

أخرى	قرى س.و.س	المراكز المندمجة للشباب والطفولة	الجمعيات	عائلة استقبال	مراكز الرعاية الاجتماعية	مراكز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي	المعهد الوطني لرعاية الطفولة	
3	3	14	3	0	0	3	92	تونس
0	0	1	1	0	1	0	11	أريانة
0	0	39	0	5	0	9	18	بن عروس
0	0	4	0	0	0	0	5	منوبة
2	0	1	38	1	1	0	2	نابل
1	0	0	0	0	0	1	3	زغوان
8	0	3	13	12	0	1	2	بنزرت
1	0	5	1	6	1	2	3	باجة
0	0	1	0	0	0	0	1	جندوبة
1	0	2	0	1	0	0	3	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	0	3	8	0	0	0	0	القيروان
3	0	3	0	2	0	0	0	القصرين
1	0	1	0	1	0	0	1	سيدي بوزيد
0	0	0	1	3	0	0	2	سوسة
0	0	0	5	0	0	0	0	المنستير
0	0	0	2	0	0	0	0	المهدية
1	0	0	7	9	0	10	0	صفاقس
0	0	11	4	1	1	0	7	قفصة
0	0	1	0	0	0	0	0	توزر
3	0	0	0	0	0	0	0	قبلي
1	0	0	0	0	0	0	0	قابس
1	0	4	5	7	0	0	1	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
26	3	93	88	48	4	26	151	المجموع

6-2- متابعة نتائج التدابير

يقوم مندوب حماية الطفولة، على معنى الفصل 44 من مجلة حماية الطفل، بصفة دورية بمتابعة نتائج التدابير الاتفاقية المتخذة في شأن الطفل ويقرر عند الاقتضاء مراجعتها بما يضمن قدر الإمكان إبقاء الطفل في محيطه العائلي وعدم فصله عنه ما لم يتم حفظ التعهد أو رفعه إلى أنظار القضاء.

في هذا السياق، قام مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 بإجراء 3576 عملية متابعة شملت 3225 تعهداً (704 منها تمّ التعهد بها قبل سنة 2016)، أي بمعدّل 1.1 عملية متابعة لكل تعهد. في المقابل، لم يتمّ متابعة 12123 تعهداً بعد (9258 منها تمّ التعهد بها قبل سنة 2016)، لتبلغ بذلك نسبة التغطية الوطنية بعملية المتابعة حوالي 21% فقط من مجموع التعهدات المعنية بالمتابعة. وسجلت هذه النسبة تفاوتاً كبيراً بين مختلف الولايات، ففي حين ناهزت 99.6% و95.7% بكل من ولاية المنستير وولاية المهدية، لم تسجل مكاتب مندوبي حماية الطفولة بولاية القيروان وولاية قابس متابعات في الصدد.

جدول 57: التوزيع الجغرافي لمتابعة التعهدات في مرحلة الحماية الاجتماعية

نسبة التغطية بعملية المتابعة	معدل متابعات/إشعار	الإشعارات التي لم يتمّ متابعتها	الإشعارات التي تمّ متابعتها	عدد المتابعات	
27.2	1.4	937	350	487	تونس
50.3	1	254	257	259	أريانة
83.1	1	75	368	379	بن عروس
0.2	1	547	1	1	منوبة
19.6	1	773	189	194	نابل
100	1	0	131	135	زغوان
2.5	1.2	1261	32	39	بئررت
21.2	1.1	696	187	203	باجة
15.7	1	156	29	29	جندوبة
10.3	1.2	667	77	95	الكاف
-	-	346	-	-	سليانة
0	0	719	0	0	القيروان
0.7	1.3	817	6	8	القصرين
1.5	1	1158	18	18	سيدي بوزيد
23.4	1.1	409	125	137	سوسة
99.6	1.4	1	236	323	المنستير
95.7	1.2	3	66	81	المهدية
63.6	1	512	893	901	صفاقس
0.1	1	1127	1	1	قفصة
95.2	1.1	9	178	194	توزر
11.2	1.1	436	55	62	قبلي
0	0	619	0	0	قابس
4.7	1.2	524	26	30	مدنين
-	-	77	-	-	تطاوين
21	1.1	12123	3225	3576	المجموع

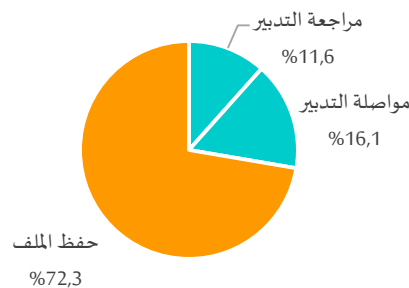
وتختلف نتائج تقييم وضعية التهديد من متابعة إلى أخرى باعتبار ما يمكن أن تُفضيه كل عملية متابعة من تشخيص وما يُمكن أن تطرأ على الوضعية من تطورات بفعل الزمن. في هذا الإطار، أفضت نتائج المتابعات التي قام بها مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 إلى رصد زوال التهديد بـ 52.3% من التعهدات التي تمت متابعتها (1688 تعهداً)، في حين تمت معاينة تحسن نسبي في وضعية التهديد من خلال 1505 متابعة، أي بـ 46.7% من التعهدات المعنية بالمتابعة. في المقابل، رصد مندوبو حماية الطفولة تفاقم أو تواصل حالة التهديد في 383 مناسبة.

جدول 58: التوزيع الجغرافي للمتابعات الاجتماعية حسب وضعية الحالة

الإشعارات التي سجلت تحسن في الوضعية		الإشعارات التي سجلت تواصل التهديد		الإشعارات التي سجلت تفاقم التهديد		الإشعارات التي سجلت زوال التهديد		الإشعارات التي تم متابعتها	
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد		
132	462	1.1	4	0	0	6	21	350	تونس
50.2	129	14	36	0	0	36.6	94	257	أريانة
66.6	245	7.1	26	0.8	3	28.5	105	368	بن عروس
0	0	100	1	0	0	0	0	1	منوبة
22.2	42	18.5	35	6.3	12	55.6	105	189	نابل
30.5	40	2.3	3	0	0	70.2	92	131	زغوان
43.8	14	50	16	0	0	28.1	9	32	بئررت
31	58	20.9	39	0.5	1	56.1	105	187	باجة
34.5	10	0	0	0	0	65.5	19	29	جندوبة
63.6	49	49.4	38	3.9	3	6.5	5	77	الكاف
-	-	-	-	-	-	-	-	-	سليانة
0	0	0	0	0	0	0	0	0	القيروان
33.3	2	50	3	0	0	50	3	6	القصرين
0	0	0	0	5.6	1	94.4	17	18	سيدي بوزيد
24.8	31	6.4	8	0	0	78.4	98	125	سوسة
48.7	115	5.9	14	0.8	2	81.4	192	236	المنستير
51.5	34	22.7	15	0	0	48.5	32	66	المهدية
23.9	213	5.8	52	0	0	71.2	636	893	صفاقس
0	0	0	0	0	0	100	1	1	قفصة
9	16	25.3	45	0	0	74.7	133	178	توزر
50.9	28	29.1	16	14.5	8	18.2	10	55	قبلي
0	0	0	0	0	0	0	0	0	قابس
65.4	17	7.7	2	0	0	42.3	11	26	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
46.7	1505	10.9	353	0.9	30	52.3	1688	3225	المجموع

وأثر تقييم وضعيات التهديد من قبل مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2016، أفضت عمليات المتابعة إلى حفظ 2586 ملفا، أي حوالي 80.2% من مجموع التعهدات التي تمت متابعتها. في الأثناء، تمت مراجعة التدبير المتخذ في 415 مناسبة، ومواصلة العمل بالتدبير السابق في 575 مناسبة.

رسم 30: توزيع عمليات المتابعة حسب نتائج المتابعة



جهويا، قام مندوبو حماية الطفولة بولاية تونس وولاية زغوان وولاية بن عروس بحفظ أكثر من 90% من التعهدات التي تمت متابعتها، في حين لم تتعد نسبة التعهدات التي تمّ حفظها 3.1% و 14.5% بكل من ولاية بنزرت وولاية قبلي على التوالي من مجموع التعهدات التي تمّ متابعتها خلال سنة 2016 بكل منهما.

جدول 59: التوزيع الجغرافي لنتائج المتابعات الاجتماعية

	مراجعة التدبير		مواصلة التدبير		حفظ الملف		الإشعارات التي تم متابعتها	
	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد		
تونس	9.7	34	29.7	104	99.7	349	350	
أريانة	16.3	42	2.7	7	81.7	210	257	
بن عروس	12.5	46	0.8	3	89.7	330	368	
منوبة	100	1	0	0	0	0	1	
نابل	18.5	35	32.3	61	51.9	98	189	
زغوان	2.3	3	4.6	6	96.2	126	131	
بنزرت	112.5	36	6.3	2	3.1	1	32	
باجة	35.8	67	16	30	56.7	106	187	
جندوبة	0	0	0	0	100	29	29	
الكاف	18.2	14	74	57	31.2	24	77	
سليانة	-	-	-	-	-	-	-	
القيروان	0	0	0	0	0	0	0	
القصرين	33.3	2	66.7	4	33.3	2	6	
سيدي بوزيد	50	9	0	0	50	9	18	
سوسة	12.8	16	23.2	29	73.6	92	125	
المنستير	6.4	15	44.9	106	85.6	202	236	
المهدية	15.2	10	27.3	18	80.3	53	66	
صفاقس	4.8	43	8.8	79	87.2	779	893	
قفصة	0	0	0	0	100	1	1	
توزر	1.1	2	24.7	44	83.1	148	178	
قبلي	67.3	37	30.9	17	14.5	8	55	
قابس	0	0	0	0	0	0	0	
مدنين	11.5	3	30.8	8	73.1	19	26	
تطاوين	-	-	-	-	-	-	-	
المجموع	12.9	415	17.8	575	80.2	2586	3225	

الباب الثالث: الطفولة في نزاع مع القانون

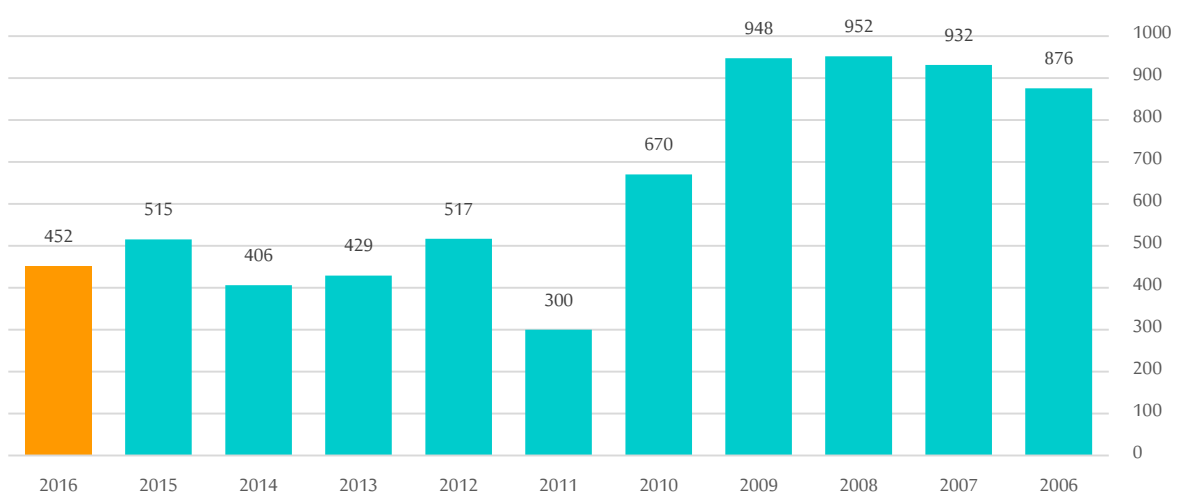
في إطار التعهد بالطفل في نزاع مع القانون، يسعى مندوب حماية الطفولة إلى إجراء الوساطة بين الأطراف المعنية من خلال إبرام صلح ورفعها إلى الجهة القضائية المختصة التي تعتمد وتكسيه الصيغة التنفيذية ما لم يكن الفعل المقترف مخلا بالنظام العام أو الأخلاق الحميدة. وتهدف آلية الوساطة إلى إيقاف مفعول التتبعات الجزائية أو المحاكمة أو التنفيذ. ويتجسم دور مندوب حماية الطفولة في عملية الوساطة أساسا في المراحل التالية:

- قبول مطالب الوساطة المرفوعة من قبل الطفل الجانح أو من ينوبه ما لم يرتكب الطفل جناية أو فعلا مخلا بالنظام العام أو الأخلاق الحميدة.
- السعي لإجراء الصلح من خلال اتّصاله بالأطراف ذوي الصلة، وتحسيسهم وإقناعهم بجدوى الصلح وأهميته لوقاية الطفل من الانحراف وتجنبيه العقوبات الجزية وتغليب الوسائل التربوية.
- رفع كتب الصلح إلى الجهة القضائية المعنية حسب طور التقاضي لإكسائه الصبغة القانونية.
- تقديم المساعدة للطفل ولأسرته أو من له النظر في شأنه لإتمام التنفيذ (قاضي الأطفال، قاضي التحقيق، دائرة الاتهام، محكمة الاستئناف).

1- خصائص مطالب الوساطة

وفقا لأحكام مجلة حماية الطفل¹⁹، يتم رفع مطلب الوساطة من قبل الطفل الجانح أو من ينوبه إلى مندوب حماية الطفولة. في هذا الإطار، تمّ خلال سنة 2016 تلقى 452 مطلب وساطة بانخفاض 12.2% مقارنة بسنة 2015. وشملت 7.1% من هذه المطالب الفتيات من خلال 32 مطلبا. من جهة أخرى، شملت هذه المطالب 394 طفلا في نزاع مع القانون، 88.1% منهم (347 طفلا) لم يرد بشأنهم سوى مطلب وساطة وحيد خلال سنة 2016، في حين تعددت مطالب الوساطة بخصوص 47 طفلا خلال نفس الفترة لتعدد الأفعال المقترفة من قبل الطفل أو لتعدد المتضررين. وللإشارة، فإنّه لم يتم رصد مطالب وساطة بولاية تطاوين نظرا لشغور خطة مندوب حماية الطفولة بهذه الولاية، في حين تمّ تسجيل مطالب وساطة بولاية سليانة رغم نفس الأسباب وذلك عن طريق الإنابة.

رسم 31: التطور السنوي لعدد مطالب الوساطة

¹⁹ الفصل 116 من مجلة حماية الطفل

1-1- التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة

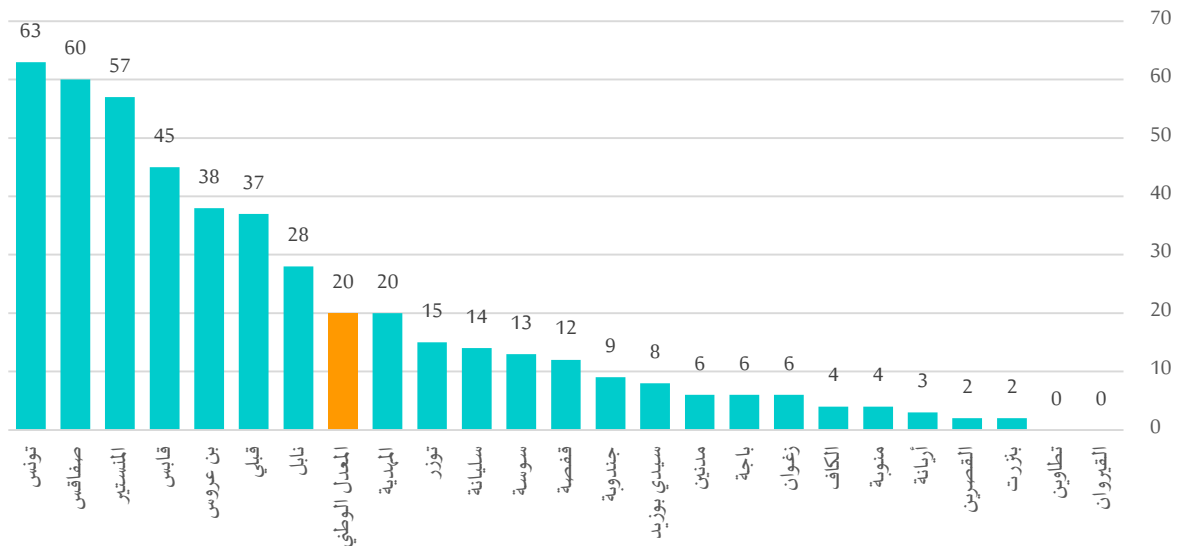
بلغ المعدل الوطني لعدد مطالب الوساطة عن كل ولاية حوالي 20 مطالبا خلال سنة 2016. وصدرت 33.2% من المطالب عن ولايات إقليم الوسط الشرقي حيث حرّر مندوبو حماية الطفولة ما يناهز 150 مطالبا، يليه إقليم تونس الكبرى بـ 23.9% من مجموع مطالب الوساطة من خلال 108 مطالبا في الصدد، فإقليم الجنوب الغربي بـ 14.2% من مجموع المطالب).

جدول 60: توزيع مطالب الوساطة حسب الأقاليم

الإقليم	عدد مطالب الوساطة	نسبة مطالب الوساطة
تونس الكبرى	108	23,9%
الشمال الشرقي	36	8,0%
الشمال الغربي	33	7,3%
الوسط الغربي	10	2,2%
الوسط الشرقي	150	33,2%
الجنوب الغربي	64	14,2%
الجنوب الشرقي	51	11,3%
المجموع:	452	100,0%

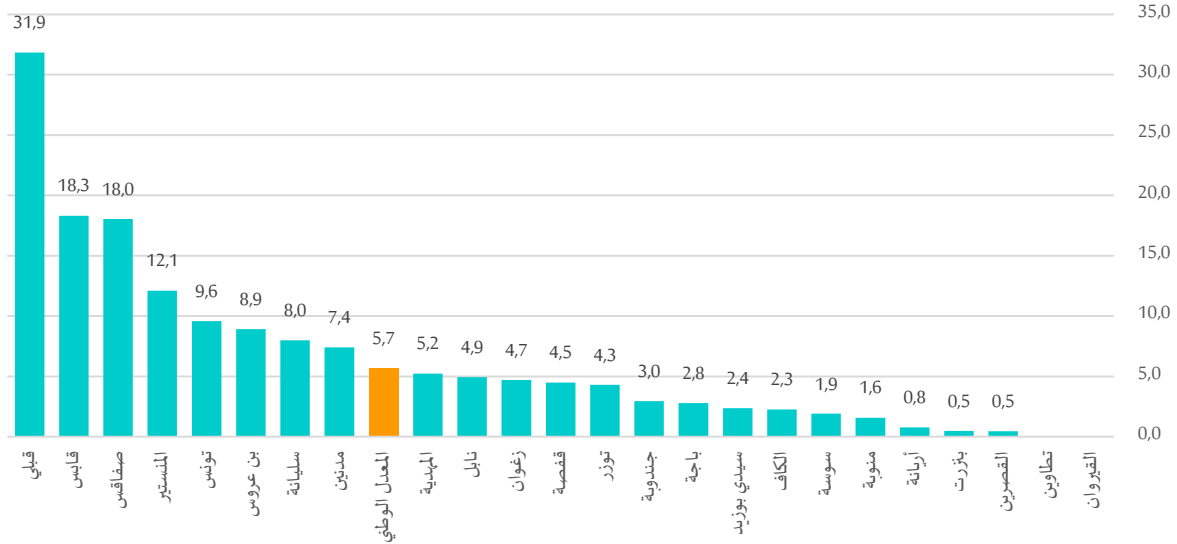
من جهة أخرى، تصدرت ولايتي تونس وصفاقس رأس القائمة من خلال تلقي 63 مطالبا و60 مطالبا على التوالي خلال سنة 2016. في المقابل، لم يتم تسجيل أي مطلب وساطة بولاية القيروان. ولم يتعد عدد مطالب الوساطة بأغلب الولايات الـ 10 مطالب على غرار ولايات بنزرت والقصرين وأريانة،

رسم 32: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب الولايات



ووفقا للتوزيع الديمغرافي للأطفال من الفئة العمرية (13-17) سنة، ناهز المعدل الوطني لعدد مطالب الوساطة سنة 2016 حوالي 5.7 مطلب وساطة لكل 10 آلاف طفل (مقابل 6.4 مطلب وساطة لكل 10 آلاف طفل سنة 2015)، 8 ولايات فاق معدل عدد المطالب لكل 10 آلاف طفل بها هذا المعدل، على غرار ولايات قبلي وقابس و صفاقس أين بلغ معدل مطالب الوساطة 31.9 مطلبًا و 18.3 مطلبًا و 18.0 مطلبًا لكل 10 آلاف طفل على التوالي.

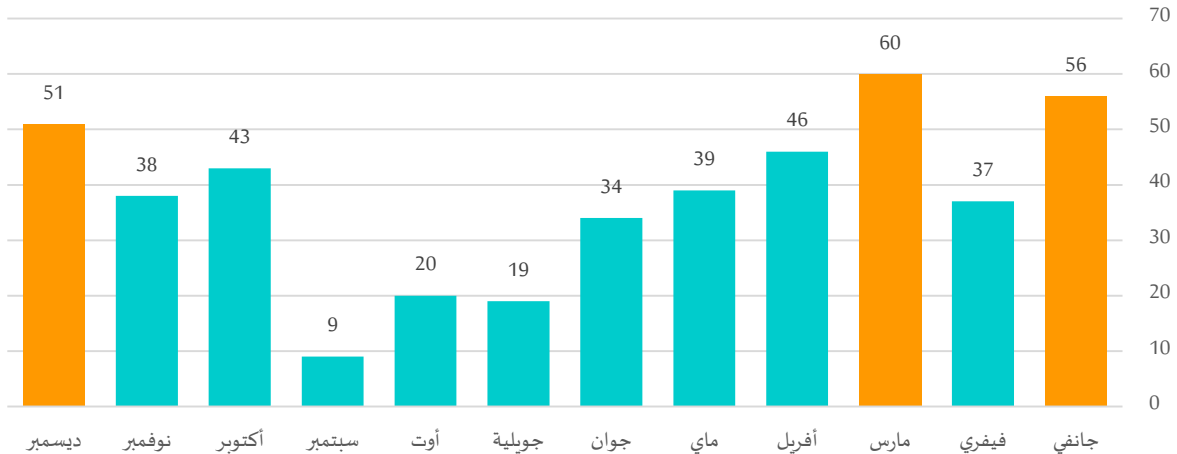
رسم 33: معدل عدد مطالب الوساطة لكل 10 آلاف طفل حسب الولايات



1-2- التوزيع الزمني لمطالب الوساطة

بلغ المعدل الشهري لعدد مطالب الوساطة الواردة على مكاتب مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2016 حوالي 38 مطلب وساطة شهريا (مقابل 43 مطلب وساطة شهريا سنة 2015)، أي بمعدل 1.6 مطلبًا شهريا عن كل مكتب. وقد شهد نسق تلقي مطالب الوساطة انخفاضا خاصة بين شهري جويلية وسبتمبر تزامنا مع فترة العطلة القضائية والصيفية، في حين تلقى مندوبو حماية الطفولة خلال أشهر جانفي ومارس وديسمبر أكثر من 50 مطلب وساطة في الغرض.

رسم 34: التوزيع الشهري لمطالب الوساطة



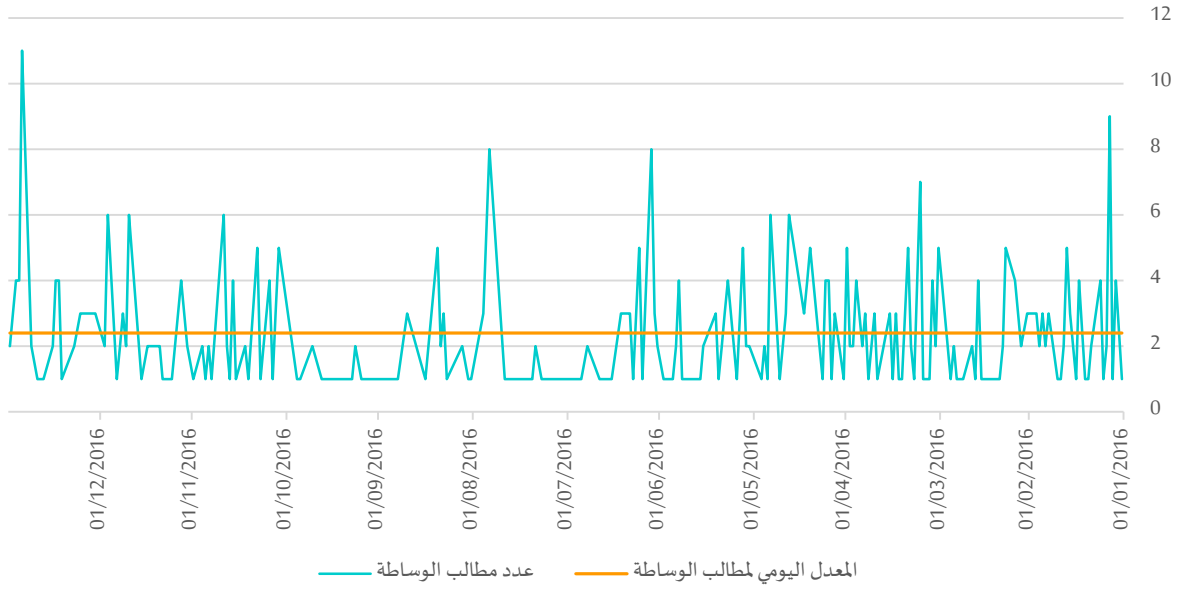
جدول 61: التوزيع الشهري لمطالب الوساطة

المجموع	ديسمبر	نوفمبر	أكتوبر	سبتمبر	أوت	جويلية	جوان	ماي	أفريل	مارس	فيفري	جانفي	
تونس	63	13	6	2	1	7	2	2	3	4	8	5	10
أريانة	3	0	0	0	0	0	0	2	0	1	0	0	0
بن عروس	38	3	4	4	1	4	2	1	3	2	2	5	7
منوبة	4	0	0	0	0	1	0	0	1	1	0	1	0
نابل	28	2	1	6	0	1	0	8	2	2	4	0	2
زغوان	6	1	0	2	0	1	0	0	1	0	1	0	0
بئررت	2	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	1
باجة	6	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	3	2
جندوبة	9	0	0	0	0	0	0	0	3	4	1	0	1
الكاف	4	0	0	0	0	0	0	0	0	0	2	1	1
سليانة	14	0	2	0	0	0	0	0	0	4	5	3	0
القروان	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
القصرين	2	2	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
سيدي بوزيد	8	3	0	5	0	0	0	0	0	0	0	0	0
سوسة	13	0	1	2	1	0	1	0	0	0	5	2	1
المنستير	57	1	10	4	1	2	6	2	6	6	12	3	4
المهدية	20	2	1	0	0	0	1	1	2	1	5	5	2
صفاقس	60	3	6	4	1	3	3	3	7	8	13	4	5
قفصة	12	3	2	6	0	0	0	0	0	0	0	0	1
توزر	15	2	2	0	1	0	1	0	5	3	0	0	1
قبلي	37	9	3	7	1	0	2	3	2	1	0	0	9
قابس	45	7	0	1	2	0	1	10	4	9	2	0	9
مدنين	6	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	5	0
تطاوين	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	452	51	38	43	9	20	19	34	39	46	60	37	56

وناهز المعدل اليومي الصافي لعدد مطالب الوساطة²⁰ 2.4 مطلب وساطة لليوم الواحد (مقابل 2.6 مطلب وساطة لليوم الواحد سنة 2015)، والتي غطت 189 يوما فقط. في حين بلغ الرقم القياسي لعدد مطالب الوساطة لليوم الواحد 11 مطلباً وذلك يوم 26 ديسمبر 2016.

²⁰ يأخذ بعين الاعتبار سوى الأيام التي تلقى فيها مندوبو حماية الطفولة مطلب وساطة

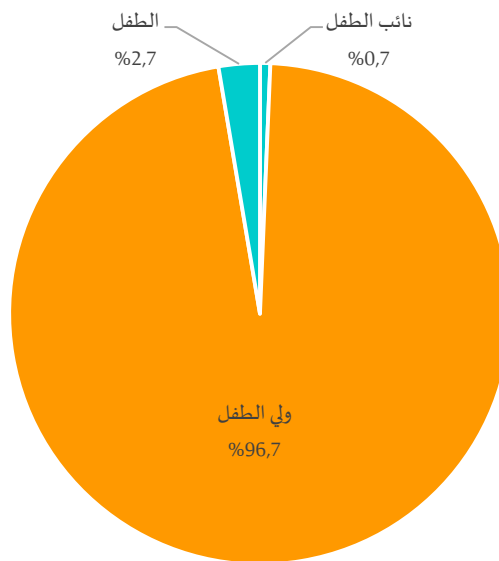
رسم 35: التوزيع اليومي لمطالب الوساطة



3-1- توزيع مطالب الوساطة حسب صفة من رفع المطلب

صدرت 96.7% من مطالب الوساطة التي تمّ تلقّيها من قبل مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2016 عن ولي الطفل من خلال 437 مطلباً في الغرض. في حين، لم يتمّ تسجيل سوى 3 مطالب وساطة من قبل نائب الطفل رغم ما توفره هذه الآلية من حماية للطفل بإيقاف مفعول التتبعات الجزائية أو المحاكمة أو التنفيذ، خاصة أمام عدد القضايا المنشورة بدوائر قضاء الأطفال بمختلف المحاكم. كما تمّ رصد 12 مطلب وساطة تمّ تقديمها من قبل الطفل نفسه، خاصة لدى مكتب مندوب حماية الطفولة بولاية صفاقس (8 مطالب وساطة في الصدد).

رسم 36: توزيع مطالب الوساطة حسب صفة من رفع المطلب



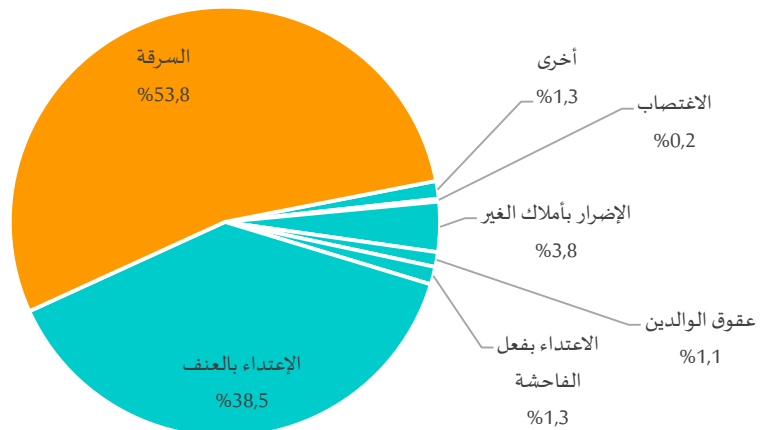
جدول 62: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب صفة من رفع المطلب

المجموع	نائب الطفل	ولي الطفل	الطفل	
63	0	63	0	تونس
3	0	3	0	أريانة
38	0	38	0	بن عروس
4	0	4	0	متنوبة
28	0	28	0	نابل
6	0	5	1	زغوان
2	2	0	0	بنزرت
6	0	6	0	باجة
9	0	9	0	جندوبة
4	0	4	0	الكاف
14	0	14	0	سليانة
0	0	0	0	القبروان
2	0	2	0	القصرين
8	0	8	0	سيدي بوزيد
13	0	13	0	سوسة
57	0	55	2	المنستير
20	0	20	0	المهدية
60	1	51	8	صفافس
12	0	12	0	قفصة
15	0	15	0	توزر
37	0	36	1	قبلي
45	0	45	0	قابس
6	0	6	0	مدنين
-	-	-	-	تطاوين
452	3	437	12	المجموع

4-1- توزيع مطالب الوساطة حسب نوع الفعلية المرتكبة

مثلت مطالب الوساطة الواردة إثر قيام الطفل بعمليات سرقة والاعتداء بالعنف 53.8% و 38.5% على التوالي من مجموع مطالب الوساطة التي تلقاها مندوبو حماية الطفولة سنة 2016.

رسم 37: توزيع مطالب الوساطة حسب نوع الفعلية المرتكبة



على الصعيد الجهوي، صدرت كل مطالب الوساطة التي وردت على مكاتب مندوبي حماية الطفولة بولايات أريانة وباجة والقصرين ومدنين جراء قيام الطفل بسرقات، بينما سيطرت مظاهر الاعتداء بالعنف على المشهد العام لمطالب الوساطة المقدمة بولايات زغوان وقابس وقبلي بنسبة 83.3% و 75.6% و 62.2% على التوالي من مجموع المطالب لكل منها.

جدول 63: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب نوع الفعلة المرتكبة

المجموع	أخرى	الاغتصاب	الشغب والتشويش	الإضرار بأموال الغير	عقوق الوالدين	الاعتداء بفعل الفاحشة	الاعتداء بالعنف	السرقه	
63	2	0	0	1	1	0	29	30	تونس
3	0	0	0	0	0	0	0	3	أريانة
38	1	0	0	0	0	0	5	32	بن عروس
4	0	0	0	0	2	0	0	2	منوبة
28	0	0	0	0	0	0	5	23	نابل
6	0	0	0	0	0	0	5	1	زغوان
2	0	0	0	0	0	0	1	1	بئررت
6	0	0	0	0	0	0	0	6	باجة
9	0	0	0	1	0	0	2	6	جندوبة
4	0	0	0	2	0	0	1	1	الكاف
14	0	0	0	2	0	0	6	6	سليانة
0	0	0	0	0	0	0	0	0	القيروان
2	0	0	0	0	0	0	0	2	القصرين
8	0	0	0	0	0	0	1	7	سيدي بوزيد
13	0	0	0	2	0	0	2	9	سوسة
57	0	0	0	1	0	0	22	34	المنستير
20	0	0	0	1	0	1	8	10	المهدية
60	0	0	0	1	2	2	19	36	صفاقس
12	0	0	0	0	0	1	5	6	قفصة
15	2	0	0	0	0	0	6	7	توزر
37	1	0	0	4	0	2	23	7	قبلي
45	0	1	0	2	0	0	34	8	قابس
6	0	0	0	0	0	0	0	6	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
452	6	1	0	17	5	6	174	243	المجموع

1-5- توزيع مطالب الوساطة حسب طهر التقاضي

خول المشرع²¹ إمكانية إجراء الوساطة في أي طور من أطوار التقاضي الجزائي الثلاث. لكن وحسب ما بينته المعطيات، صدرت 51.5% و 10.6% من مطالب الوساطة المرفوعة لمندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2016 أثناء المحاكمة وبعد المحاكمة على التوالي. في المقابل، لم تمثل مطالب الوساطة التي تمّ تجنب أصحابها المثل أمام أجهزة العدالة الجزائية سوى 37.8% من خلال 171 مطلباً في الصدد.

²¹ الفصل 114 من مجلة حماية الطفل

جهويا، كانت أغلب مطالب الوساطة الواردة على مكاتب مندوبي حماية الطفولة بكل من ولاية قفصة وولاية تونس وولاية قابس قبل أطوار المحاكمة حيث مثلت 100% و98.4% و80.0% على التوالي من مجموع المطالب المسجلة بكل منهم. بينما عرفت ولايات أخرى رفع مطالب الوساطة خاصة أثناء فترة المحاكمة على غرار ولاية أريانة وولاية بنزرت وولاية صفاقس.

جدول 64: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب طور التقاضي

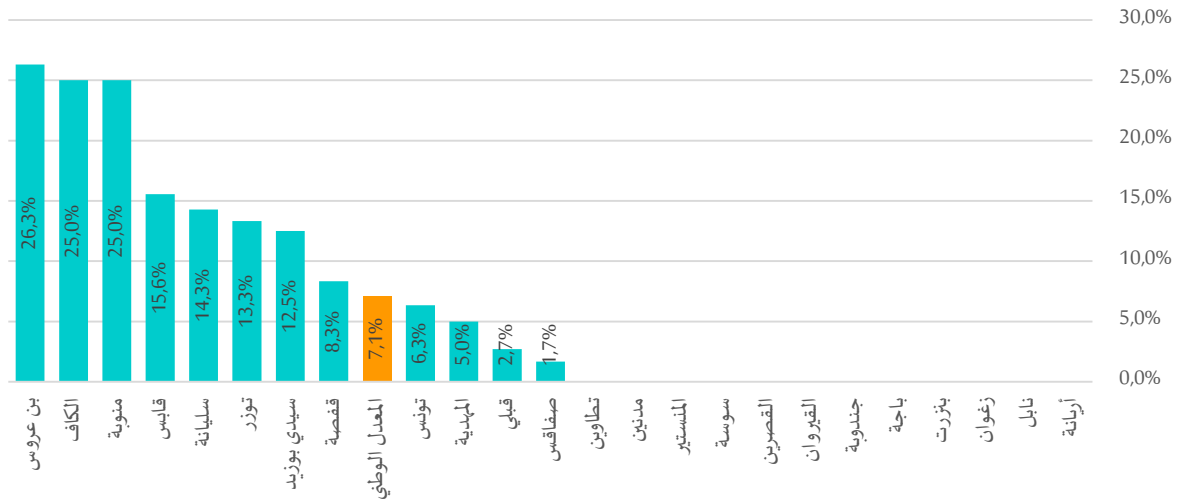
مجموع مطالب الوساطة	عدد مطالب الوساطة حسب طور القاضي												
	بعد المحاكمة				أثناء المحاكمة				قبل المحاكمة				
	النسبة	المجموع	ذكور	إناث	النسبة	المجموع	ذكور	إناث	النسبة	المجموع	ذكور	إناث	
63	1,6%	1	1	0	0,0%	0	0	0	98,4%	62	58	4	تونس
3	0,0%	0	0	0	100,0%	3	3	0	0,0%	0	0	0	أريانة
38	47,4%	18	13	5	21,1%	8	8	0	31,6%	12	7	5	بن عروس
4	0,0%	0	0	0	50,0%	2	1	1	50,0%	2	2	0	منوبة
28	39,3%	11	11	0	46,4%	13	13	0	14,3%	4	4	0	نايل
6	16,7%	1	1	0	66,7%	4	4	0	16,7%	1	1	0	زغوان
2	0,0%	0	0	0	100,0%	2	2	0	0,0%	0	0	0	بنزرت
6	0,0%	0	0	0	66,7%	4	4	0	33,3%	2	2	0	باجة
9	11,1%	1	1	0	44,4%	4	4	0	44,4%	4	4	0	جندوبة
4	25,0%	1	1	0	50,0%	2	1	1	25,0%	1	1	0	الكاف
14	0,0%	0	0	0	57,1%	8	6	2	42,9%	6	6	0	سليانة
0	-	0	0	0	-	0	0	0	-	0	0	0	القيروان
2	0,0%	0	0	0	50,0%	1	1	0	50,0%	1	1	0	القصرين
8	0,0%	0	0	0	50,0%	4	3	1	50,0%	4	4	0	سيدي بوزيد
13	23,1%	3	3	0	53,8%	7	7	0	23,1%	3	3	0	سوسة
57	14,0%	8	8	0	84,2%	48	48	0	1,8%	1	1	0	المنستير
20	5,0%	1	1	0	75,0%	15	15	0	20,0%	4	3	1	المهدية
60	0,0%	0	0	0	96,7%	58	57	1	3,3%	2	2	0	صفاقس
12	0,0%	0	0	0	0,0%	0	0	0	100,0%	12	11	1	قفصة
15	13,3%	2	2	0	40,0%	6	4	2	46,7%	7	7	0	توزر
37	2,7%	1	1	0	89,2%	33	32	1	8,1%	3	3	0	قبلي
45	0,0%	0	0	0	20,0%	9	9	0	80,0%	36	29	7	قابس
6	0,0%	0	0	0	33,3%	2	2	0	66,7%	4	4	0	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
452	10,6%	48	43	5	51,5%	233	224	9	37,8%	171	153	18	المجموع

6-1- فئات الفئات في نزاع مع القانون

6-1-1- توزيع مطالب الوساطة حسب جنس الطفل

لم تتجاوز النسبة الوطنية لمطالب الوساطة في صفوف الفتيات 7.1% من مجموع المطالب التي تمّ تلقّيها من قبل مندوبي حماية الطفولة سنة 2016 (مقابل 8.2% سنة 2015)، من خلال 32 مطلباً في الصدد.

رسم 38: نسبة مطالب الوساطة في صفوف الفتيات



جدول 65: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب جنس الطفل

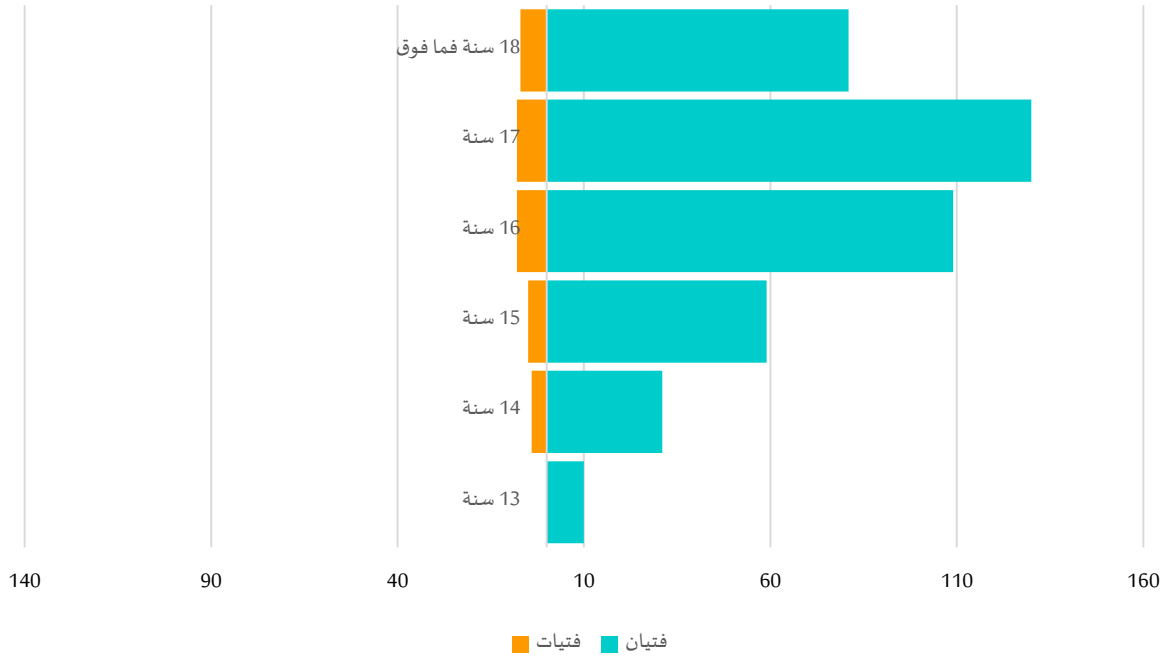
نسبة مطالب الوساطة في صفوف الفتيات	عدد مطالب الوساطة			
	المجموع	فتيات	فتيان	
6,3%	63	4	59	تونس
0,0%	3	0	3	أريانة
26,3%	38	10	28	بن عروس
25,0%	4	1	3	منوبة
0,0%	28	0	28	نابل
0,0%	6	0	6	زغوان
0,0%	2	0	2	بنزرت
0,0%	6	0	6	باجة
0,0%	9	0	9	جندوبة
25,0%	4	1	3	الكاف
14,3%	14	2	12	سليانة
-	0	0	0	القيروان
0,0%	2	0	2	القصرين
12,5%	8	1	7	سيدي بوزيد
0,0%	13	0	13	سوسة
0,0%	57	0	57	المنستير
5,0%	20	1	19	المهدية
1,7%	60	1	59	صفاقس
8,3%	12	1	11	قفصة
13,3%	15	2	13	توزر
2,7%	37	1	36	قبلي
15,6%	45	7	38	قابس
0,0%	6	0	6	مدين
-	-	-	-	تطاوين
7,1%	452	32	420	المجموع

واختلفت نسب المطالب في صفوف الفتيات حسب الجهات، لترتفع إلى حدود 26.3% بولاية بن عروس و25.0% بكل من ولاية منوبة وولاية الكاف. في المقابل، لم تُسجل 10 ولايات تلقي أي مطلب وساطة بخصوص الفتيات على غرار ولاية سوسة وزغوان والمنستير.

1-6-2- توزيع مطالب الوساطة حسب الفئة العمرية

يبلغ عمر 30.5% من الحالات التي تم تلقي مطالب وساطة في شأنها 17 سنة عند إقتراف الفعلة خلال سنة 2016. وبدرج أقل الأطفال البالغة أعمارهم 16 سنة بنسبة 25.9%. ووفقا للتوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب الفئات العمرية، تباينت الفئات العمرية المستهدفة من ولاية إلى أخرى. ففي حين شملت نصف مطالب الوساطة الواردة على مكتب مندوب حماية الطفولة بولاية سيدي بوزيد الأطفال البالغة أعمارهم 13 سنة، بلغت أعمار أصحاب أكثر من نصف مطالب الوساطة بكل من ولاية أريانة (66.7%) وولاية سوسة (53.8%) عند إقتراف الفعلة 17 سنة.

رسم 39: توزيع مطالب الوساطة حسب سن الطفل عند إقتراف الفعلة

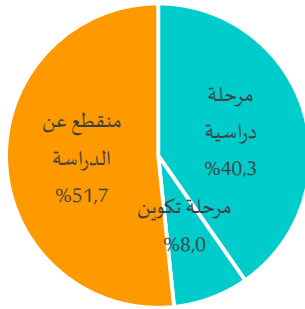


جدول 66: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب سن الطفل عند اقتراف الفعلية

المجموع	18 سنة فما فوق			17 سنة			16 سنة			15 سنة			14 سنة			13 سنة			
	المجموع	فتيان	فتيات	المجموع	فتيان	فتيات	المجموع	فتيان	فتيات	المجموع	فتيان	فتيات	المجموع	فتيان	فتيات	المجموع	فتيان	فتيات	
تونس	63	59	4	13	12	1	20	19	1	23	22	1	4	4	0	2	1	1	0
أريانة	3	3	0	0	0	0	2	2	0	1	1	0	0	0	0	0	0	0	0
بن عروس	38	28	10	5	4	1	11	7	4	14	11	3	5	3	2	3	3	0	0
منوبة	4	3	1	1	0	1	1	1	0	1	1	0	0	0	0	1	1	0	0
نابل	28	28	0	4	4	0	8	8	0	13	13	0	2	2	0	1	1	0	0
زغوان	6	6	0	3	3	0	2	2	0	0	0	0	1	1	0	0	0	0	0
بئررت	2	2	0	1	1	0	1	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
باجة	6	6	0	0	0	0	2	2	0	1	1	0	1	1	0	2	2	0	0
جندوبة	9	9	0	1	1	0	4	4	0	3	3	0	0	0	0	1	1	0	0
الكاف	4	3	1	0	0	0	1	1	0	1	0	1	2	2	0	0	0	0	0
سليانة	14	12	2	2	2	0	5	5	0	5	4	1	1	1	0	1	0	1	0
القيروان	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
القصرين	2	2	0	2	2	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
سيدي بوزيد	8	7	1	0	0	0	2	2	0	1	0	1	1	1	0	0	0	0	4
سوسة	13	13	0	0	0	0	7	7	0	1	1	0	3	3	0	2	2	0	0
المنستير	57	57	0	13	13	0	19	19	0	13	13	0	9	9	0	2	2	0	1
المهدية	20	19	1	4	3	1	3	3	0	4	4	0	5	5	0	4	4	0	0
صفاقس	60	59	1	11	11	0	17	16	1	17	17	0	12	12	0	3	3	0	0
قفصة	12	11	1	1	1	0	1	1	0	2	2	0	3	2	1	3	3	0	2
توزر	15	13	2	3	1	2	4	4	0	3	3	0	3	3	0	2	2	0	0
قبلي	37	36	1	10	10	0	11	11	0	8	8	0	3	3	0	3	2	1	2
قابس	45	38	7	9	8	1	17	15	2	6	5	1	8	6	2	5	4	1	0
مدنين	6	6	0	5	5	0	0	0	0	0	0	0	1	1	0	0	0	0	0
تطاوين	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	452	420	32	88	81	7	138	130	8	117	109	8	64	59	5	35	31	4	10

1-6-3- توزيع مطالب الوساطة حسب الوضعية التربوية للطفل

توفر المدرسة البيئة الحامية للطفل من كل أشكال رسم 40: توزيع مطالب الوساطة حسب الوضعية التربوية للطفل



الجنوح وتساهم في استقطابه وتعبئة أوقات فراغه. في هذا الإطار، مثلت نسبة مطالب الوساطة التي كان أصحابها في حالة انقطاع عن الدراسة 51.7%، وخاصة منهم المنتمين للمرحلة الثانية من التعليم الأساسي بـ 125 مطلباً في الصدد سنة 2016.

جهويا، يختلف توزيع مطالب الوساطة حسب الوضعية التربوية للطفل حيث نجد حوالي ثلاث أرباع من أصحاب مطالب الوساطة من المتدربين على غرار ما شهدته ولاية منوبة وولاية قبلي وولاية الكاف وولاية سيدي بوزيد.

جدول 67: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب الوضعية التربوية للطفل

الولاية	المرحلة الأولى من التعليم الأساسي	المرحلة الثانية من التعليم الأساسي	المرحلة الثالثة من التعليم الأساسي	التكوين المهني	التدريب المهني	منقطع عن المرحلة الأولى الأساسية	منقطع عن المرحلة الثانية الأساسية	منقطع عن الدراسة من المرحلة الثانوية	غير مصرح به
تونس	0	19	6	6	2	3	27	0	0
أريانة	0	0	0	0	0	3	0	0	0
بن عروس	1	13	2	4	6	4	8	0	0
منوبة	2	1	0	0	0	0	1	0	0
نايل	0	5	0	0	0	9	12	2	0
زغوان	1	0	2	1	0	1	1	0	0
بئررت	0	0	0	0	0	0	1	0	1
باجة	0	4	0	2	0	0	0	0	0
جندوبة	1	1	1	0	3	3	0	0	0
الكاف	0	0	3	0	1	0	0	0	0
سليانة	0	4	4	1	0	0	3	2	0
القيروان	0	0	0	0	0	0	0	0	0
القصرين	0	0	0	0	0	0	0	0	2
سيدي بوزيد	2	3	1	0	0	1	1	0	0
سوسة	0	2	0	0	0	2	9	0	0
المنستير	1	11	5	2	0	12	25	1	0
المهدية	0	5	0	0	0	8	6	1	0
صفاقس	0	9	17	1	0	7	6	20	0
قفصة	2	5	0	1	0	4	0	0	0
توزر	0	5	0	2	0	0	8	0	0
قبلي	2	14	12	2	2	1	4	0	0
قابس	4	10	0	0	0	11	13	7	0
مدنين	0	0	1	0	0	5	0	0	0
تطاوين	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	16	111	54	22	14	74	125	33	3

1-6-4- توزيع مطالب الوساطة حسب الوضعية العلائقية للأبوين

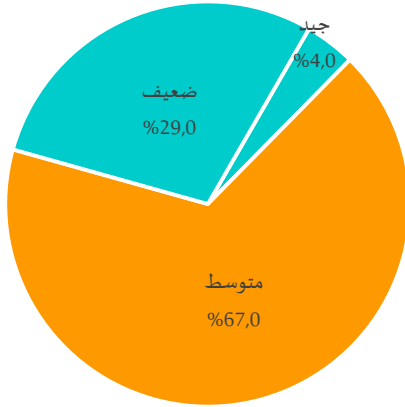
رغم ما يمكن أن توفره الأسرة المتوازنة من تأثير إيجابي على سلوك الطفل وتصرفاته والمساهمة في تأطيره والنأي به عن كل مظاهر وأشكال الانحراف، انحدرت 88.9% من مطالب الوساطة المسجلة خلال سنة 2016 من أسر يعيش أصحابها في محيط متماسك أسريا من خلال وجود الأبوين على قيد الحياة وتعايشهما معا كزوج وزوجة. في المقابل، بلغت نسب المطالب التي يعيش أبوي أصحابها في حالة انفصال (بالطلاق أو بالفراق) 5.1% من مجموع المطالب. تلتها حالات وفاة أحد الأبوين أو كليهما من خلال 4.7% من المطالب. وللإشارة، تم تلقي 6 مطالب وساطة سن 2016 (موزعة بين ولاية نابل وولاية المنستير) لأطفال كان والديهم في علاقة على خلاف الصبغ القانونية.

جدول 68: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب الوضعية العلائقية للأبوين

غير مصرح به	علاقة على خلاف الصبغ القانونية	الوالدان متوفيان	الأب متوفي	الأم متوفية	حالة فراق	حالة طلاق	حالة زواج	
0	0	0	0	0	1	7	55	تونس
0	0	0	0	0	0	0	3	أريانة
0	0	0	4	0	2	1	31	بن عروس
0	0	0	0	0	0	0	4	منوبة
0	3	0	2	0	2	1	20	نابل
0	0	0	0	0	0	0	6	زغوان
1	0	0	0	0	0	0	1	بئررت
0	0	0	1	0	0	1	4	باجة
0	0	0	1	0	0	0	8	جندوبة
0	0	0	1	0	0	0	3	الكاف
0	0	0	3	0	0	0	11	سليانة
0	0	0	0	0	0	0	0	القيروان
2	0	0	0	0	0	0	0	القصرين
0	0	0	0	0	0	0	8	سيدي بوزيد
0	0	0	0	0	0	0	13	سوسة
0	3	1	3	0	0	2	48	المنستير
0	0	0	2	0	0	0	18	المهدية
0	0	0	0	0	0	1	59	صفاقس
0	0	0	0	0	0	3	9	قفصة
0	0	0	0	0	0	2	13	توزر
0	0	0	0	1	0	0	36	قبلي
0	0	0	0	0	0	0	45	قابس
0	0	0	1	1	0	0	4	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
3	6	1	18	2	5	18	399	المجموع

1-6-5- توزيع مطالب الوساطة حسب المستوى المادي

ينتمي 67.0% من أصحاب مطالب الوساطة المرفوعة إلى رسم 41: توزيع مطالب الوساطة حسب المستوى المادي مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2016 إلى شريحة الأسر المتوسطة الحال ماديا من خلال رصد 298 مطالبا، و 29.0% فقط ينتمون إلى الفئات الفقيرة.



في المقابل وعلى المستوى الجهوي، انحدر أكثر من ¼ من أصحاب مطالب الوساطة من أسر فقيرة بكل من ولاية أريانة (100.0%) وولاية تونس (84.1%) وولاية قابس (77.8%).

جدول 69: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب المستوى المادي

غير مصرح به	جيد	متوسط	ضعيف	
0	0	10	53	تونس
0	0	0	3	أريانة
2	0	36	0	بن عروس
0	0	4	0	منوبة
0	0	26	2	نابل
0	0	2	4	زغوان
1	0	1	0	بئررت
0	3	0	3	باجة
0	3	5	1	جندوبة
0	0	4	0	الكاف
0	1	11	2	سليانة
0	0	0	0	القيروان
2	0	0	0	القصرين
0	0	6	2	سيدي بوزيد
0	0	13	0	سوسة
0	1	53	3	المنستير
0	2	17	1	المهدية
0	3	55	2	صفاقس
0	0	7	5	قفصة
0	2	9	4	توزر
0	2	28	7	قبلي
0	0	10	35	قابس
2	1	1	2	مدنين
-	-	-	-	تطاوين
7	18	298	129	المجموع

1-6-6- توزيع مطالب الوساطة حسب وتيرة العود

بلغ عدد مطالب الوساطة التي كان أصحابها في حالة عود 37 مطلب وساطة خلال سنة 2016، أي 8.2% من مجموع المطالب (مقابل 8.5% سنة 2015). لكن وبحكم تعدد مطالب الوساطة لنفس الطفل خلال نفس الفترة لتعدد المتضررين أو لتعدد الأفعال المقترفة، بلغ عدد الأطفال في حالة عود 31 طفلا في نزاع مع القانون، لتصل بذلك نسبة الأطفال العائدين 7.9% من مجموع الأطفال. من جهة أخرى، لم تشمل حالات العود سوى الفتيان، أمام غياب أي مطلب وساطة في صفوف الفتيات.

جهويا، تصدرت ولاية سوسة نسبة العود في صفوف الأطفال في نزاع مع القانون الذين تم تلقي مطالب وساطة بشأنها سنة 2016 بـ 30.0%، تلتها ولاية نابل وولاية توزر بـ 27.8% و 21.4% على التوالي.

جدول 70: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة/الأطفال في نزاع مع القانون موضوع عود

	الأطفال في نزاع مع القانون				مطالب الوساطة			
	نسبة العود	المجموع	فتيان	فتيات	نسبة العود	المجموع	فتيان	فتيات
تونس	0,0%	0	0	0	0,0%	0	0	0
أريانة	0,0%	0	0	0	0,0%	0	0	0
بن عروس	5,6%	2	2	0	7,9%	3	3	0
منوبة	0,0%	0	0	0	0,0%	0	0	0
نابل	27,8%	5	5	0	25,0%	7	7	0
زغوان	0,0%	0	0	0	0,0%	0	0	0
بزررت	0,0%	0	0	0	0,0%	0	0	0
باجة	0,0%	0	0	0	0,0%	0	0	0
جندوبة	0,0%	0	0	0	0,0%	0	0	0
الكاف	0,0%	0	0	0	0,0%	0	0	0
سليانة	0,0%	0	0	0	0,0%	0	0	0
القيروان	-	-	-	-	-	-	-	-
القصرين	0,0%	0	0	0	0,0%	0	0	0
سيدي بوزيد	20,0%	1	1	0	12,5%	1	1	0
سوسة	30,0%	3	3	0	38,5%	5	5	0
المنستير	15,9%	7	7	0	12,3%	7	7	0
المهدية	5,3%	1	1	0	5,0%	1	1	0
صفاقس	12,5%	7	7	0	13,3%	8	8	0
قنصة	0,0%	0	0	0	0,0%	0	0	0
توزر	21,4%	3	3	0	20,0%	3	3	0
قبلي	6,1%	2	2	0	5,4%	2	2	0
قابس	0,0%	0	0	0	0,0%	0	0	0
مدنين	0,0%	0	0	0	0,0%	0	0	0
تطاوين	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	7,9%	31	31	0	8,2%	37	37	0

1-6-7- توزيع مطالب الوساطة حسب وضع الطفل

تبعا لأطوار التقاضي وحيثيات الفعلة، بلغت نسبة مطالب الوساطة التي كان أصحابها في حالة سراح 55.1% من مجموع مطالب الوساطة المرفوعة إلى مندوبي حماية الطفولة سنة 2016 (مقابل 58.6% سنة 2015) وذلك من خلال 249 مطلباً، 91.6% من هذه المطالب في صفوف الفتيان.

في المقابل، ناهز عدد مطالب الوساطة التي كان أصحابها في حالة إيقاف 203 مطلباً سنة 2016، 5.4% فقط من هذه المطالب تخص الفتيات.

على الصعيد الجهوي، تجاوزت نسب مطالب الوساطة التي كان أصحابها في حالة إيقاف الـ 80% من مجموع مطالب الوساطة الواردة ببعض الولايات، حيث بلغت هذه النسبة 100% و 85.7% و 83.3% بكل من ولاية أريانة وولاية تونس وولاية مدنين على التوالي.

جدول 71: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب وضع الطفل

	في حالة إيقاف				في حالة سراح			
	النسبة	المجموع	فتيات	فتيان	النسبة	المجموع	فتيات	فتيان
تونس	85,7%	54	1	53	14,3%	9	3	6
أريانة	100,0%	3	0	3	0,0%	0	0	0
بن عروس	73,7%	28	8	20	26,3%	10	2	8
منوبة	75,0%	3	1	2	25,0%	1	0	1
نابل	75,0%	21	0	21	25,0%	7	0	7
زغوان	50,0%	3	0	3	50,0%	3	0	3
بئررت	50,0%	1	0	1	50,0%	1	0	1
باجة	33,3%	2	0	2	66,7%	4	0	4
جندوبة	55,6%	5	0	5	44,4%	4	0	4
الكاف	25,0%	1	0	1	75,0%	3	1	2
سليانة	0,0%	0	0	0	100,0%	14	2	12
القيروان	-	-	-	-	-	-	-	-
القصرين	50,0%	1	0	1	50,0%	1	0	1
سيدي بوزيد	12,5%	1	0	1	87,5%	7	1	6
سوسة	61,5%	8	0	8	38,5%	5	0	5
المنستير	80,7%	46	0	46	19,3%	11	0	11
المهدية	20,0%	4	1	3	80,0%	16	0	16
صفاقس	16,7%	10	0	10	83,3%	50	1	49
قفصة	0,0%	0	0	0	100,0%	12	1	11
توزر	6,7%	1	0	1	93,3%	14	2	12
قبلي	16,2%	6	0	6	83,8%	31	1	30
قابس	0,0%	0	0	0	100,0%	45	7	38
مدنين	83,3%	5	0	5	16,7%	1	0	1
تطاوين	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	44,9%	203	11	192	55,1%	249	21	228

بالنسبة لمطالب الوساطة التي كان أصحابها في حالة إيقاف (203 مطلباً)، تمّ التصريح أنّ 5 مطالب منها تمّ الاحتفاظ بالأطفال بأمّاكن غير ملائمة وبالتحديد الواردة على مكتب مندوب حماية الطفولة بولاية مدنين. من جهة أخرى، بلغت نسبة مطالب الوساطة التي تمت زيارة أصحابها 33.3% من خلال 92 مطلباً، لتشمل الزيارات كل المطالب بكل من ولاية نابل وولاية جندوبة.

من جهة أخرى، بلغ المعدل الوطني لعدد الزيارات للأطفال الموقوفين 4 زيارات لكل طفل سنة 2016، ليرتفع هذا المعدل إلى حدود 12 زيارة بولاية المنستير، في حين غابت الزيارات ببعض الولايات على غرار ولاية تونس وولاية باجة. من جهة أخرى، صدرت الزيارات أساسا عن الأب أو الأم بمعدل وطني قُدّر بزيارتين لكل منهما.

جدول 72: التوزيع الجغرافي لحالات الإيقاف حسب وتيرة الزيارة

نسب المطالب التي تمت زيارة أصحابها	عدد مطالب الوساطة التي تمت زيارة أصحابها الذين هم في حالة إيقاف	معدل عدد الزيارات					عدد مطالب الوساطة التي أصحابها في حالة إيقاف	
		المجموع	شخص آخر	أحد الأقارب	الأم	الأب		
0,0%	0	0	0	0	0	0	54	تونس
100,0%	3	2	0	0	1	2	3	أريانة
89,3%	25	5	0	1	3	2	28	بن عروس
0,0%	0	0	0	0	0	0	3	منوبة
9,5%	2	1	0	0	1	0	21	نابل
33,3%	1	1	0	0	0	1	3	زغوان
0,0%	0	0	0	0	0	0	1	بئررت
0,0%	0	0	0	0	0	0	2	باجة
100,0%	5	2	0	0	1	1	5	جندوبة
0,0%	0	0	0	0	0	0	1	الكاف
-	0	0	0	0	0	0	0	سليانة
-	-	-	-	-	-	-	-	القيروان
0,0%	0	0	0	0	0	0	1	القصرين
0,0%	0	0	0	0	0	0	1	سيدي بوزيد
100,0%	8	2	0	0	1	1	8	سوسة
91,3%	42	12	1	4	5	4	46	المنستير
0,0%	0	0	0	0	0	0	4	المهدية
0,0%	0	0	0	0	0	0	10	صفاقس
-	0						0	قفصة
0,0%	0	0	0	0	0	0	1	توزر
16,7%	1	1	0	0	1	0	6	قبلي
-	0	0	0	0	0	0	0	قابس
100,0%	5	1	0	1	1	1	5	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
45,3%	92	4	1	1	2	2	203	المجموع

في المقابل، ورغم أنّ الطفل في نزاع مع القانون باختلاف درجة الفعل المقترف وفي مختلف مراحل التقاضي يتمتع بكامل حقوقه مراعاة لسنه وظروفه وذلك على ألا يتعرض لأي شكل من أشكال العنف أو المعاملة السيئة، صرح أصحاب 35 مطلب وساطة سنة 2016 أنهم كانوا ضحية ممارسة عنف عليهم، وتحديدًا عنفا بدنيا بالأساس، كانت 91.4% منها من قبل إطار أمني وذلك إثر تواجد الطفل بأحد المؤسسات الأمنية أو مؤسسات الاحتفاظ.

2- نتيجة الوساطة

نجح مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2016 في إبرام الصلح بين الطفل في نزاع مع القانون أو من يمثله وبين المتضرر أو من ينوبه في 371 مناسبة، أي في 96.4% من مجموع مطالب الوساطة الواردة والمصرح بنتائجها. وقد تراوحت نسب نجاح الوساطة بين مختلف الولايات بين 66.7% (ولاية زغوان) و100% (على غرار ولاية أريانة وولاية منوبة وولاية سوسة).

جدول 73: التوزيع الجغرافي لنتائج الوساطة

نسبة نجاح الوساطة	غير مصرح به			إبرام عقد صلح			فشل الوساطة			
	المجموع	فتيان	فتيات	المجموع	فتيان	فتيات	المجموع	فتيان	فتيات	
90,2%	2	2	0	55	51	4	6	6	0	تونس
100,0%	0	0	0	3	3	0	0	0	0	أريانة
-	38	28	10	0	0	0	0	0	0	بن عروس
100,0%	0	0	0	4	3	1	0	0	0	منوبة
100,0%	0	0	0	28	28	0	0	0	0	نايل
66,7%	0	0	0	4	4	0	2	2	0	زغوان
0,0%	1	1	0	0	0	0	1	1	0	بئر زرت
100,0%	0	0	0	6	6	0	0	0	0	باجة
100,0%	1	1	0	8	8	0	0	0	0	جندوبة
75,0%	0	0	0	3	2	1	1	1	0	الكاف
100,0%	1	1	0	13	11	2	0	0	0	سليانة
-	0	0	0	0	0	0	0	0	0	القيروان
-	2	2	0	0	0	0	0	0	0	القصرين
100,0%	2	2	0	6	5	1	0	0	0	سيدي بوزيد
100,0%	0	0	0	13	13	0	0	0	0	سوسة
94,7%	0	0	0	54	54	0	3	3	0	المنستير
100,0%	0	0	0	20	19	1	0	0	0	المهدية
100,0%	1	1	0	59	58	1	0	0	0	صفاقس
100,0%	0	0	0	12	11	1	0	0	0	قفصة
100,0%	13	11	2	2	2	0	0	0	0	توزر
97,2%	1	1	0	35	34	1	1	1	0	قبلي
100,0%	2	1	1	43	37	6	0	0	0	قابس
100,0%	3	3	0	3	3	0	0	0	0	مدنين
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تطاوين
96,4%	67	54	13	371	352	19	14	14	0	المجموع

بالنسبة للمطالب المرفوضة (14 مطالب وساطة)، 6 مطالب منها رفض المتضرر إبرام كتب الصلح، في حين توزعت بقية أسباب الرفض بالتساوي بين عدم الاتفاق على التعويض من جهة، وتعذر الاتصال بالمتضرر من جهة أخرى (4 مطالب لكل منهما).

الملاحق

ملحق 1: أهم المؤشرات الإحصائية خلال سنة 2016

الموضوع	المؤشر	القيمة
الموارد البشرية	عدد مندوبي حماية الطفولة (في موفي سنة 2015)	37 مندوبا
	نسبة التغطية بمندوبي حماية الطفولة لكل 100 ألف طفل	1.1 مندوبا لكل 100 ألف طفل (0-17 سنة)
	نسبة التغطية بمندوبي حماية الطفولة لكل ألف كلم ²	0.2 مندوبا لكل ألف كلم ²
	نسبة تغطية مكاتب مندوبي حماية الطفولة بالكتابة	83.3 %
الطفولة المهددة	عدد الإشعارات	10057 إشعارا
	عدد الأطفال المشعر بشأنهم	9822 طفلا
	نسبة الأطفال المشعر بشأنهم المولودين خارج إطار الزواج	8.2 %
	نسبة الإشعارات (إناث)	48.1 %
	المعدل الوطني لعدد الإشعارات	3.1 إشعارا لكل ألف طفل (0-17 سنة)
	المعدل الشهري لعدد الإشعارات	838 إشعارا شهريا
	معدل مدة الصمت	89 يوما
	عدد الأذون القضائية لاجراء الاستقصاء والتحري	7642 إذنا قضائيا
	عدد طلبات التقارير/البحوث الاجتماعية والنفسانية	2271 طلب تقرير/بحث
	نسبة الإشعارات التي تم تقدير حالة التهديد بها	56.7 %
	نسبة الإشعارات الجدية التي تم تقديرها	87.2 %
	عدد التعهدات	6969 تعهدا
	معدل مدة الاستقصاء	8 أيام
	عدد تعهدات حالات العنف	4590 تعهدا
	عدد تعهدات محاولات الانتحار	195 تعهدا
	معدل عدد الأطفال المعنفين	14 طفلا لكل 10 آلاف طفل (0-17 سنة)
	عدد التدابير المتخذة	7201 تدبيرا
	نسبة التدابير الاتفاقية المتخذة	50.4 %
	نسبة التغطية بعمليات المتابعة الاجتماعية	21.0 %
	عدد عمليات المتابعة	3576 عملية متابعة
	عدد التعهدات التي تم حفظها	2586 تعهدا
الطفولة في نزاع مع القانون	عدد مطالب الوساطة	452 مطلب وساطة
	عدد الأطفال موضوع مطالب الوساطة	394 طفلا في نزاع مع القانون
	نسبة مطالب الوساطة (إناث)	7.1 %
	المعدل الوطني لعدد مطالب الوساطة	5.7 مطلبا لكل 10 آلاف طفل (13-17 سنة)
	المعدل الشهري لعدد مطالب الوساطة	38 مطلبا
	نسبة مطالب الوساطة موضوع عود	8.2 %
	نسبة مطالب الوساطة في الإيقاف	44.9 %
	نسبة نجاح الوساطة	96.4 %

ملحق 2: أصناف التهديد وفروعه

100	فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي	200	تعريض الطفل للإهمال والتشرد	300	التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية	400	اعتیاد سوء معاملة الطفل	500	استغلال الطفل ذكرا كان أو أنثى جنسيا	600	استغلال الطفل في الإجرام المنظم	700	تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصاديا	800	عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية
101	فقدان طفل غير شرعي حديث الولادة لسند عائلي	201	التخلي عن الطفل بمكان عام أو خاص بدون موجب	301	عدم الإلحاق بالمدرسة	401	اعتیاد حجز الطفل	501	زنا المحارم	601	استغلال الطفل في بيع السلع المجهولة المصدر	701	استغلال أملاك الطفل	801	تسول الطفل لتلقائيا
102	فقدان الطفل لوالديه لتواجدهما بوجهة معلومة	202	تسول الطفل لغياب الرقابة	302	الغياب عن المدرسة	402	اعتیاد تعنيف الطفل بدنيا	502	التحرش الجنسي بالطفل	602	استغلال الطفل في زرع الأفكار الهدامة والتعصب	702	تعريض الطفل للتسول من قبل الكبار	802	الانقطاع التلقائي عن الدراسة
103	فقدان الطفل لسند عائلي بوفاة الوالدين	203	الامتناع عن مداواة الطفل والسهر على علاجه	303	ارتداء لباس غير ملائم	406	اعتیاد التشهير بخصوصيات الطفل	503	ممارسة الجنس مع الطفل	603	استغلال الطفل في ترويج المواد المحظورة	703	حمل الطفل على الأعمال المنزلية خارج الأطر القانونية	803	محاولة الطفل الإنتحار
199	أخرى (أ)	204	عدم ترسيم الطفل بدفاتر الحالة المدنية	304	التعرض للحوادث المنزلية	407	تعريض الطفل للتمييز	504	الاستغلال الجنسي عبر وسائل الاتصال الحديثة	604	استغلال الطفل في عمليات السرقة والنشل	704	حمل الطفل على الأعمال الصناعية خارج الأطر القانونية	804	هروب الطفل عن مقر السكني
		205	تسكع الطفل بالشوارع لغياب الرقابة	305	محاولة الانتحار	408	اعتیاد تعريض الطفل للإرهاق المفرط	505	استخدام الطفل في أعمال الدعارة بمقابل	605	استغلال الطفل في أعمال إرهابية	705	حمل الطفل على الأعمال الفلاحية خارج الأطر القانونية	805	عقوق الطفل وتمرده
		206	الامتناع عن الإلحاق بالمدرسة	306	هجر محل السكني	409	عقاب الطفل باعتیاد حرمانه من الطعام	506	استخدام الطفل في أعمال الدعارة بغير مقابل	606	استغلال الطفل في الاعتداء على الممتلكات أو الأشخاص	706	حمل الطفل على الأعمال التجارية خارج الأطر القانونية	806	عجز عن الإحاطة بطفل شرعي لأسباب مادية
		207	رفض قبول الطفل عند صدور قرار الحضانة	307	استهلاك المواد المحظورة	410	اعتیاد تعنيف الطفل لفظيا	507	تعريض الطفل لمشاهد/ممارسات جنسية حية	607	استغلال الطفل في النزاعات المسلحة	707	استغلال الطفل في العروض الجماهيرية	807	عجز عن الإحاطة بطفل غير شرعي لأسباب مادية
		208	تعتمد عزل الطفل وإخفائه عن الأنظار	308	عدم استيفاء التلاقيح اللازمة	411	احجام تقديم المساعدة الطبية الضرورية	599	أخرى (هـ)	608	استغلال الطفل في التجارة بالأعضاء	708	تعريض الطفل للتسول في إطار منظم	808	عجز عن الإحاطة النفسية بالطفل
		209	محاولة الانتحار	309	التعرض لمخاطر وسائل الاتصال الحديثة	499	أخرى (د)	699	أخرى (و)	799	أخرى (ز)	809	التخلي الاضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب مادية		
		210	التشكيك في قيام الحاضن بواجباته	310	امتناع الولي عن الإنفاق والرعاية							810	التخلي الاضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب اجتماعية		
		211	التخلي أو رفض الطفل المتبني/المكفول	311	الإحجام عن تقديم الرعاية الصحية							811	التخلي الاضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب صحية		
		299	أخرى (ب)	312	التعرض لمخاطر الخلافات العائلية							812	رفض الطفل البقاء مع العائلة المتبينة/الكافلة له		
				399	أخرى (ج)							899	أخرى (ح)		

ملحق 3: المنظومة المعلوماتية الخاصة بنشاط مندوبي حماية الطفولة

المنظومة المعلوماتية الخاصة بنشاط مندوبي حماية الطفولة هي تطبيق إعلامية مدمجة تسعى إلى تيسير طرق التعهد والتصرف بملفات الأطفال المهددين والأطفال في نزاع مع القانون المتعهد بهم من قبل مكاتب مندوبي حماية الطفولة من جهة، وإلى توفير تقارير تحليلية من خلال جملة من المؤشرات الإحصائية التي تساعد على تقييم وضعيات الأطفال المتعهد بهم وتصويب التدخلات ورسم الاستراتيجيات الضرورية في مرحلة لاحقة. وقد دخلت المنظومة المعلوماتية الخاصة بنشاط مندوبي حماية الطفولة حيز الاستغلال الفعلي بداية من غرة جانفي 2010.

أهداف المنظومة

- تيسير طرق التصرف في ملفات الأطفال المتعهد بهم من قبل مندوبي حماية الطفولة،
- توحيد طرق وأساليب التعهد بالأطفال واعتماد نفس المفاهيم والمعايير بين مختلف مكاتب مندوبي حماية الطفولة،
- تركيز قاعدة بيانات وطنية للأطفال المهددين والأطفال في نزاع مع القانون،
- تيسير طرق تبادل المعلومات بين مختلف المكاتب الجهوية،
- إنتاج تقارير تحليلية فورية ودقيقة ومفصلة لجملة من المؤشرات الإحصائية المتعلقة بخصوصيات الأطفال المتعهد بهم من جهة، وبجودة طرق التدخل وآليات المتابعة من جهة أخرى.

من الفكرة... إلى التطبيق

انطلق التفكير منذ سنة 2009 في التصور الأولي لآلية تسمح بتلافي النقص الحاصل في مستوى جودة المعطيات الإحصائية الخاصة بالأطفال المتعهد بهم من قبل مندوبي حماية الطفولة، وذلك نظرا لتضارب بعض البيانات في بعض الأحيان وعجز الطرق والآليات التقليدية على إنتاج مؤشرات وصفية ونوعية تتيح القيام بتحليل موضوعية وتعكس الواقع وتمكن من تحديد أولويات التدخل وتساعد على تصويب التدخلات ورسم الاستراتيجيات الوطنية والجهوية في الغرض.

بعد عقد جلسات تفكير مع ثلة من مندوبي حماية الطفولة تحت إشراف السيدة عايدة غريال، المندوبة العامة لحماية الطفولة، قام السيد رياض الصافي، مهندس خبير في نظم المعلومات والإحصاء وتحليل المعلومة، وبدعم من مكتب اليونيسيف بتونس، بتصميم وتركيز النسخة الأولية للمنظومة المعلوماتية الخاصة بنشاط مندوبي حماية الطفولة عبر شبكة الواب.

واحتوت المنظومة على واجهتين: واجهة خاصة بالمستعملين موجهة لإطارات مكاتب مندوبي حماية الطفولة، وواجهة خاصة بالمتحكم المركزي المتمثل في مكتب المندوب العامة لحماية الطفولة. وقد تمّ التركيز على ضمان سرية المعطيات وتوفير ظروف السلامة المعلوماتية اللازمة لتأمين طرق استغلال المنظومة على الوجه الأنسب.

بعد فترة تجريبية، انطلقت المنظومة المعلوماتية الخاصة بنشاط مندوبي حماية الطفولة حيز الاستغلال الفعلي بداية من غرة جانفي 2010. وقد تمت برمجة عدة دورات تدريبية لدعم قدرات مندوبي حماية الطفولة في الغرض ودعم الجانب اللوجستيكي لمكاتبهم بحواسيب محمولة وربطها بشبكة الأنترنت. بالتوازي، قام الخبير، السيد رياض الصافي، خلال سنتي 2010 و2011 بعدة زيارات ميدانية لبعض مكاتب مندوبي حماية الطفولة لمعاينة مدى استغلال المنظومة المعلوماتية والوقوف على مواطن الضعف والقيام بالتعديلات الضرورية ورفع المقترحات والملاحظات. وقد صدر في جانفي

2011 العدد الأول للتقرير الإحصائي لنشاط مندوبي حماية الطفولة لسنة 2010 باعتماد المؤشرات الإحصائية التي تم انتاجها من خلال المنظومة المعلوماتية.

كما وتجدر الإشارة، أنّ عددا هاما من التحويلات والإضافات قد تمّ إدراجها على المنظومة المعلوماتية الخاصة بنشاط مندوبي حماية الطفولة استجابة لمتطلبات العمل الميداني ولمزيد الإحاطة بالظواهر والحالات المتعبد بها. ففي إطار تدقيق عمليات الاستقصاء والتحري وإنتاج مؤشرات جديدة أكثر دلالة تعكس مدى فاعلية التدخلات التي تمّ اتخاذها لفائدة الأطفال، تمّ خلال سنة 2011 اعتماد المصنف الجديد لحالات التهديد بالمنظومة، حيث تمّ تبويب الثماني (8) أصناف التهديد الواردة بالفصل 20 من مجلة حماية الطفل إلى أصناف فرعية قابلة للتحيين حسب ما يقتضيه العمل الميداني. كما تمّ خلال نفس السنة تدعيم آليات التواصل بين مندوبي حماية الطفولة (مستعملي المنظومة) والمشرف العام على تطوير المنظومة من خلال إضافة خدمة "التفاعل الفوري" بين هذه الأطراف لتبادل التعليقات والملاحظات ومزيد تحسين مردودية المنظومة. كما تدعّم خلال السداسية الأولى من سنة 2011 الجانب التقني للمنظومة من خلال دمجها بموقع الواب الخاص بمندوبي حماية الطفولة (www.delegue-enfance.nat.tn) وتفعيل تطبيقية تسمح لزوّار موقع الواب من إرسال إشعار إلكتروني لشبكة مندوبي حماية الطفولة.

ومع بداية سنة 2012 ولمزيد الإحاطة بوضعيّات الأطفال المولودين خارج إطار الزواج، تمّ إثراء المنظومة المعلوماتية بتفاصيل جديدة تعكس ظروف الإحاطة بهذه الفئات وطرق التعبد بها، إضافة إلى انتاج تقارير فردية تعكس المسار التعبدي المنتهج بكل حالة. كما تكرر البعد الجهوي في الإحصائيات المنتجة من خلال انتاج مؤشرات حسب المعتمديات، إضافة إلى تدعيم وسائل المتابعة والتقييم بتركيز مؤشرات شهرية تغطي أهم أنشطة مكاتب مندوبي حماية الطفولة.

ونظرا لما تمثله ظاهرة العنف المسلط على الأطفال من انتشار في مجتمعنا ولتسليط الضوء عليها والحصول على معطيات يمكن من خلالها الوقوف على الظاهرة واستنتاج تحاليل أكثر موضوعية، تمّ إثراء المنظومة المعلوماتية بنشاط مندوبي حماية الطفولة بداية من سنة 2013 بمتغيرات إضافية قصد إنتاج مؤشرات حول العنف المسلط على الأطفال، سواء المهددين منهم أو الذين هم في نزاع مع القانون.

وبداية من سنة 2014، تمّ تدعيم جانب السلامة المعلوماتية بالمنظومة من خلال إحداث معرفات وكلمات سر شخصية لكل مستخدم للمنظومة، إلى جانب تطوير طرق النفاذ وأرشفة مختلف العمليات التي يمكن القيام بها من إحداث أو تحيين للمعطيات.

وتم العمل خلال سنة 2015 على إثراء محتوى المنظومة بإدراج متغيرات جديدة وإضافة قسم خاص بالأطفال في وضعية هجرة/لجوء، مع التأكيد على إبراز المجهودات التي يقوم بها مندوب حماية الطفولة في إطار الأنشطة الموازية لمهامه الأساسية.

ملحق 4: تطور عدد الإشعارات التي تم تلقيها من قبل مكاتب مندوبي حماية الطفولة

2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	
1075	902	730	499	490	906	871	1182	712	315	348	326	494	444	تونس
391	577	354	295	353	245	318	423	362	336	274	200	169	222	أريانة
424	641	512	456	372	427	517	396	698	561	579	271	320	284	بن عروس
311	308	229	259	219	191	234	187	203	182	246	320	335	268	منوبة
832	559	382	320	277	290	277	402	516	1067	1171	695	926	744	نابل
302	181	169	124	95	67	111	704	633	124	126	99	148	55	زغوان
696	704	532	402	406	432	551	582	516	451	358	199	75	93	بئررت
361	287	281	208	231	268	394	329	279	485	255	202	236	188	باجة
173	130	144	158	184	140	166	271	339	441	260	182	211	177	جندوبة
335	229	206	244	180	168	225	120	141	164	127	0	0	0	الكاف
0	113	137	226	218	219	224	99	154	247	92	0	0	0	سليانة
92	147	94	158	176	182	277	414	347	278	529	197	401	593	القيروان
421	437	215	285	335	171	142	247	238	403	271	243	105	90	القصرين
574	452	186	342	338	279	407	219	266	147	455	183	155	228	سيدي بوزيد
855	653	325	295	122	27	323	304	295	160	361	180	289	239	سوسة
377	355	293	342	352	344	305	302	199	209	251	109	111	95	المنستير
170	146	125	109	152	172	230	282	285	338	207	178	130	193	المهدية
1071	925	459	337	430	77	294	512	350	216	450	379	259	267	صفاقس
550	362	190	185	370	196	370	418	197	230	290	240	166	174	قفصة
148	162	171	153	155	129	143	191	157	344	131	95	73	95	توزر
253	118	123	90	65	57	77	202	161	148	129	112	88	82	قبلي
315	80	126	172	259	42	12	132	208	293	208	198	320	236	قابس
331	217	67	59	126	238	363	255	240	413	276	232	170	195	مدنين
0	37	46	65	87	87	137	99	143	212	112	137	134	127	تطاوين
10057	8722	6096	5783	5992	5354	6968	8272	7639	7764	7506	4977	5315	5089	المجموع:

ملحق 5: تطور عدد مطالب الوساطة التي تم إبرامها من قبل مكاتب مندوزي حماية الطفولة

2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	
63	87	87	42	25	1	3	72	137	85	82	84	44	6	تونس
3	14	19	8	13	0	29	53	78	94	71	82	24	17	أريانة
38	26	26	40	61	64	72	97	42	15	9	4	8	3	بن عروس
4	3	8	12	51	18	29	11	22	8	8	15	13	1	منوبة
28	15	10	2	13	12	5	23	28	13	10	18	6	2	نابل
6	9	2	2	1	5	11	26	16	52	12	2	1	1	زغوان
2	23	3	0	1	4	6	8	41	13	70	42	7	16	بئررت
6	10	18	12	9	15	19	29	33	93	49	64	61	65	باجة
9	22	6	9	3	0	1	3	0	0	0	1	0	3	جندوبة
4	25	0	5	7	12	26	0	1	1	12	0	0	0	الكاف
14	13	0	12	11	9	25	5	3	8	0	4	0	0	سليانة
0	0	0	4	19	27	30	48	47	54	50	71	27	24	القبروان
2	9	0	4	0	0	0	5	6	60	9	22	27	15	القصرين
8	3	0	7	4	0	0	6	6	48	27	40	71	55	سيدي بوزيد
13	13	39	36	17	0	31	24	42	79	18	114	65	68	سوسة
57	41	65	61	68	23	61	113	90	29	88	52	61	56	المنستير
20	43	13	73	36	52	74	38	42	26	67	45	34	70	المهدية
60	83	50	50	60	0	56	111	99	9	26	49	88	63	صفاقس
12	3	0	4	0	4	43	55	20	79	5	21	12	8	قفصة
15	21	3	9	20	13	52	33	26	90	9	1	7	5	توزر
37	23	20	12	27	18	45	42	33	13	45	59	48	45	قبلي
45	25	18	17	67	16	3	91	79	24	65	155	66	14	قابس
6	0	0	0	0	0	4	33	38	19	128	118	52	76	مدنين
0	4	19	8	4	7	45	22	23	20	16	12	22	18	تطاوين
452	515	406	429	517	300	670	948	952	932	876	1075	744	631	المجموع: